

قالت: كَانَ فِيهَا أَخْدَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي الْمَعْرُوفِ الَّذِي أَخْدَ عَلَيْنَا أَنْ لَا نَعِصِيهِ فِيهِ: أَنْ لَا نَخْمِشَ وَجْهَهَا، وَلَا نَدْعُو وَبِلًا، وَلَا نُشَقَّ جَيْبًا، وَأَنْ لَا نُثْرِ شَعْرًا.^(١)

رواہ أبو داود بِإِسْنَادِ حَسَنٍ.

١٦٦٦ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَا مِنْ مَيِّتٍ يَمُوتُ، فَيُقُولُ بِمَا كَيْهُمْ، فَيَقُولُ: وَاجْبَلَاهُ، وَأَسِيدَاهُ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ إِلَّا وَكُلَّ يَهُ مَلَكَانِ يَلْهَزُهُ إِنْهَى: أَهَكَذَا كُنْتَ؟^(٢) رواه الترمذی وقال: حديث حسن.
اللهُزُ الدفع بجمع اليد في الصدر.

١٦٦٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَشْتَانُ فِي النَّاسِ هُمَا يَرِيمُ كُفُرُهُ: الطَّعْنُ فِي النَّسْبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ.^(٣) رواه مسلم.

الشرح

هذه الأحاديث التي ساقها الحافظ النووي - رحمه الله - كلها تدل على تحريم النياحة والندب على الميت.
أما النياحة: فقد تقدم الكلام عليها، وأما الندب، فهو أن يذكر محسن الميت ويتأوه منها ويتوجع.

(١) رواه أبو داود: كتاب الجنائز، باب في النوح، رقم (٢٧٢٤).

(٢) رواه الترمذی: كتاب الجنائز، باب ما جاء في كراهة البكاء على الميت، رقم (٩٢٤).

(٣) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنياحة، رقم (١٠٠).

وقد ذكر أحاديث منها حديث أبي موسى رضي الله عنه أنه غشي عليه ورأسه في حجر بعض أهله، فجعلت هذه المرأة التي هو بحجرها تبكي برنة يعني بنياحة، فلما أفاق رضي الله عنه قال: أنا بريء مما بريء منه النبي ﷺ. إن الله ينذر بريء من الصالحة والخالفة والشاقة.

"الصالقة": من الصالق وهو رفع الصوت، يعني بأن تصرخ وتندفع صوتها عند المصيبة، فهذه برأ منها النبي ﷺ، ونحن نُشهد الله أَننا بريئون من كُل ما يترأّ منه الرسول ﷺ، ومن كُل عملٍ ترأّ منه.

أما الحالقة: فهي أنه جرت عادة النساء في الجاهلية أن المرأة إذا أصبت بيمية تخلق شعر رأسها، كأنها غاضبة، وشعر الرأس يُتَّخذ زينة مطلوبة عند النساء، وطوله وكثافته مرغوبة عندهن، لكن في وقتنا الحاضر، لما افتح الناس على نساء الكافرين أو من تشبه بهم، صارت المرأة تحاول أن تقصر شعر رأسها حتى يكون كرأس الرجل، والعياذ بالله.

أما الشاقة: فهي التي تشق جيئها عند المصيبة، وكذلك أيضاً التي تنفس شعرها عند المصيبة، فكل فعل يدل على التسخط فإنه داخل في هذه البراءة التي تبرأ منها النبي ﷺ.

وفي هذه الأحاديث أن النائحة إذا لم تتب قبل موتها، فإنها تقام يوم القيمة من قبرها، وعليها سرفال من قطران ودرع من جرب، والسرفال يعني الثوب، والدرع: ما كان لاصقاً بالبدن، والمعنى أن جلدتها أجرب والعياذ بالله، والجرب معروف، عبارة عن حكة يتشقق منها الجلد، وإذا كان جلدتها من جرب وعليها سرفال من قطران صار هذا أشد اشتعالاً في النار

والعياذ بالله، لكن إذا تابت قبل موتها، تاب الله عليها، لأن من تاب من أي ذنب قبل أن يموت تاب الله عليه.

ومن جملة هذه الأحاديث أن النبي ﷺ بكى لما رأى سعد بن عبادة رضي الله عنه قد غشي عليه، فبكى من معه من الصحابة، ثم قال ﷺ: "الا تسمعون، الا تسمعون؟" الاستفهام هنا يعني الأمر، أي اسمعوا اسمعوا "إن الله لا يعذب ببكاء العين، ولا بحزن القلب، ولكن يعذب بهذا"، وأشار إلى لسانه "أو يرحم". يعني أن الله لا يعذب بالبكاء وبالحزن، لكن يعذب بالقول والصوت أو يرحم، فمثلاً إذا أصيب الإنسان بمصيبة، وقال: إن الله وإننا إليه راجعون مؤمناً بها قلبه، مؤمناً بأن الله ملائكة وتقديرًا وتدبرًا وأننا راجعون إليه في أمورنا كلها وسنلاقيه يوم القيمة إذا آمن بهذا، نعم أيضًا وقال ما في حديث أم سلمة رضي الله عنها "اللهم أجرني في مصيبتي وأخلفني خيراً منها"، فهذه يؤجر عليها الإنسان ويرحم بهذا القول، أما إذا جعل يقول واجبلاه، وأوابلاه، وأثبوراه، وما أشبه ذلك، فإن هذا يعذب به والعياذ بالله. ومعنى واجبلاه: أن هذا الميت مثل الجبل، ملجأ لي وقد فقدته، فهو عبارة عن ندب مع مدح.

فالحاصل وخلاصة هذه الأحاديث: أن البكاء الذي يأتي بمجرد الطبيعة لا بأس به، وأما النوح والندب ولطم الخد، وشق الثوب، وتنف الشعر، أو حلقه أو نفسه فكل هذا حرام، وهو مما بريء منه النبي ﷺ. والله الموفق.

٤٠٣ – باب النهي عن إتيان الكهان والمنجمين والعراف وأصحاب الرمل والطوارق بالحصى وبالشعير ونحو ذلك

١٦٦٨ – عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَّاساً عَنِ الْكُهَانِ، فَقَالَ: لَيْسُوا بِشَيْءٍ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُمْ يُخَدِّلُونَا أَحْيَانًا بِشَيْءٍ، فَيَكُونُ حَقًا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّكُمْ الْكَلِمَةَ مِنَ الْحَقِّ يَخْطُفُهَا الْجِنُّ. فَيَقْرُرُهَا فِي أُذْنِ وَلِيَهُ، فَيَخْلُطُونَ مَعَهَا مَائَةً كَذِبَةً" (١) متفق عليه.

وفي رواية للبخاري عن عائشة رضي الله عنها أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَنْزَلُ فِي الْعَنَانِ – وهو السحاب – فَنَذِكُرُ الْأَمْرَ قَضِيَ فِي السَّمَاءِ، فَيَسْرَقُ الشَّيْطَانُ السَّمْعَ، فَيَسْمَعُهُ، فَيُوَجِّهُ إِلَى الْكُهَانِ، فَيَكْذِبُونَ مَعَهَا مَائَةً كَذِبَةً مِنْ عِنْدِ أَنفُسِهِمْ".
قوله: "فيقرُّها" هو بفتح الباء، وضم القاف والراء: أي: يُلقيها.
"والعنان" بفتح العين.

الشرح

قال الحافظ التوسي - رحمه الله تعالى - باب النهي عن إتيان الكهان والمنجمين ونحوهم.

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب قول الرجل لشيء ليس بشيء، رقم (٥٧٤٥)، ومسلم: كتاب السلام، باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان، رقم (٤١٣٥).

الكاهن: جمع كاهن، والكافر هو الذي يخبر عن الغيبات في المستقبل، فيقول مثلاً: سيكون كذا وكذا في يوم كذا وكذا، أو يقول للإنسان: ستكون سعيداً في اليوم الفلاني.. أو سيصيبك حادث في اليوم الفلاني. أو ما أشبه ذلك - هؤلاء هم الكاهن.

والكهان هم أناس من بني آدم هم أولياء من الجن، والجن أعطاهم الله قدرة عظيمة على الأشياء، سرعة وقوة، فهم يصعدون إلى السماء، ولكل واحد منهم مقعد معين، يسترقون السمع، أي ما يسمعونه من الملائكة، فيقضى الله تبارك وتعالى الأمر في السماء ثم يخطفون منه شيئاً فينزلون به إلى أوليائهم من البشر من بني آدم، وهم الكاهن، ثم يضيف هذا الكاهن إلى هنا الذي سمعه من السماء كما قال النبي ﷺ وهو الصادق: "مائة كذبة"، يعني يزيدون على ما سمعوا، فيصادف أن هذه الكلمة المسومة من السماء تقع كما سمعها الجن.

وقد ذكرت عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ سئل عن الكاهن فقال: "ليسوا بشيء"، لأن الكاهن على عهد النبي ﷺ قبل أن ينزل عليه الوحي، وصارت الجن كما ذكر الله عنهم «كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا»، يعني: من السماء؛ مقعد للسماع، فلما بعث النبي ﷺ، صار الجنى إذا قعد في مقعده يستمع، جاءه شهاب من نار فأحرقه «فَمَنْ يَسْتَمِعُ إِلَآنَ تَجَدُّلَهُ شَهَابًا رَّصَدًا» [الجن: ٩]. فسئل النبي ﷺ عن الكاهن فقال: "ليسوا بشيء"، يعني لا يعبأوا بهم، ولا تأخذوا بكلامهم، ولا يهمكم أمرهم، قالوا: يا رسول الله إنهم يقولون القول

فيكون حَقّاً، فأخبر النبي ﷺ أن هذا الحق الذي يقع مزوج بِيَاهَة كذبة، وأن سببه أن الجنّي الذي له ولی من البشر يخطف الخبر من السماء ويوحّيه إلى ولیه من الإنس، فيتحدث ثم يقع ما كان حَقّاً، وما كان باطلًا يُنسى عند الناس وكأنه لم يكن، هؤلاء الكهان يجب علينا أن نكذبهم، وألا نصدقهم، ومن أتاهم وسألهُم وصدقهم فقد كفر بها أُنزَل عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ يعني كفر بالقرآن، ووجه كفره أن الله تعالى قال: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبِ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النَّعْلَ]: ٦٥]. فإذا ادعى هؤلاء علم الغيب، وصدقهم الإنسان صار مضمون تصديقه إِيَّاهُمْ تكذيبًا لقول الله: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبِ إِلَّا اللَّهُ﴾.

أما المنجمون: فهم الذين يمتهنون علم النجوم، أي يتخذونه مهنة، وعلم النجوم فسنان:

القسم الأول: جائز لا بأس به، وهو ما يسمى بعلم التسیر يعني علم سير النجوم يستدل به على الفصول وعلى طول النهار، وقصر النهار، فهذا حاجة ولا بأس به ولا حرج فيه، لأن الناس يهتدون به لصالحهم. ومن ذلك علم جهات النجوم، مثل القطب الشمالي، الجدي معروف قرب القطب من ناحية الشمال، يستدل به على القبلة، وعلى الجهات. قال الله تعالى: ﴿وَالْقَنْ في الْأَرْضِ رَوَبِعَ أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ وَأَتَهُرَّاً وَسُبُّلًا لَعَلَّكُمْ تَهَتَّدُونَ﴾ [النَّعْلَ]: ١٥]. ﴿وَعَلَمَتُمْ﴾ يعني الجبال - ﴿وَرَوَيَالنَّجْمٍ هُمْ يَهَتَّدُونَ﴾ [النَّعْلَ]: ١٦]. يهتدون في ظلميات البر والبحر، وإذا لم يكن سحاب يغطي النجوم اهتدوا بها.

فمثلاً إذا أردت أن تستقبل القبلة في منطقة القصيم فاجعل القطب خلف أذنك اليمنى. وفي كل منطقة وجهة يستدل به، فصار علم التسبيح ما يتعلم الإنسان للزمان والمكان؛ للزمان مثل الفصول، دخل وقت الشتاء، ودخل وقت الصيف، ويستدل بها على المكان أي الجهات.

القسم الثاني: محروم وهو علم التأثير وهو أن يتخذ من علم النجوم سبباً يدعى به أن ما حصل في الأرض فإنه من سبب النجم، كالذين يقولون في الجاهلية مطرنا بنوء كذا وكذا، هذا هو المحروم، ولا يجوز اعتقاده، لأنه لا علاقة لما يحدث في الأرض بها يحدث للسماء، السماء مستقلة، فها حصل من أثر في السماء فإنه لا يؤثر على الأرض. فالنجوم لا دخل لها في الحوادث.

بعض الناس والعياذ بالله يقول: هذا الرجل ولد في التوء الفلامي فسيكون سعيداً، هذا الولد ولد في التوء الفلامي فسيكون شقياً؟ من قال هذا؟ ويسموه الطالع أي طالع هذا الولد. هذا هو المحروم الذي من صدق المنجم فيه فهو كمن صدق الكاهن. والله الموفق.

* * *

١٦٦٩ - وَعَنْ صَفِيهِ بْنِتِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ بَعْضِ أَرْوَاحِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ أَتَى عَرَافَاً فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، فَصَدَّقَهُ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةً أَرْبَعِينَ يَوْمًا" (١) رواه مسلم.

(١) رواه مسلم: كتاب السلام، باب غريم الكهانة وإتيان الكهان، رقم (٤١٣٧).

١٦٧٠ - عن قبيصة بن المحارق رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: العيافة، والطير، والطرق، من الجبٍ^(١).

رواه أبو داود بإسناد حسنٍ وقال: الطُّرُقُ هو الرَّجْرُ، أي: رَجْرُ الطَّيْرِ، وهو أن يتيمَن أو يتشاءم بطيرانه، فإن طار إلى جهة اليمين، تيمَن، وإن طار إلى جهة اليسار تشاءم: قال أبو داود: "والعيافة" الخط.

قال الجوهرى في "الصحاح": الجبٌ كلمة تقع على الصنف والكافِن والساحِر ونحو ذلك.

١٦٧١ - وعن ابن عباس رضي الله عنها قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "من اقتبس علينا من النجوم، اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد"^(٢) رواه أبو داود بإسناد صحيح.

١٦٧٢ - وعن معاوية بن الحكم رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله إن حديث عهد بجهالتي، وقد جاء الله تعالى بالإسلام، وإن رجالاً يأتون الكهان؟ قال: "فلا تأبهم" قلت: ومن رجال يتظاهرون؟ قال: "ذلك شيء يجدونه في صدورهم، فلا يصدحون" قلت: ومن رجال يخطون؟ قال: "كأن نبيًّا من الآنساء يخط، فمن وافق خطه، فذاك"^(٣) رواه مسلم.

(١) رواه أبو داود: كتاب الطيب، باب في الخط وزجر الطير، رقم (٣٤٠٨).

(٢) رواه أبو داود: كتاب الطيب، باب في النجوم، رقم (٣٤٠٦).

(٣) رواه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب غرييم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إياحته، رقم (٨٣٦).

الشرح

في هذه الأحاديث والأثار التي ذكرها المؤلف - رحمه الله - دليل على ما سبق أنه يحرم أن يأتي الإنسان الكاهن فيصدقهم، فمن أتى عرافاً فسألة لم تُقبل له صلاة أربعين يوماً. بمجرد ما يسأل العراف، ومنه الكاهن، فإن صدقه فقد كفر بها أنزل على محمد ﷺ.

أما إذا أتى الكاهن ليبين كذبه وزيقه فهذا لا بأس به، بل قد يكون أمراً محموداً، كما فعل النبي ﷺ مع ابن صياد، رجل كاهن أو ساحر، كلمه النبي ﷺ فقال له: ماذَا خَبَأْتَ لِكَ؟ يعني ما الذي أضمرت في نفسي؟ قال: الدخ، وعجز أن يخرج الكلمة، لأن الرسول ﷺ أضمر في نفسه الدخان. ولكنه عجز أن يدركها ابن الصياد قال: الدخ. قال له النبي ﷺ: "أَخْسَأَ فَلن تَعْدُ قَدْرَكَ ..". يعني إنك كاهن لا خير فيك.

وأما ما يتعلق بذلك.. أي بالتنجيم والكهانة، فمنه التطير، استعمال الطيور، وكانوا في الجاهلية يستعملون الطيور، يطيرونه من الأرض إن اتجه للأمام مضى في سفره، وإن طار ثم رجع من سفره، وإن طار فذهب بيميناً تيمناً في سفره وقال: هذا سفر طيب وخير، وإن ذهب يسازاً بالعكس، مضى في سفره لكن يعتقد أن السفر شر. لأن الطير ذهب إلى الشمال والشمال غير مرغوبة، هذه عادتهم - والعياذ بالله - والطيور لا تغنى شيئاً، وهذا كله أبطاله النبي ﷺ لثلا يتعلّق الإنسان بأحد سوى الله، وأمر الإنسان إذا هم بأمر

(١) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه؟، رقم(١٢٦٧)، ومسلم: كتاب الفتنة وأشرطة الساعة، باب ذكر ابن صياد، رقم(٥٢١٥).

ولم يتبيّن له أن يستخير، يصلّي ركعتين من غير الفريضة، ويقول الدعاء المعروف للاستخارة: "اللهم إني أستخرك بعلّمك وأستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر - ويسميه - خير لي في ديني ودنياي وعاقبة أمري - أو قال: عاجل أمري وآجله - فاقدره لي ويسره لي، وإن كنت تعلم أنه شر لي في ديني ودنياي، عاقبة أمري - أو قال: عاجل أمري وآجله - فاصرفه عنّي واصرّفني عنه، واقدر لي الخير حيث كان ثم رضّني به" .

حيثند إذا قدر الله له شيئاً بعد هذه الاستخارة فهو خير له، يمضي ويتوكل على الله، وإن صرف الله همته عنه، فهذا يعني أنه ليس بخير له. وأما الاستقسام بالأذلام، والطير، وما أشّبه ذلك، فكله لا خير فيه.

* * *

١٦٧٣ - وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَمَهْرِ الْبَغْيِ وَحُلُوانِ الْكَاهِنِ" (١) متفق عليه.

الشرح

هذا الحديث آخر حديث في هذا الباب، باب النهي عن إتيان الكهان، والمتجمين ونحوهم، وهو أن النبي ﷺ نهى عن ثمن الكلب، ومهر البغي،

(١) رواه البخاري: كتاب الجمعة، باب ما جاء في التطوع مثلثي مثلثي، رقم (١٠٩٦).

(٢) رواه البخاري: كتاب البياع، باب ثمن الكلب، رقم (٢٠٨٣)، ومسلم: كتاب المسافة، باب تحريم ثمن الكلب وحلوان الكاهن، رقم (٢٩٣٠).

وحلوان الكاهن.

أما الكلب فمعروف، ولا يجوز للإنسان أن يقتني الكلب، ويجعله عنده في بيته، سواء بيت الطين أو المسلح أو الشعر، إلا في ثلاث حالات:

- ١ - كلب الحرش يعني الزرع.

- ٢ - وكلب الماشية من غنم أو إبل أو بقر فيتخد الكلب لحرسها.

- ٣ - كلب الصيد يصيد عليه الإنسان، لأن الكلب إذا تعلم وصاد شيئاً فإنه حلال، ولو كان عند الإنسان كلب معلم، وأرسله على أرنب مثلاً، ثم صادها وقتلها فهي حلال.

لأن الله تبارك وتعالى قال: «وَمَا عَلِمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكْلِبِينَ تَعْلَمُوهُنَّ
مِمَّا عَلِمْتُمُّكُمْ اللَّهُ فَكَلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ
سَرِيعُ الْحِسَابِ» [المائدة: ٤].

فهذه الثلاثة: كلب الحرش والماشية والصيد، يجوز للإنسان أن يقتنيها، وما عدا ذلك فاقتناوه حرام، والكلب أخبت الحيوانات في النجاسة، لأن نجاسته مغلظة، إذا شرب في الإناء يجب أن يغسل الإناء سبع مرات، واحدة منها بالتراب، والأولى والأفضل أن يكون التراب مع الأولى، فإذا كان عند الإنسان كلب، ولو كان كلب صيد، أو ماشية، أو زرع، فإنه يحرم عليه بيعه، وثمنه عليه حرام. ولكن إذا انتهى منه يعطيه أحداً يحتاج له، ولا يحمل له أن يبيعه، لأن النبي ﷺ نهى عن ثمن الكلب.

الثاني: حلوان الكاهن: والكافن هو الذي يخبر عن الغيبات في

المستقبل فيقول سيفحدث، سيكون كذا، سواء كان عاماً أو خاصاً، لأن يقول شخص معين سيصيغ كذا وكذا في يوم كذا وكذا، وكان الكهان في الجاهلية يأتي إليهم الناس، فيأخذون منهم أجراً كثيراً، فنهى النبي ﷺ عن حلوان الكاهن، لأن الكهانة حرام، وما كان حراماً، فالتعويض عليه حرام.

الثالث: مهر البغي: يعني أجراً الزانية - والعياذ بالله - تكون امرأة تزني، فيأتي إليها الأنجاس من بني آدم فيستأجرنها لمدة يوم أو يومين أو ثلاثة أو أكثر أو أقل، ويعطونها عن ذلك عوضاً، هذا أيضاً نهى عنه الرسول ﷺ لأن هذا العوض يكون في مقابلة حرام، وإذا حرم الله شيئاً، حرم ثمنه وحرم أجراً له.
فإذا قال قائل: لو أن الكاهن قد تاب إلى الله وقد كسب مالاً من

الناس، هل يرده عليهم؟

نقول: لا، لا يرده عليهم لأنهم قد أخذوا عوضاً، فلا يجمع لهم بين العوض والمعوض، ولكن يتصدق به، تخلصاً منه، أو يجعله في بيت المال، إن كان هناك بيت مال.

وكذلك يقال فيمن باع كلباً سواء كان كلب صيد أو حرث أو ماشية وأخذ ثمنه ثم هداه الله وتاب، نقول: لا ترد هذا الثمن إلى الذي أخذ الكلب، فتجمع له بين العوض والمعوض، ولكن تصدق به تخلصاً منه، أو يجعله في بيت المال. وكذلك يقال في مهر البغي، إذا ثابت المرأة إلى الله ورجعت لا ترد ما أخذت من الزاني، بل تجعله في بيت المال، أو تصدق به أو تنفقه في أي سبيل من سبل الخير.

٣٠٤—باب النهي عن التطير

فيه الأحاديث في الباب قبله.

١٦٧٤ — عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "لا عذوى ولا طيرة ويعجزني الفأل" قالوا: وما الفأل؟ قال: "كلمة طيبة". متفق عليه.

١٦٧٥ — وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: "لا عذوى ولا طيرة، وإن كان الشؤم في شيء ففي الدار والمرأة والفرس" ^(١) متفق عليه.

١٦٧٦ — وعن بُرِينَدَةَ رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَتَطَيِّرُ ^(٢). رواه أبو داود بإسناد صحيح.

١٦٧٧ — وعن عُرْوَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قال: ذُكِرَتِ الطَّيْرَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: "أَخْسَنُهَا الْفَأْلُ، وَلَا تَرْدُ مُسْلِمًا فَإِذَا رَأَيْتَ أَحَدَكُمْ مَا يَكْرَهُ، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حُولَّ وَلَا قُوَّةٌ إِلَّا بِكَ" ^(٣) حديث صحيح رواه أبو داود بإسناد صحيح.

(١) رواه البخاري: كتاب الطيب، باب لا عدوى، رقم (٥٣٢٩)، ومسلم: كتاب السلام، باب الطيرة والفال، رقم (٤١٢٨).

(٢) رواه أبو داود: كتاب الطيب، باب في الطيرة، رقم (٣٤١٩).

(٣) رواه أبو داود: كتاب الطيب، باب في الطيرة، رقم (٣٤١٨).

الشرح

قال المؤلف – رحمة الله تعالى – باب النهي عن التطير:
 التطير: هو التشاؤم بمرئي أو مسموع أو زمان أو مكان، وإنما سُميَّ
 تطيرًا، لأن العرب في الجاهلية يتشاءمون بالطيور فغلب الاسم على كل
 تشاءؤم. فمن العرب من يتشاءم بالطيور إذا زجر الطير أو أثاره حتى طار. إن
 طار يسارًا تشاءم، وإن رجع إليه ألغى ما يزيد الإقدام عليه، وإن طار أمامه
 عزم على تنفيذ ما أراد. وإن طار عن يمينه قال: هذا عمل ميمون مبارك،
 فصاروا يتشاءمون بالطيور. كذلك أيضًا الطيور في الجو ربها يتشاءمون بها،
 كالغراب يتشاءمون بها، والبومة يتشاءمون بها، وبعض الطيور.

ومن العرب من يتشاءم بالزمان. فقد شاع عندهم أن المرأة إذا
 تزوجت في شوال لم توفق ولا يحبها زوجها، وهذا باطل فإن النبي ﷺ عقد
 على أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في شوال، ودخل بها في شوال فكانت
 تقول: أيكم أحظى عنده مني، لأنهم يزعمون أن المرأة إذا تزوجت في هذا
 الشهر لم توفق في زواجهها وهذا أيضًا ما له تفسير. ومنهم من يتشاءم بالسفر
 في يوم الأربعاء يقولون: إذا سافر الإنسان في يوم الأربعاء لابد من حدوث
 حادث أو خسارة أو بلاء، وهذا أيضًا لا صحة له، الأربعاء والخميس
 والثلاثاء وغير ذلك كلها واحد.

ومنهم من يتشاءم بشهر صفر، ويقولون: لو عمل فيه الإنسان أي

عمل: زواج أو ولد له فيه أو سافر فإنه لا يوفق، وهذا أيضاً باطل، ولا أثر للشهر في تفاؤل ولا في تشاؤم. ولهذا صار بعض الناس: يقابيل البدعة ببدعة، يسمى صفر: صفر الخير، وهذا أيضاً لا يجوز فصفر مثل محرم مثل ربيع الأول ومثل أي من الشهور لا فيه تشاوم ولا تفاؤل، ولا يجوز أن نداوي البدعة ببدعة، وهذا كما يفعل بعض الناس في يوم عاشوراء، يوم عاشوراء تتحذه الرافضة يوم حزن ويلطمون الخدود ويشقون الجيوب ويتغدون الشعور وربما يحرحون أنفسهم بالخناجر وغيرها وعندهم أن الذي يموت في هذه الليلة يموت شهيداً والعياذ بالله، وبعض الناس تقول في هذا اليوم الذي اتخذته الرافضة حزناً: نحن نتحذه سروراً نطعم الطعام ونكسو الأولاد وندخل الفرح في الصدور. هذا أيضاً غلط هذا من البدع، والبدعة لا ترد بالبدعة، لا يقتلها إلا السنة، استمسك بالسنة **نُهِيَّ** البدعة.

ثم ذكر أحاديث في هذا، أن النبي ﷺ نهى عن التطير وقد ثبت عنه أنه قال: "لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفأ". قالوا: وما الفأ؟. قال: "الكلمة الطيبة".

فإن الكلمة الطيبة تدخل السرور على النفس وتشرح الصدر. ومن ذلك أن النبي ﷺ كان في غزوة الحديبية وكانت قريش تراسله، فأرسلوا إليه في النهاية سهيل بن عمرو، فلما أقبل، قال النبي ﷺ: هذا سهل بن عمرو وما أراه إلا قد سهل أمركم، أو كلمة نحوها، فتفاءل بالاسم، فالتفاؤل خير، لأنه

يشرح الصدر ويفرح القلب وينشط الإنسان ويعزّم على الخير، أما التشاوُم فإنه بخلاف ذلك، ولكن إذا أصابك شيءٌ من تشاوُم فأعرض عنه، وقل: اللهم لا خير إلا خيرك ولا طير إلا طيرك ولا إله غيرك. يعني أن الأمر كله بيده ولا إله غيره.

وأما قول الرسول ﷺ: "إِنْ كَانَ النَّسُؤُمُ فِي شَيْءٍ، فَإِنَّهُ فِي ثَلَاثَةِ دَارٍ وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرْسِ". فالمُعنى أن هذه الثلاثة هي أكثر ما يكون مرافقة للإنسان. المرأة زوجه، والدار بيته، والفرس مركوبه، وهذه الأشياء الثلاثة أحياناً يكون فيها شُؤم، فأحياناً تدخل المرأة على الإنسان يتزوجها ولا يجد إلا النكد والتعب منها ومشاكلها. وأيضاً يتزل الدار فيكون فيها شُؤم فيضيق صدره ولا يتسع ويمل منها. أيضاً الفرس، والفرس الآن ليس مركوبنا ولكن مركوبنا السيارات، فبعضها يكون فيها شُؤم تكثر حوادثها وخرابها، ويُسامِي الإنسان منها، فإذا أصَيبَ الإنسان بمثل هذا فليستعد بالله من الشيطان الرجيم وليلقِ: اللهم لا خير إلا خيرك ولا طير إلا طيرك ولا إله غيرك، فيزيل الله ما في نفسه من الشُؤم. والله الموفق.

٢٠٥ – باب تحريم تصوير الحيوان في بساط أو حجر أو ثوب أو درهم أو مخدة أو دينار أو وسادة وغير ذلك وتحريم اتخاذ الصورة في حائط وستر وعمامة وثوب ونحوها والأمر باتلاف الصور

١٦٧٨ – عن ابن عمر رضي الله عنهما أنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامَ قَالَ: "إِنَّ الَّذِينَ يَضْنَعُونَ هَذِهِ الصُّورَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ لَهُمْ: أَخْبُرُوا مَا خَلَقْتُمْ" متفق عليه.

١٦٧٩ – وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قدمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامَ من سفرٍ وقد سُئِلَتْ سَهْوَةً ليقرَأَنَّ فِيهِ تَمَاثِيلَ فَلَمَّا رَأَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامَ، تلَوَّنَ وجهُهُ، وقال: "يا عائشة، أَشَدُ النَّاسِ عَذَابًا عَنِّي اللَّهُ يَوْمُ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهُوْنَ بِخَلْقِ اللَّهِ" قالت: فَقَطَعْتُهُ، فَجَعَلْتُهُ مِنْهُ وِسَادَةً أَوْ وِسَادَيْنِ". متفق عليه.

"القرام" يكسر الفاء، هو: السُّرُّ: "والسَّهْوَةُ" بفتح السين المهملة وهي: الصُّفَّةُ تكون بين يدي البيت، وقيل: هي الطَّاقَةُ النَّافِذُ في الماء.

١٦٨٠ – وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: سمعتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامَ يقول: "كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ يُجْعَلُ لَهُ كُلُّ صُورَةٍ صَوْرَهَا نَفْسٌ فَيُعَذَّبُهُ

(١) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب عذاب المصوّرين يوم القيمة، رقم (٥٤٩٥)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، رقم (٣٩٤٢).

(٢) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب ما وطن من التصاوير، رقم (٥٤٩٨)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، رقم (٣٩٣٧).

في جَهَنَّمَ" قال ابن عَبَّاسٌ: فَإِنْ كُنْتَ لَا بَدَّ فَاعْلَمْ، فَاصْنَعْ الشَّجَرَ وَمَا لَا رُوحَ فِيهِ^(١). متفق عليه.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب تحريم تصوير الحيوان، وما جاء في المصوّرين. يعني من الوعيد الشديد. وذكر رحمه الله تعالى حديث ابن عمر وعائشة وابن عباس رضي الله عنهم.

والتصوير ينقسم إلى أقسام: قسم متفق على تحريمه، وهو أن يصور ما فيه روح على وجه تمثال من خشب أو حجر أو طين أو جبس أو ما أشبه ذلك، فهذا إذا صوره على صورة حيوان أو إنسان أو أسد أو أرنب أو قرد أو غير ذلك فهذا حرام بالاتفاق، وفاعله ملعون على لسان النبي ﷺ ويعذب يوم القيمة فيقال له: أخْرِي ما خلقت.

وفي حديث ابن عباس قال: "كُلَّ مصوّر في النار فإن كنت لابد فاعلماً فاصنع الشجر وما لا روح فيه".

والقسم الثاني: تصوير ما لا روح فيه مثل الأشجار والشمس والقمر والنجوم والأنهار والجبال، وما أشبهها هذه جائزة. لكن ما كان ينمو كالنبات فمن العلماء من لم يجزه كمجاهد - رحمه الله - من التابعين المشهورين قال: كل ما ينمو فإنه لا يجوز أن يصور ولو كان لا روح له، لأنّه في الحديث

(١) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب بيع التصاوير التي ليس فيها روح، رقم (٢٠٧٣)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، رقم (٣٩٤٥).

الصحيح أن الله قال: "فليخلقوا حبة أو ليخلقوا ذرة أو ليخلقوا شعيرة..." ولكن الذي عليه جمهور العلماء أن الذي لا روح فيه لا يأس أن يصوّره سواء كان مما ينمو كالأشجار أو مما لا ينمو كالشمس والبحار والقمر والأنهار وما أشبهها.

القسم الثالث: تصویر ما فيه روح لكن بالتلويين والرسم فهذا قد اختلف فيه العلماء: فمنهم من يقول: إنه جائز لما رواه البخاري من حديث زيد بن خالد - أظن - قال: "إلا رقما في ثوب"^١ فاستثنى الرقم لأن الرقم لا يهاب ما خلق الله عز وجل إذ إن ما خلق الله عز وجل جسم ملموس، وأما هذا فهو مجرد رقم وتلوين فيجوز لون باليد، ولكن جمهور العلماء على أنه لا يجوز، وهو الصحيح أنه لا يجوز التصویر لا بالتمثال ولا بالرقم ما دام المصوّر من الأشياء التي فيها الروح.

ولم يحدث في عهد النبي ﷺ ما حدث في زماننا هذا من الصور الفوتografية وهل تدخل في النهي أو لا تدخل؟

وإذا تأملت النص وجدت أنها لا تدخل لأن الذي يصور صورة فوتografية لا يصور في الواقع. غاية ما هنالك أنه يلقي هذا الضوء الشديد على جسم أمامه فيلتقط صورته في لحظة، والمصوّر لابد أن يعالج التصویر

(١) رواه البخاري: كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: «وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ»، رقم (٤٧٠٠)، ومسلم: كتاب الملابس والزينة، باب تحريم تصویر صورة الحيوان، رقم (٣٩٤٧).

(٢) رواه البخاري: كتاب الملابس، باب من كره القعود على الصورة، رقم (٥٥٠١)، ومسلم: كتاب الملابس والزينة، باب تحريم تصویر صورة الحيوان، رقم (٣٩٣١).

ويختلط العين - الرأس والأنف والأذن وما أشبه ذلك - فلابد أن يكون منه عمل، أما هذه الصور فإنها في لحظة تلقطها وكأنها تُقْرَأُ التي صورها الله لتجعلها في هذا الكارت. وهذا القول هو الراجح.

وعلى إباء العصر مختلفون في هذا: هل يدخل هذا في اللعن والنهي أم لا؟ والصحيح أنه لا يدخل، لأنه لا علاج من المراء فيه فليس بمصوّر، ولو أنه أراد أن يصور لبقي في هذه الصورة مدة ربع ساعة أو أكثر، ولكن هذا يتم في لحظة. ونظيره تماماً لو أن الإنسان كتب رسالة إلى أخيه ثم أدخل المكتوب في آلة التصوير وخرجت صورة الرسالة فهل هذا الذي صورها هو الذي رسم الكلمات والحرروف؟ لا، وإنما الصورة لما فيها من الضوء العظيم حسب صناعتها طبعت هذا، ولا أحد من الناس يقول: إن هذه الحروف التي انطبعت في هذه الورقة كما عمل مِنْ حرك الآلة، ولهذا يصور الإنسان هذا في الظلام، كما يصوّره الأعمى أيضاً، فمن تأمل النص، وتأمل الحكمة من ذلك، عرف أن المراد مِنْ أراد أن يضاهمي خلق الله وبدع في تصويره وتخطيطه وكأنه خالق، هذا الذي يشمله النهي واللعن. أما هذا فهو التقاط صورة فقط.

ولكن يبقى النظر ما هو الغرض الذي من أجله صُورت هذه الصورة. يعني إذا فهمنا أنها مباحة وأنها لا تكون تصوّيراً، يبقى أن ننظر فيها كما نظر في أي مباح من المباحث لأي غرض صنعت؟ أو لأي غرض صورت، لأن المباح مختلف حكمه بحسب ما قُصدَ به، ولهذا لو أراد الإنسان أن يسافر في رمضان من أجل أن يفطر قلنا: هذا الفعل حرام عليه مع أن السفر في الأصل مباح حلال. ولو أراد الإنسان أن يشتري بندقية ليقتل بها

مسلمًا أو يعتدي على مال مسلم. فلنا: هذا البيع حرام. مع أن البيع في الأصل مباح.

فينظر إلى هذا التصوير ماذا قُصد به، قد يقصد الإنسان بهذا التصوير قصدًا سيئًا، يصور امرأة ليتمنى بالنظر إليها وهي ليست زوجته، فكلما مرَّ عليه زمن أخرجها من محفظته وجعل ينظر إليها ليتلذذ بذلك وهذا حرام لا إشكال فيه. أو يصور امرأًًا جحيلًا من أجل أن يتمتع بالنظر إليه زمنًا بعد زمن هذا أيضًا حرام. أو يصور عظماء من النساء أو السلاطين أو العلماء من أجل أن يعظمهم، ويعلق صورهم عنده في البيت تعظيمًا لهم فهذا أيضًا حرام، أو يصور عبادًا قانتين لله عز وجل من أجل أن يجعلهم في بيته تبركًا بهم فهذا أيضًا حرام ولا يجوز، أو يصور للذكرى فهذا أيضًا حرام ولا يجوز، لأنه إضاعة لوقت وأي فائدة لك من تذكر هذا المصور حينًا بعد حين.

ومن ذلك أن بعض الناس يموت له الميت، وللميت بطاقة شخصية فيها صورة فيقيها عنده وهذا لا يجوز؛ لأن الحاجة إليها قد انتهت، فإذا مات الميت فلا تتحفظ بصورته لأجل أن لا تذهب وتتذكر هذا الميت فيتجدد الحزن وربما تعتقد فيه اعتقاداً باطلًا، اللهم إلا أن تخشى الإنسان أن يحتاج إليها في إثبات معاشات التقاعد عند الدولة أو ما أشبه ذلك، فهذا يكون معدورًا، أما إذا لم يكن هناك سبب فالواجب إحرافها.

وأما إذا قصد بالتصوير الفوتوغرافي إثبات الشخصية أو إثبات واقعة من الواقع لغرض صحيح فهذا لا بأس به، مثل أن تُنْدِب لجنة لعمل معين ويريدون أن يثبتوا أنهم قاموا بهذا العمل فصوروا عليهم فهذا لا بأس به لأنه

لغرض صحيح فيه مصلحة.

وكذلك لو أن إنساناً شهد مشهداً يحب أن الناس يطلعون عليه استعطافاً واستدرازاً لأموالهم كالنظر مثلاً إلى قوم جياع عراة مجرورين من الأعداء وما أشبه ذلك ليعرضهم على الناس ليستعطفهم عليهم هذا أيضاً غرض صحيح لا بأس به.

وخلاصة القول أن التصوير باليد ولو كان بالتلوين والتحطيط - حرام على القول الراجح. وأما التصوير بالألة الفوتوغرافية فليس بتصوير أصلاً حتى نقول إنه داخل في التحرير، ويجب علينا أن نتأمل أولاً دلالة النص، ثم في الحكم الذي يقتضيه النص، وإذا تأملنا وجدنا أن هذا ليس بتصوير، ولا يدخل في النهي، ولا في الملعن، ولكن يبقى مباحاً ثم ينظر في الغرض الذي من أجله يُصور، فإن كان غرضاً مباحاً فالتصوير مباح، وإن كان غرضاً محظى فهو حرم. والله الموفق.

* * *

١٦٨١ - وعنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: "مَنْ صَوَرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا، كُلِّفَ أَنْ يَنْفَخَ فِيهَا الرُّوحَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَيْسَ بِنَافِعٍ"
متافق عليه.

١٦٨٢ - وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ

(١) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب من صور صورة كلف يوم القيمة أن ينفع فيها، رقم (٥٥٠٦)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب ثغريم تصوير صورة الحيوان، رقم (٣٩٤٦).

يَقُولُ: "إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمَصْوُرُونَ" متفق عليه.

١٦٨٣ - **وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:** سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ **يَقُولُ:** قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ ذَهَبَ بِخَلْقٍ كَخَلْقِي إِنَّمَا يَخْلُقُوا ذَرَّةً أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً" متفق عليه.

١٦٨٤ - **وَعَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ **قَالَ:** "لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةَ بَيْنَاهُ كَلْبٌ وَلَا صُورَةً" متفق عليه.**

١٦٨٥ - **وَعَنْ أَبْنَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ:** وَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ **جَبْرِيلُ أَنْ يَأْتِيهِ، فَرَأَى عَلَيْهِ حَتَّى اسْتَدَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ **فَخَرَجَ فَلَقِيَهُ جَبْرِيلُ فَشَكَاهُ إِلَيْهِ، فَقَالَ:** إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْنَاهُ كَلْبٌ وَلَا صُورَةً". رواه البخاري.**

١٦٨٦ - **وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ:** وَاعْدَ رَسُولُ اللَّهِ **جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي سَاعَةٍ أَنْ يَأْتِيهِ، فَجَاءَتْ تِلْكَ السَّاعَةَ وَلَمْ يَأْتِهِ! قَالَتْ: وَكَانَ بِيَدِهِ عَصَماً، فَطَرَحَهَا مِنْ يَدِهِ وَهُوَ يَقُولُ:** "مَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ وَلَا

(١) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب عذاب المصورين يوم القيمة، رقم (٥٤٩٤)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، رقم (٣٩٤٣).

(٢) رواه البخاري: كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾، رقم (٧٠٤)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، رقم (٣٩٤٧).

(٣) رواه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم، رقم (٣٠٧٥)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، رقم (٣٩٢٩).

(٤) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب لا تدخل الملائكة بينا فيه صورة، رقم (٥٥٠٣).

"رَسُولُهُ" ثُمَّ التفتَ، فَإِذَا جِزْوُ كَلْبٍ تَحْتَ سَرِيرِهِ. فَقَالَ: "مَتَى دَخَلَ هَذَا الْكَلْبُ؟" فَقَلَّتْ: وَاللهِ مَا دَرِيْتُ بِهِ، فَأَمَرَ بِهِ فَأَخْرَجَ، فَجَاءَهُ جَبَرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "وَعَدْتَنِي، فَجَعَلْتُ لَكَ وَلَمْ تَأْتِنِي" فَقَالَ: مَعْنَيِي الْكَلْبُ الَّذِي كَانَ فِي بَيْتِكَ، إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةً".^(١)
رواہ مسلم.

١٦٨٧ - وَعَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ حَيَّانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثْتَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ أَنْ لَا تَدْعَ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سُوَيْتَهَا^(٢). رواہ مسلم.

الشرح

هذه الأحاديث التي ذكرها المؤلف - رحمه الله - كلها تدل على أن التصوير من كبائر الذنوب، لأن فيها وعيًّا شديداً باللعنة "العن الله المصورين"^(٣) وهوطرد والإبعاد عن رحمة الله، وبأنه يكلف يوم القيمة، وأن ينفع فيها صور وليس بنافع، ومعلوم أنه إذا كان ليس بنافع وهو مستحب، فإنه يستحب أن يرفع عنه العذاب إلا أن يشاء الله.

ومنها أن المصورين من أظلم الظالمين بقول الله تعالى: **وَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ**

(١) رواہ مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، رقم (٣٩٢٧).

(٢) رواہ مسلم: كتاب الجنائز، بباب الأمر بتسوية القبر، رقم (١٦٠٩).

(٣) رواہ البخاري: كتاب الطلاق، بباب مهر البغي والنكاح الفاسد، رقم (٤٩٢٨).

ذهب يخلق كخلقي" يعني لا أحد أظلم منه "فليخلقوا حبة أو ليخلقوا ذرة أو ليخلقوا شعيرة". يعني إن كانوا صادقين يريدون أن يصاهموا خلق الله فليخلقوا حبة من طعام، ولتكن من البر، لو اجتمع أهل الأرض كلهم بل وأهل السماء على أن يخلقوا حبة من حنطة فإنهم لا يستطيعون، حتى لو صنعوا من العجبن شيئاً على صورة الحبة تماماً فإنهم لا يستطيعون أن تكون حبة، لو أنهم بذروها في الأرض ما نبت، لأنها ليست حبة فإذا كان الإنسان لا يستطيع أن يخلق الحبة أو الشعيرة أو الذرة وهو ما يضرب به المثل في القلة فما فوقها من باب أعظم وأولى.

وهذا دليل على أن هذا التصوير محرم، أما اتخاذ الصور وإدخالها في البيوت فهو أيضاً محرم، والملائكة عليهم الصلاة والسلام لا يدخلون البيت الذي فيه صورة ولا كلب. وما ظنك ببيت لا تدخله الملائكة؟ إنه بيت سوء. لكن استثنى من الصور ما دعت الضرورة إليه مثل الصور في الدرهم، والدينار، حيث يوجد بها صور الملوك والرؤساء وهذا يخاطب به من وضع هذه الصور، أما عامة الناس فلا يخاطبون، لا يكلف الله نفساً إلا وسعها. ولكن الملائكة لا تمنع إن شاء الله من دخول البيت الذي به الدراهيم ولو كان فيه صورة. وفي الزمان السابق كان في النقود المعدنية صور أعظم من الصور الموجودة الآن، لأن الصور الموجودة الآن ما هي إلا تلوين، وقد تقدم فيها سبق أن العلماء مختلفون في صورة التلوين هل تدخل في الوعيد، أم لا؟ لكن

فيما سبق كانت الصورة ملموسة كالمجسمة تلمس باليد لكن العلماء رحهم الله لم ينهاوا عن ذلك، لأن هذا أمر ضروري لا يستطيع الناس أن يتخلصوا منه لأنه لا يمكن أن يلقوا بدراهمهم في الأرض فهذا ضرورة، ومن ذلك أيضاً البطاقة الشخصية والجواز وحاوية النقود، كل هذا مما دعت الضرورة إليه، أو الحاجة الملحة، **وَلَا يُكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا** [آل عمران: ٢٨٦] وما جعل الله علينا في الدين من حرج، وهذه أيضاً لا تمنع دخول الملائكة.

الثالث: ما لا يحترم أي ما يمتهن ويداس بالأرجل كالصور التي تكون في الفرش، وهذه أيضاً لا تمنع دخول الملائكة لأنها مباحة عند أكثر أهل العلم. ولكن التزه عنها أولى وأحسن لأن فيها خلافاً، فبعض الأئمة يقول: إنها داخلة في التحرير ولو امتهنت. وبعضهم يقول: لا، وهم الأكثر.

الرابع: الصور التي للصبيان يلعبون بها فهذا أيضاً مما يرخص فيه، ولا تمنع الملائكة من دخول البيت الذي فيه هذه الصور، لأن عائشة رضي الله عنها كان لها صورة تلعب بها في بيت الرسول ﷺ، ولم ينه عن ذلك، لكن ينبغي أن لا تستعمل الصور البلاستيكية، لأن الصور البلاستيكية صورة تامة فيها حتى رمش العين حتى إنهم يضعون خرزة تكون عيناً لها تقلب، بعضها يخطو خطوات، بعضها يصوت. وهذه تخشى أن تكون داخلة في النهي وأن الملائكة لا تدخل البيت الذي هي فيه.

أما الصور الأخيرة التي بدءوا يستعملونها والحمد لله، فهي صورة كأنها

ظل ليس لها وجه وليس لها عين وليس لها أنف وليس لها فم، غاية الأمر أنها لها يدان ورجلان ورأس ممدود وليس فيها صورة، هذه إن شاء الله ليس فيها شيء ولا تمنع الملائكة من دخول البيت التي هي فيه. وتستغنى بها الطفلة عن غيرها.

أما الجرائد التي فيها الصور: إن اشتريتها من أجل الصور فهي حرام، أما من أجل الكلام الذي فيها فلا بأس.

والواجب على من شاهد صورة محمرة أن يطمسها، لقول علي رضي الله عنه لأبي الهياج الأسدى ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ: "أن لا تدع صورة إلا طمستها ولا قبرًا مشرقًا إلا سويفته" القبر المشرف يعني القبر المتميز عن القبور سواء كان بارتفاعه أو ارتفاع النصائل التي عليه، يعني الأحجار التي عليه.

ولهذا يجب الحذر مما يفعله بعض الناس الآن يصبون صبة خرسانية وربما كتبوا عليها آيات من القرآن أو ما أشبه ذلك، فهذه لا يجوز إقرارها، لأنها من القبور المشرفة، ومن رأها جزاء الله خيراً فليحفر لها ويتزها ويجعل الكتابة في الأسفل حتى تندفن بالتراب، لأن القبور المشرفة هذه ربها يغالي بها في المستقبل، بل تكون القبور كلها على وتيرة واحدة ليس فيها شيء يدل على التعظيم، لأن البلاء كل البلاء، بلاء الشرك من تعظيم القبور – نسأل الله أن يحمينا وإياكم منه – إنه على كل شيء قادر.

٢٠٦ - باب تحريم اتخاذ الكلب إلا لصيد أو ماشية أو زرع

١٦٨٨ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله يقول: "مَنْ افْتَنَ كُلْبًا إِلَّا كُلْبٌ صَيْدٌ أَوْ مَاشِيَةٌ فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيراطًا" متفق عليه. وفي رواية: "قِيراطٌ".

١٦٨٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مَنْ افْتَنَ كُلْبًا، فَإِنَّهُ يَنْقُصُ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيراطًا إِلَّا كُلْبٌ حَرَثٌ أَوْ مَاشِيَةٌ" متفق عليه.

وفي رواية لمسلم: "مَنْ افْتَنَ كُلْبًا لَيْسَ بِكُلْبٍ صَيْدٍ، وَلَا مَاشِيَةً وَلَا أَرْضًا، فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ قِيراطًا كُلَّ يَوْمٍ" .

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - باب تحريم اتخاذ الكلب إلا لصيد أو ماشية أو زرع.

الكلب معروف وهو ذو ألوان متعددة لكن يختص الأسود منه بأنه

(١) رواه البخاري: كتاب الذبائح والصيد، باب من افتني كلبا ليس بكلب صيد، رقم (٥٠٥٩)، ومسلم: كتاب المساقاة، باب الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخة، رقم (٢٩٤١).

(٢) رواه البخاري: كتاب المزارعه، باب افتنه الكلب للحرث، رقم (٢١٥٤)، ومسلم: كتاب المساقاة، باب الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخة، رقم (٢٩٤٩).

(٣) رواه مسلم: كتاب المساقاة، باب الأمر بقتل الكلاب، وبيان نسخة، رقم (٢٩٤٧).

شيطان كما قال النبي ﷺ حين سئل: ما بال الكلب الأحمر من الأبيض من الأسود؟ قال: "الكلب الأسود شيطان"، والكلب الأسود إذا مرّ بين يدي المصلي قطع صلاته ووجب عليه أن يستأنفها من جديد، وكذلك إذا مرّ بين المصلي وستره فإنه يقطع الصلاة ويستأنفها من جديد.

والكلب الأسود لا يحمل صيده عند أكثر العلماء، حتى لو كان معلماً وأرسله صاحبه وسمى عليه فإنه لا يحمل صيده؛ لأنّه شيطان. وإذا كان الكفار من بني آدم لا يحمل صيدهم ما عدا اليهود والنصارى فكذلك هذا الشيطان الكلب لا يصح صيده، وأما غيره من الكلاب ذات الألوان المتعددة فإنه لا يبطل مردودها الصلاة ويباح صيدها بالشروط المعروفة عند العلماء.

وأما اتخاذ الكلب وكون الإنسان يقتنيه فإن هذا حرام، بل هو من كبائر الذنوب والعياذ بالله ، لأنّ الذي يقتني الكلب إلا ما استثنى ينقص من أجره كل يوم قيراطان، وقد قال النبي ﷺ: "من اتبع الجنائز حتى تدفن فله قيراطان" قيل: وما القيراطان؟ قال: "مثل الجبلين العظيمين أصغرهما مثل أحد". فالذى يتخذ الكلب بدون ما استثنى ينقص كل يوم من أجره مثل جبلي أحد، وهذا يدل على أن اتخاذ الكلاب من كبائر الذنوب، إلا ما استثنى: الصيد والحرث والماشية، فالصيد هو الكلب المعلم الذى يصيد به الإنسان وهذا يحمل صيده إذا كان معلماً بحيث يسترسل إذا أرسل، ويقف إذا زجر، وإذا أمسك لم يأكل وأن يسمى الله عند إرساله. فهذا صيده حلال، والإنسان يقتنيه حاجة ومصلحة.

(١) رواه مسلم: كتاب الجنائز، باب فضل الصلاة على الجنائز واتباعها، رقم (١٥٧١).

كذلك الحمر تتخذ الإنسان كلباً يحمي زرعه لثلا تدخله الماشية فتفسده.
والثالث: الماشية تتخذ الإنسان كلباً لماشيتها سواء كان من الإبل أو البقر أو الغنم، لأنه يحميها من الذئاب ويحميها من اللصوص، لأنه إذا رأى من يستنكره نبع فانتبه صاحبه. وكذلك لو فرض أن الإنسان يحتاج إلى حفظ مال كإنسان في مكان ناء وليس حوله رجال أمن، فيتخد الكلب، فهذا لا يأس به، لأن هذا حماية مال كالحمر، وما عدا ذلك فإنه حرام.

ومن حكمة الله عز وجل أن الخبيثات للخبيثين، والخبيثين للخبيثات يقال: إن الكفار من اليهود والنصارى والشيوعىن وغيرهم في الشرق والغرب كل واحد له كلب والعياذ بالله يتلذذه معه، وإذا اشتري اللحم أعطاه اللحم الجيد وأكل هو اللحم الرديء، وكل يوم ينظقه الصابون والمنظفات الأخرى مع أنه لو نظقه بماء البحار كلها وصابون العالم كله ما طهر، لأن نجاسته عينية، والنجاسة العينية لا تطهر إلا بتلفها وزواها بالكلية.

لكن هذه من حكمة الله أن يألف هؤلاء الخبيثاء ما كان خبيثاً. كما أنهم يألفون أيضاً وحي الشيطان، لأن كفرهم هذا من وحي الشيطان لا شك ومن أمره فإن الشيطان يأمر بالفحشاء والمنكر، ويأمر بالكفر والضلالة، فهم عبيد للشيطان وعبيد للأهواء، وهم أيضاً خبيثاء يألفون الخبيثات. نسأل الله لنا ولهم الهدى.

فالملهم أن التخاذ الكلب بلا سبب شرعي كبيرة من كبائر الذنوب، ثم إن أخذت نجاسة في الحيوان نجاسة الكلب، لأنه إذا ولغ في الإناء لا يطهر الإناء إلا إذا غسل سبع مرات إحداها بالتراب، وغيره من النجاسات إذا زالت عين النجاسة طهر محله ، والله الموفق.

٤٠٧ - باب كراهة تعليق الجرس في البعير وغيره من الدواب وكراهة استصحاب الكلب والجرس في السفر

- ١٦٩٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب ولا جرس" (١) رواه مسلم.
- ١٦٩١ - وعنه أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: "الْجَرْسُ مَزَّادٌ الشَّيْطَانِ" (٢) رواه مسلم.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب كراهة تعليق الجرس في البعير وغيره من الدواب، وكراهة استصحاب الكلب والجرس في السفر.

ثم ذكر حديث أبي هريرة رضي الله عنه، والجرس معروف وهو الذي يعلق على الدواب ويكون له رنة معينة تجلب الطرب والتمنع بصوته، فهذا نهى عنه النبي ﷺ، بالتحذير منه حيث أخبر أن الملائكة لا تصحب رفقة فيها جرس، لأنه مع مشي الدواب، وهم لجتها يكون له شيء من العزف والموسيقى، ومن المعلوم أن العازف حرام.

(١) رواه مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب كراهة الكلب والجرس في السفر، رقم (٣٩٤٩).

(٢) رواه مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب كراهة الكلب والجرس في السفر، رقم (٣٩٥٠).

وأما استصحاب الكلب فقد سبق أن الملائكة لا تدخل بيته فيه كلب، إلا الكلاب المستثناء، كلب الحمر والماشية والصيد فهذه لا يأس به.

وأما ما يكون في المتباهات من الساعات وشبهها فلا يدخل في النهي، لأنه لا يعلق على البهائم وإنها هو مؤقت بوقت معين للتنبيه.

وكذلك ما يكون عند الأبواب يستأذن به فإن بعض الأبواب يكون عندها جرس للاستئذان فهذا أيضاً لا يأس به، ولا يدخل في النهي، لأنه ليس معلقاً على بحيرة وشبهها، ولا يدخل به الطرب الذي يكون مما نهى عنه الرسول ﷺ.

ويوجد في بعض أجهزة الهاتف عند الانتظار إذا اتصلت عليه ولم يكن حاضراً قال: انتظر ثم تسمع موسيقى، فهذا حرام، لأن الموسيقى من آلات العزف وهي محظوظة، لكن إذا كان الإنسان لا يستطيع أن يتصل بهمن يريد إلا بهذا فالإثم على من وضعه، إلا أنه ينبغي له أن يسمعه أن ينصح صاحب الهاتف بأن يفصل هذا الجرس، ويُسكت، حتى يكلمك المطلوب.

وأما ما يجعل للانتظار في الهاتف من قراءة القرآن أحياناً، إذا اتصلت سمعت آيات من القرآن ثم يقول: انتظر ثم تسمع آيات من القرآن. فهذا فيه ابتذال ل الكلام الله عز وجل حيث يجعل كأداته يُعلم بها الانتظار، والقرآن نزل لما هو أشرف من هذا وأعظم، فلقد نزل لإصلاح القلوب والأعمال، ولم ينزل

ل يجعل وسيلة للانتظار في الهاتف وغيره، ثم إنه قد يتصل عليك إنسان لا يعظم القرآن ولا يهتم به ويُنْقَل عليه أن يسمع شيئاً من كتاب الله والعياذ بالله، أو يتصل كافر أو يهودي أو نصراوي فيسمع هذا القرآن فيظنه أغنية، لأنه لا يعرفه فقد لا يكون عربياً أيضاً، فلا شك أن هذا ابتذال للقرآن، وأن من وضع القرآن من أجل الانتظار يُنْصَح ويقال له: اتق الله، كلام الله أشرف من أن يجعل أداة للانتظار.

أما إذا جعل في هذا الانتظار حكم مأثورة نظماً أو نثراً وما أشبه ذلك من الأشياء النافعة المفيدة فلا بأس، والحكمة واسعة كثيرة، أما أن يجعل كلام رب العالمين الذي نزل لإصلاح القلوب والأعمال والأفراد والشعوب آلة للانتظار على الهاتف، فالقرآن أشرف من أن يكون كذلك والله الهادي إلى الصراط المستقيم.

* * *

٢٠٨ - باب كراهيّة ركوب الجلالة

وهي البعير أو الناقة التي تأكل القدرة، فإن أكلت علفاً طاهراً فطاب لحمها، زالت الكراهة.

١٦٩٢ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجلالة في الإبل أن يركب عليها^(١). رواه أبو داود بإسناد صحيح.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - باب كراهيّة ركوب الجلالة.

الجلالة: هي التي تأكل الجلة أي القدرة يعني تأكل نجاست الأدمي وروث الحمير، وما أشبه ذلك. والعادة أنها إذا كانت تأكل هذا أن يتلوث شيء من بدنها أو قدمها أو ما أشبه ذلك، فلهذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ركوبها، وكذلك أكل لحمها ينهى عنه، فلو كانت دجاجة تأكل القدرة والنجاسات وتتغذى بها فإنها تكون جلالة، ويذكره أكل لحمها إما كراهة تزويه أو كراهة تحريم.

وأما إذا كانت تأكل الطيب والقبيح وأكثر علفها الطيب فإنها ليست جلالة بل هي مباحة ولا بأس، ومن هذا ما يفعله بعض الدواجن يعطونها

(١) رواه أبو داود: كتاب الجهاد، باب في ركوب الجلالة، رقم (٢١٩٥).

من الدم المسقوح، لكنه ليس أكثر غذائها بل أكثر غذائها الطيب إلا أنهم يعطونها هذا من أجل تقويتها أو ترميיתה فلا تحرم بهذا ولا تكره، لأنه إذا كان الأكثر هو الطيب فالحكم للأكثر.

هذه هي الحالة فالنهي فيها عن الركوب للتنزية.

وأما عن الأكل فهو إما كراهة تنزية وإما كراهة تحريم على خلاف بين العلماء في ذلك، ولكن بشرط أن يكون أكثر علتها الشيء النجس، أما إذا كان أقل من الطيب فلا بأس بها. والله الموفق.



٢٠٩ – باب النهي عن البصاق في المسجد والامر بإزالته منه إذا وجد فيه والامر بتنزيه المسجد عن الأقدار

- ١٦٩٣ – عن أنسٍ رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللهِ قَالَ: "البُزاقُ فِي الْمَسْجِدِ حَطَبَيْهُ، وَكُفَّارُهَا دَفْنُهَا" (١). متفق عليه.
- ١٦٩٤ – وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ رَأَى فِي جَدَارِ الْقِبْلَةِ مُخَاطَأً، أَوْ بُزَاقًا، أَوْ نُخَامَةً، فَحَكَّهُ" (٢)، متفق عليه.
- ١٦٩٥ – وَعَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: "إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِّنْ هَذَا الْبَوْلِ وَلَا الْقَدْرِ، إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ" أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) "رواه مسلم".

الشرح

هذا الباب عقده المؤلف – رحمه الله تعالى – ليبين به وجوب تنزيه المساجد عن الأذى والقدر والنخامة وال بصاق وما أشبه ذلك، ثم ذكر حديث

(١) رواه البخاري: كتاب الصلاة، باب كفاره البزاق في المسجد، رقم (٣٩٨)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن البزاق في المسجد، رقم (٨٥٧).

(٢) رواه البخاري: كتاب الصلاة، باب صك البزاق باليد في المسجد، رقم (٣٩٢)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن البصاق في المسجد، رقم (٨٥٢).

(٣) رواه مسلم: كتاب الطهارة، باب وجوب غسل البول، رقم (٤٤٩).

أنس، وعائشة رضي الله عنها.

وحدث أنس أن النبي ﷺ قال: "البراق في المسجد خطيئة" - إثم - "وكفارها دفنهما" يعني إذا وقعت من الإنسان فإنه يدفنها ففي قوله ﷺ: "البصاق في المسجد خطيئة" دليل على تحريم البصاق في المسجد، أن يصق الإنسان نخامة وما أشبه ذلك. فهو خطيئة لسبعين:

السبب الأول: أنه إيداء للمصلين قد يسجد المصلي عليه وهو لا يشعر به وقد يتغزز إذا رأه وتشمت نفسه لذلك فيتاذاً بهذا.

والسبب الثاني: أن فيه إهانة لبيوت الله - عز وجل - التي أمر تعالى أن ترفع ويدرك فيها اسمه، فلا يجوز للإنسان أن يصق في المسجد، لكن لو فرض أنه فعل فكفارتها دفنهما إن كانت في الأرض، وكفارتها حكمها إن كانت على الجدار ونحوه لحديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ رأى نخامة أو بصاقاً أو براقاً في قبلة المسجد فحكمه.

أما مساجدنا الآن فمفروشة وكفاره ذلك أن يمسحها بمنديل حتى تزول، لكننا نقول أصلاً: لا يحل لك أن تتinema في المسجد، لكن إن وقع بهذه كفارته.

ثم ذكر حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ رأى البصاق

فحكه، فدل ذلك على أن الإنسان إن رأى أذى أو قذراً في المسجد فإنه يزيله.

أما حديث أنس الثاني فهو في قصة الأعرابي الذي جاء إلى المسجد فبالفي جهة منه، جاهلاً، لأن الأعراب لا يعرفون - غالبيهم - فزجره الناس، فنهاهم النبي ﷺ عن زجره فلما قضى بوله قال ﷺ للصحابة: أريقوا على بوله سجلاً من ماء، ثم دعى الأعرابي وقال: "إن هذه المساجد لا يصلح فيها شيء من الأذى والقدر إنما هي للصلوة والقرآن والذكر" فيبين الرسول ﷺ أن هذه المساجد لا يصلح فيها شيء من الأذى والقدر.

فعلى المؤمن أن يحترم بيوت الله فلا يُلقي فيها الأذى ولا القدر ولا يرفع الصوت فيها وإنما يكون متادباً، لأن المساجد بيوت الله، وਮأوى الملائكة، والله الموفق.



٤١٠—باب كراهة الخصومة في المسجد ورفع الصوت فيه ونشد الضالة والبيع والشراء والإجارة ونحوها من المعاملات

١٦٩٦ — عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ لَهُ يَقُولُ: "مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَقُلْ: لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ، فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ يَتَبَرَّأْ هَذَا" (١) رواه مسلم.

١٦٩٧ — وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ قَالَ: "إِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَبِيعُ أَوْ يَتَنَاعِثُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقُولُوْا: لَا أَرِبَحَ اللَّهُ تَحْمِيلَكَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَنْشُدُ ضَالَّةً فَقُولُوْا: لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ" (٢) . رواه الترمذى وقال: حديث حسن.

١٦٩٨ — وَعَنْ بُرِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا نَشَدَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: مَنْ دَعَا إِلَى الْجَمْلِ الْأَحْمَرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ لَهُ: "لَا وَجَدْتَ، إِنَّمَا يُنْشِدُ الْمَسَاجِدُ مَا يُنْشِدُ لَهُ" (٣) رواه مسلم.

١٦٩٩ — وَعَنْ عُمَرِ بْنِ شَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ نَهَى عَنِ الْشَّرَاءِ وَالْبَيْعِ فِي الْمَسْجِدِ، وَأَنْ تُنْشَدَ فِيهِ ضَالَّةً، أَوْ

(١) رواه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن نشد الضالة في المسجد رقم (٨٨٠).

(٢) رواه الترمذى: كتاب البيوع، باب النهي عن البيع في المسجد، رقم (١٢٤٢).

(٣) رواه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن نشد الضالة في المسجد، رقم (٨٨١).

يُشَدَّ فِيهِ شِعْرٌ^(١). رواه أبو داود، والترمذى وقال: حديث حسن.

١٧٠٠ - **وَعَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدِ الصَّحَابِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ فَحَصَبَنِي رَجُلٌ: فَنَظَرْتُ إِذَا هُمْ بْنُ الْخَطَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: أَذْهَبْ فَأُتْشِنِي بِهَذِينِ، فَجَثَثَهُ إِلَيْهَا، فَقَالَ: مِنْ أَكِنْ أَكِنْهَا؟ فَقَالَا: مِنْ أَهْلِ الطَّائفِ، فَقَالَ: لَوْ كُنْتُمَا مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ، لَأَوْجَعْتُكُمَا، تَرْفَعَانِ أَصْوَاتُكُمَا فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢)! رواه البخارى.**

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - باب كراهة الخصومة في المسجد ورفع الصوت فيه ونشد الضالة والبيع والشراء ونحو ذلك.

المساجد أضافها الله تعالى إلى نفسه، فقال تعالى: «وَمَنْ أَظْلَمُ مَمَنْ مَنَعَ مَسْجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَّرَ فِيهَا أَسْمُهُ» [البقرة: ١١٤]. وأضافها النبي ﷺ إلى ربه في قوله ﷺ «لَا تَمْنَعُ إِمَاءَ اللَّهِ مَساجِدَ اللَّهِ» وبين الله سبحانه وتعالى أن هذه المساجد بيوت يذكر فيها اسم الله عز وجل، أذن الله أن ترفع وأنها محل التسبیح «يُسْتَحْ لَهُ فِيهَا بِالنَّفْدُ وَالْأَصَالِ» [٣: رجال لآئلهم تجزرة ولا بيع عن ذِكْرِ اللَّهِ وِإِقْامِ الصَّلَاةِ وِإِيتَاءِ الزَّكُوْهِ] [النور: ٣٦ - ٣٧].

(١) رواه أبو داود: كتاب الصلاة، باب التحلق يوم الجمعة قبل الصلاة، رقم (٩١١)، والترمذى: كتاب الصلاة، باب ما جاء في كراهة البيع والشراء، رقم (٢٩٦).

(٢) رواه البخارى: كتاب الصلاة، باب رفع الصوت في المساجد، رقم (٤٥٠).

والمساجد بها أن الله أضافها إلى نفسه، وأضافها النبي ﷺ إلى ربه، وأذن الله أن ترفع، لها حرمة، لها أحكام واحترام وتعظيم.

ومن ذلك؛ أنه لا يحل للجنب أن يمكث فيه إلا بوضوء، لأن الجنب قال فيه النبي ﷺ: "لا تدخل الملائكة بيته في جنب" (١) ما دام على جنابته فالملائكة لا تدخل بيته، وكذلك في المسجد إذا كان جنباً وبقي فيه يؤذى الملائكة، لأنه يمنعهم من دخولهم، أو يتآذون إذا دخلوا. وهذا نقول: من عليه جنابة فلا يدخل المسجد إلا أن يتوضأ لأن الصحابة رضي الله عنهم كانوا ينامون في المسجد فتصيب أحدهم الجنابة فيقوم ويتوضاً ويرجع فينام وهذا في عهد النبي ﷺ وقد أقرهم الرسول ﷺ على ذلك.

ومنها: - أي من أحكام المساجد - أن الإنسان إذا دخل المسجد فلا يجلس حتى يصلِّي ركعتين، في أي وقت دخل في الصباح أو في المساء في ساعة الليل أو النهار أو عند طلوع الشمس أو عند غروبها في أي وقت، لأن النبي ﷺ قال: "إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلِّي ركعتين" (٢) حتى إنه كان ﷺ يخطب الناس يوم الجمعة فدخل رجل فجلس فقطع النبي ﷺ خطبته وقال له: "هل صليت؟" قال: لا. قال: "قم فصل ركعتين وتجوز

(١) رواه أحمد: (١/٨٣).

(٢) رواه البخاري: كتاب الجمعة، باب ما جاء في التطوع متن مثنى، رقم (١٠٩٧)، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب تحيية المسجد بركتين، رقم (١١٦٧).

"فيها" يعني: أسرع، من أجل أن يستمع إلى الخطبة. وقد أخذ بعض العلماء من هذا الحديث أن تجية المسجد بالركعتين واجبة، لأن الرسول ﷺ أمر هذا الرجل أن يصل إلى ركعتين، ويستغل بها عن سماع الخطبة، وسماع الخطبة واجب، ولا يستغل عن واجب إلا بما هو واجب منه.

فلهذا ذهب بعض العلماء إلى أن الإنسان إذا دخل المسجد وهو على وضوء فجلس ولم يصل فهو آثم. ونحن نقول: هو عاص لرسول ﷺ لا شك أنه إذا دخل وجلس وهو على وضوء فإنه عاص لرسول ﷺ لقوله: "لا مجلس حتى يصل إلى ركعتين".

ومن أحكام المساجد أنه لا يجوز بها البيع والشراء سواء كان قليلاً أو كثيراً، لا تبع شيئاً بقرش واحد، فإن ذلك حرام عليك، والبيع فاسد لا ينتقل فيه الشحن للبائع، ولا المبيع للمشتري، ويجب أن يرد كل واحد منها للأخر ما أخذ منه سواء قل أو كثر حتى لو قال: يا فلان عندك الحاجة الفلانية، قال: نعم، قال: أرسل لي منها كذا وكذا. إن قال له: عندك أرز. قال: نعم، قال: أرسل لنا منه كيساً. وهو في المسجد فهذا حرام، لأن هذا بيع وشراء، فالبيع والشراء في المسجد بأي حال من الأحوال لا يجوز حتى لو كانت معه عشرة ريالات وقال الآخر: معي عشرة أعطني بها ورقة ذات خمس يعني ورقتين،

(١) رواه مسلم: كتاب الجمعة، باب التجية والإمام يخطب، رقم (١٤٤٩).

فهذا لا يجوز.

لكن بعض العلماء قال: يجوز إذا كان هناك حاجة مثل أن يقف عليك فقير يسأل وليس معك إلا عشرة ريالات فقلت: هذه عشرة أعطني تسعه، لكي تصدق علية بريال، وبعض العلماء رخص في هذا، لأن هذا صدقة لا يتوصل إليها إلا بهذا العمل ولا قصد كل منها البيع والشراء، فالبيع والشراء في المسجد حرام هذا بالنسبة للبائع والمشتري.

لكن بالنسبة للذى يسمع إنساناً يبيع ويشتري ماذا عليه؟ قال النبي ﷺ قوله "لا أربح الله تجارتكم". ادعوا عليه بأن الله يخسره ولا يربحه، بأن الله لا يربح تجارتكم. ولكن الرسول ﷺ قال فيه: "فإن المساجد لم تبن لهذا"، يحتمل أن هذه الكلمة يضيفها القائل إلى قوله، ويحتمل أنها تعليل للحكم من النبي ﷺ وأنها لا تقال، لكن إذا كان في قولك إياها تعطيب لقلبه فقوتها حسن يعني تقول: لا أربح الله تجارتكم فإن المساجد لم تبن لهذا يعني للبيع والشراء، بنيت للصلوة والذكر وقراءة القرآن وطلب العلم وما أشبه ذلك، فإذا كان في قولك: إن المساجد لم تبن لهذا تعطيباً لقلبه فقلها حتى لا يغضب عليك. والدعوة لأمر الرسول ﷺ وأمر الرسول ﷺ مطاع كامر الله ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ (التغابن: ١٢)، فأقول: لا أربح الله تجارتكم، لأن المساجد لم تبن لهذا، حتى يطيب قلبه.

كذلك أيضاً إنشاد الضالة. يحيى رجل ويقول: من رأى محفظة دراهم

- مثلاً - أو ضاع مني كذا.. فهذا حرام لا يجوز حتى وإن غلب على أمرك أنه سرق في المسجد لا تقل هذا؟ فإن قال: كيف أنوصل إلى هذا؟ فنقول: اجلس عند باب المسجد خارج المسجد وقل: جزاكم الله خيراً ضاع مني كذا.

ولهذا قال النبي ﷺ: "إذا سمعتم من ينشد ضالة في المسجد، فقولوا: لا ردتها الله عليك". ندعوه عليه بأن الله لا يردها عليه ولا يعثر عليها، لا ردتها الله عليك فان المساجد لم تبن لهذا، ولما سمع النبي ﷺ رجلاً يقول: من دعا إلى الجمل الفلامي؟ قال النبي ﷺ: "لا وجدت" لا وجدت بمعنى: لا رده الله عليك فدعى عليه الرسول ﷺ أن لا يجد جمله، لأن المساجد لم تبن لهذا فإن أراد الإنسان أن ينشد ضالة لصاحبها يعني ليس ضائعاً منه بل شيئاً وحده في المسجد، وجد المفاتيح، قال: من صاحب هذه المفاتيح، فهل هذا نَسْدُ ضالة أو نشد عن صاحبها.

الخواب الثاني: نشد عن صاحبها، وهذا أجازه بعض العلماء وقال: لا يأس به، لأن هذا إحسان. وبعض العلماء كرهه وقال: حتى هذه الحال يكرهه، ولكن إذا كان يريد أن يتم إحسانه يجلس عند باب المسجد ويقول: من ضاع له المفتاح، من ضاع له نقود، من ضاع له كذا كذا، فالمهم أن المساجد يا إخوان يجب أن تخترم.

ولما سمع أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - رجلين يرفعان أصواتهما في مسجد النبي ﷺ بالمدينة دعاهما وقال: من أين أنتما؟ كأنه

استغرب ما رأه، قالا: من أهل الطائف. قال: لو كنتما من أهل هذا البلد لا وجعلتكم صرنا، يعني ضربتكم حتى يجعلكم الضرب، ترفعان أصواتكم في مسجد النبي ﷺ. وهذا إنكار من عمر - رضي الله عنه - لكن هل قوله: في مسجد النبي - يعني احترام المسجد نفسه أو جميع المساجد - ؟ الظاهر أن جميع المساجد مثل المسجد النبوي، لأن هذا الاحترام احترام للمسجد من حيث إنه مسجد.

وأما إنشاد الأشعار في المسجد الذي وردت الأحاديث في النبي عنه، والمراد بذلك الأشعار اللغو أو التي لا خير فيها، أما الأشعار التي فيها الخير فإنها جائزة، فقد كان حسان بن ثابت رضي الله عنه ينشد الشعر في مسجد النبي ﷺ والنبي ﷺ يسمع، ولما سمعه ذات يوم عمر بن الخطاب رضي الله عنه بأنه أنكر عليه. قال: قد كنت أنشد في هذا المسجد وفيه من هو خير منك. يعني بذلك رسول الله ﷺ.

فالأشعار إن كان فيها خير ومصلحة فلا بأس بها، كالأشعار التي تشجع على الطاعة وعلى الجهاد في سبيل الله، إذا كان هناك جهاد وما أشبه ذلك فهذه تنشد، وأما أشعار لا خير فيها فلا تنشد في المسجد. والله أعلم.

٢١١ - باب نهي من أكل ثوماً أو بصلأ أو كراتاً أو غيره مما له رائحة كريهة عن دخول المسجد قبل زوال رائحته إلا لضرورة

- ١٧٠١ - عن ابن عمر رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: "من أكل من هذه الشجرة - يعني الثوم - فلا يقربنَ مسجِدَنَا" متفق عليه.
وفي رواية لمسلم: "مساجِدَنَا".
- ١٧٠٢ - وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، فَلَا يَقْرَبَنَا، وَلَا يُصْلِيَنَا مَعْنَا" متفق عليه.
- ١٧٠٣ - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصْلًا فَلْيَعْتَزِلْنَا، أَوْ فَلْيَعْتَرِلْ مَسجِدَنَا" متفق عليه.
وفي رواية لسلم: "مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ، وَالثُّومَ، وَالكُرَاثَ، فَلَا يَقْرَبَنَّ مسجِدَنَا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَنَادِي بِمَا يَنَادِي مِنْهُ بْنُو آدَمَ".

- (١) رواه البخاري: كتاب الأذان، باب ما جاء في الثوم النبي والبصل والكراث، رقم (٨٠٦).
وسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب نهي من أكل ثوماً أو بصلأ أو كراتاً، رقم (٨٧٣).
- (٢) رواه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب نهي من أكل ثوماً أو بصلأ أو كراتاً، رقم (٨٧٤).
- (٣) رواه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب نهي من أكل ثوماً أو بصلأ أو كراتاً، رقم (٨٧٦).
- (٤) رواه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب نهي من أكل ثوماً أو بصلأ أو كراتاً، رقم (٨٧٤).

٤٧٠ - وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه خطب يوم الجمعة فقال في خطبته: ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ تَأْكِلُونَ شَجَرَتَيْنِ مَا أَرَاهُمَا إِلَّا خَبِيْشَتَيْنِ: البَصَلُ، وَالثُّومُ. لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا وَجَدَ رِيحَهُمَا مِنَ الرَّجُلِ فِي الْمَسْجِدِ أَمْرَ بِهِ، فَأُخْرَجَ إِلَى الْبَقِيعِ، فَمَنْ أَكَلَهُمَا، فَلَيُبْخِهِمَا طَبِيْخًا^(١). رواه مسلم.

الشرح

هذا الباب الذي ذكره المؤلف - رحمه الله - هو من الأحكام التي تتعلق بالمساجد وهو نهي من أكل بصلًا أو ثومًا أو كراتًا أو نحوه فلا يقرب المسجد ولا يدخل المسجد حتى يذهب ريحه.

ثم ذكر أحاديث منها حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه خطب الناس يوم الجمعة فقال: إنكم تأكلون من هاتين الشجرتين البصل والثوم، وما أراهما أو ما أراهما إلًا خبيثتين في الرائحة.

وأخبر أن النبي ﷺ كان إذا دخل أحد وقد أكل منها أمر به فأخرج إلى البقع، والبقع كما هو معروف قريب من المسجد النبوى، لكن يبعده إلى البقع تعزيزًا له، وإلا فيكفي أن يخرجه من باب المسجد، لكن من أجل تعزيزه كان يخرجه إلى هذا المكان الذي هو بعيد نوعًا ما . ولكن عمر رضي الله عنه قال: من أكلهما - يعني من أراد أن يأكلهما - فليتمها طبخًا - يعني فليطبخها - فإنه إذا طبخهما ذهبت الرائحة وحصلت الفائدة.

(١) رواه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب نهي من أكل ثومًا أو بصلًا أو كراتًا، رقم (٨٧٩).

ويستفاد من هذا الحديث أن البصل والثوم ليسا حراماً، فيجوز للإنسان أن يأكلهما، لكن إذا أكلهما فلا يدخل المسجد ولا يصلي مع جماعة ولا يحضر درس علم، لأن الملائكة تتأذى منه برائحته الكريهة.

وكذلك قال العلماء: من كان به رائحة أسنان أو بخر في الفم أو رائحة كريهة أو ما أشبه ذلك، فإنه لا يقرب المسجد حتى يزيل هذه الرائحة، لأن العلة قائمة وهي تأذى الملائكة بالروائح الكريهة.

فإن قال قائل: لو أن الإنسان استعمل شيئاً تذهب به الرائحة، فهل يجوز أن يدخل؟

نقول: نعم يجوز أن يدخل إذا أكل ما يذهب الرائحة إدھاباً كاملاً، ولم يخرج من المعدة رائحة، فلا بأس، لأن الحكم يدور مع علته وجوداً وعدماً.

فإن قال إنسان: هل يجوز للإنسان أن يأكلهما لئلا يحضر المسجد؟

قلنا: حرام ولا يجوز للإنسان أن يتوصل إلى إسقاط الفرض بأي سبب كان، لكن لو أكلهما لأنه يستهיהםا، فإننا نقول: الأكل مباح، ولكن لا تقرب المسجد حتى تزول رائحتها. والله الموفق.

- ٢١٣ - بَارِ، كُرَاةُ الْأَحْبَاءِ يَوْمَ الْيَوْمِ لِلْإِمَامِ يَخْطُبُ
لَأَنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ النَّوْمَ فِيهِ مُنْفَعٌ إِسْتِمَاعُ الْخُطْبَةِ وَيَخَافُ اتِّقَافُ الْوَقْتِ
١٧٠٥ - عَنْ مُعاذِ بْنِ أَنَسِ الْجُهْنَىِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى
عَنِ الْحَبْوَةِ يَوْمَ الْجَمْعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ^(١). رواه أبو داود، والترمذى وقال:
حديث حسن.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب كراهة الاحتباء يوم الجمعة والإمام يخطب. الحبوبة أن يضم الإنسان فخذليه إلى بطنه، وساقيه إلى فخذليه ويربط نفسه بسير أو عيامة أو نحوها، وقد نهى النبي ﷺ عنها والإمام يخطب يوم الجمعة، لسبعين:

الأول: أنه ربما تكون هذه الحبوبة سبباً لجلب النوم إليه فيتام عن سماع الخطبة.

والثاني: أنه ربما لو تحرك لبدت عورته، لأن غالباً لباس الناس فيها سبق الأزر والأردية، ولو تحرك أو انقلب لبدت عورته، وأما إذا أمن ذلك فإنه لا يأس بها، لأن النهي إذا كان لعلة معقوله فزالت العلة فإنه يزول النهي.

* * *

(١) رواه أبو داود: كتاب الصلاة، باب الاحتباء والإمام يخطب، رقم (٩٣٦)، والترمذى: كتاب الجمعة، باب ما جاء في كراهة الاحتباء والإمام يخطب، رقم (٤٧٢).

٢١٣ - باب نهي من دخل عليه عشر ذي الحجة

وأراد أن يضحي عنأخذ شيء من شعره أو أظفاره حتى يضحي

١٧٠٦ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ كَانَ لَهُ ذَبْحٌ يَذْبَحُهُ، فَإِذَا أَهْلَ هِلَالٍ ذِي الْحِجَّةِ، فَلَا يَأْخُذُنَّ مِنْ شَعْرِهِ وَلَا مِنْ أَظْفَارِهِ شَيْئًا حَتَّى يُضَحِّيَ" (١) رواه مسلم.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب نهي من دخل عليه عشر ذي الحجة وأراد أن يضحي عنأخذ شيء من شعره أو أظفاره حتى يضحي وذكر فيه هذا الحديث عن أم سلمة رضي الله عنها وفيه أن النبي ﷺ قال: "مَنْ كَانَ لَهُ ذَبْحٌ يَذْبَحُهُ، فَإِذَا أَهْلَ هِلَالٍ ذِي الْحِجَّةِ، فَلَا يَأْخُذُنَّ مِنْ شَعْرِهِ وَلَا مِنْ أَظْفَارِهِ شَيْئًا حَتَّى يُضَحِّيَ" فإذا دخل العشر من ذي الحجة وأنت تريد أن تضحي أضحية عن نفسك أو عن غيرك من مالك فلا تأخذ من شعرك لا من الإبط ولا من العانة ولا من الشارب ولا من الرأس حتى تضحي، وكذلك لا تأخذ شيئاً من ظفر، ظفر القدم أو ظفر اليد حتى تضحي.

وزاد غير مسلم "ولا من بشره" - يعني من جلدك - لا تأخذ شيئاً حتى يضحي. وذلك احتراماً للأضحية، ولأجل أن ينال غير المحرمين ما ناله المحرمون بالحج، من احترام الشعور، لأن الإنسان إذا حج أو اعتمر فإنه لا يخلق رأسه حتى يبلغ الهدي معلمه، فأراد الله عز وجل أن يجعل لعباده الذين لم يحجوا ويعتمر وانصيأوا من شعائر النسك. والله أعلم.

(١) رواه مسلم: كتاب الأضحية، باب نهي من دخل عليه عشر ذي الحجة وهو مرید...، رقم (٣٦٥٦).

٢١٤ – باب النهي عن الحلف بمخلوق كالنبي والكعبة والملائكة والسماء والأباء والحياة والروح والرأس ونعمة السلطان وتربة فلان، والأمانة، وهي من أشدها نهياً

١٧٠٧ – عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: "إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، فَمَنْ كَانَ حَالِفًا، فَلْيَخْلُفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَضْمُنْ" ^(١) متفق عليه.

وفي رواية في الصحيح "فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلَا يَخْلُفْ إِلَّا بِاللَّهِ أَوْ لِيَسْكُنْ" ^(٢).

١٧٠٨ – وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَحْلِفُوا بِالطَّوَاغِي، وَلَا بِآبَائِكُمْ" ^(٣). رواه مسلم.

"الطَّوَاغِي": جمع طاغية، وهي الأصنام، ومنه الحديث: "هَذِه طاغية دوس" أي: صنهم ومعبودهم. وروي في غير مسلم: "بِالطَّوَاغِي" جمع طاغوت، وهو الشيطان والصنم.

١٧٠٩ – وَعَنْ بُرْيَدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَنْ حَلَفَ

(١) رواه البخاري: كتاب الأئمأن والتذور، باب لا تحلفوا بآبائكم، رقم (٦١٥٥)، ومسلم: كتاب الأئمأن، باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى، رقم (٣١٠٥).

(٢) رواه مسلم: كتاب الأئمأن، باب من حلف باللات والعزى فليقل لا إله إلا الله، رقم (٣١٠٨).

بالأمانة، فليس مِنَّا^(١). حديث صحيح، رواه أبو داود بأسناد صحيح.

١٧١٠ - وَعَنْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ حَلَفَ، فَقَالَ: إِنِّي بُرِيءٌ مِنَ الْإِسْلَامِ، فَإِنْ كَانَ كَاذِبًا، فَهُوَ كَذَّابٌ قَالَ، وَإِنْ كَانَ صَادِقًا، فَلَنْ يَرْجِعَ إِلَى الْإِسْلَامِ سَالِمًا^(٢)" رواه أبو داود.

١٧١١ - وَعَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا اللَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: لَا وَالْكَعْبَةِ، قَالَ ابْنُ عَمْرٍو: لَا تَحْلِفُ بِغَيْرِ اللَّهِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ، فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ"^(٣) رواه الترمذى وقال: حديث حسن.

وفسر بعض العلماء قوله: "كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ" على التغليظ كما روي أن النبي ﷺ قال: "الرَّبَّ يُحِبُّ شَرِكَ".

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - بباب النهي عن الحلف بمخلوق.

الحلف معناه تأكيد الشيء بذكر معظم، والإنسان لا يحلف بشيء إلا لأنه عظيم في نفسه فكأنه يقول: بقدر عظمته هذا المخلوق به إني صادق، ولهذا كان الحلف بالله عز وجل، إحليف بالله أو بصفة من صفاته أو بأي اسم من

(١) رواه أبو داود: كتاب الأبيان والندور، باب كراهة الحلف بالأمانة، رقم (٢٨٣١).

(٢) رواه أبو داود: كتاب الأبيان والندور، باب ما جاء في الحلف بالبراءة وبعلة غير الإسلام، رقم (٢٨٣٦).

(٣) رواه الترمذى: كتاب الندور والأبيان، باب ما جاء في كراهة الحلف بغير الله، رقم (١٤٥٥).

أسماهه. قال الله تعالى: «وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهَدَ أَيْمَنِهِ» [التور: ٥٣]. هُنَّ سَيِّئَتْ خَلْفُونَ بِاللَّهِ لَحْكُمَ» [التوبه: ٩٥]، وقال تعالى: «إِنَّ اللَّهَ إِنْ كَيْدَ لِلْمُرْدِينَ» [الصافات: ٥٦]. وقال تعالى: «فَلَا وَرْثَكَ لَا يُؤْمِنُونَ» [النساء: ٦٥]. فهذه حروف القسم. والقسم بغير الله كفر أو شرك، ثم قد يكون كفراً أكبر وقد يكون كفراً أصغر.

وكذلك قد يكون شركاً أكبر وقد يكون شركاً أصغر، فإذا اعتقاد الحالف في شيء أن هذا شيء له من العظمة مثل ما لله فإن هذا شرك أكبر. وإن اعتقاد أن له عظمة دون عظمة الله فهو شرك أصغر، لأنه وسيلة للأكبر. وكانوا في الجاهلية قد اعتادوا أن يخلفوا آباءاتهم، فنهى عن هذه الأشياء.

إذا حلف رجل بآيات الله تعالى وقال أريد بذلك مخلوقاته، قلنا: هذا حلف بغير الله فيكون مشركاً أو كافراً. وإن قال: أريد بآيات الله القرآن، لأن القرآن آيات الله عز وجل، فهذا ليس بمشرك، لأن القرآن الكريم كلام الله، وكلام الله من صفاتاته، فإذا قال: أقسم بآيات الله، أقصد بذلك القرآن، قلنا: هذا قسم صحيح وليس فيه شيء. وفي ظني أن العوام إذا قالوا: نقسم بآيات الله، في ظني أنهم يريدون القرآن، فإذا كانوا يريدون القرآن فليس حراماً، ولكن إن كانوا يريدون الآيات التي هي الشمس والقمر والنجوم والليل والنهر، وما أشبه ذلك، هذا شرك أو كفر، والله الموفق.

٣١٥ – باب تغليظ اليمين الكاذبة عمداً

١٧١٢ – عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: من حلف على مال امرئ بغير حقه، لقي الله وهو عليه غضباناً" قال: ثم قرأ علينا رسول الله ﷺ مصادقه من كتاب الله عز وجل: «إِنَّ الَّذِينَ يَشْرُكُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ شَمَّاً قَلِيلًا» [آل عمران: ٧٧]. إلى آخر الآية: متفق عليه.

١٧١٣ – وعن أبي أمامة إيسى بن ثعلبة الحارثي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "من اقطع حق امرئ مسلم بيمينه، فقد أوجب الله له النار. وحرّم عليه الجنة" فقال له رجل: وإن كان شيئاً يسيرًا يا رسول الله؟ قال: " وإن كان قضيباً من أراك" (١) رواه مسلم.

١٧١٤ – وعن عبد الله بن عمر وبن العاص رضي الله عنهم عن النبي ﷺ قال: "الكبير: الإسرار بالله، وعقوب الوالدين، وقتل النفس، واليمين الغموس" (٢) رواه البخاري.

(١) رواه مسلم: كتاب الأئمان، باب وعيد من اقطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار، رقم (١٩٦).

(٢) رواه البخاري: كتاب الأئمان والتذور، باب اليمين العموم، رقم (٦١٨٢).

وفي رواية^(١): أنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا الْكَبَائِرُ، قَالَ: "الإِشْرَاكُ بِاللهِ" قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: "الْيَمِينُ الْغَمُوسُ" قُلْتُ: وَمَا الْيَمِينُ الْغَمُوسُ؟ قَالَ: "الذِّي يَقْطَعُ مَالَ امْرَئٍ مُسْلِمٍ" يَعْنِي: يَمِينٌ هُوَ فِيهَا كاذِبٌ.

الشرح

قال الحافظ النووي - رحمه الله تعالى - في كتابه رياض الصالحين (باب تغليظ اليمين الكاذبة التي يقطع بها مال امرئ مسلم).

وذلك أن الإنسان يجب عليه إذا حلف بالله أن يكون صادقا، سواء حلف على أمر يتعلق به أو على أمر يتعلق بغيره، فإذا حلف على يمين وهو فيها كاذب، فإن كان يقطع بها مال امرئ مسلم ولو يسيرًا، فإنه يلقى الله يوم القيمة وهو عليه غضبان. مثال ذلك: إنسان ادعى عليه شخص قال: أطلبك ألف ريال، قال: لا ليس لك عندي شيء، والمدعى ليس عنده بينة، فقال القاضي للمنكر: احلف أنه ليس له عندك شيء، فاحلف فقال: والله ما له عندي شيء، فالقاضي سيحكم بأنه لا حق له عليه، لأن البينة على من ادعى، واليمين على من أكفر.

(١) رواه البخاري: كتاب استتابة المرتدین والمعاندین وقتالهم، باب إثم من أشرك بالله وعقورته في الدنيا والآخرة، رقم (٦٤٠٩).

فهذا الرجل الذي حلف وهو كاذب يلقى الله وهو عليه غضبان – والعياذ بالله – ويحرّم الله عليه الجنة ويدخله النار، نسأل الله العافية، حتى قالوا: يا رسول الله وإن كان شيئاً يسيرًا، قال: "إِنْ كَانَ قَضِيبًا مِنْ أَرَاكَ".

قضيب: ما يملأ اليد من علف أو أعواد أو ما أشبه ذلك، يعني حتى ولو كان كذلك، أو إن القضيب هو العود الواحد من الأراك، حتى لو أن الإنسان حلف على يمين يقطع بها مال امرئ مسلم ولو عوذاً من أراك، فإنه يحصل على هذا الوعيد الشديد – والعياذ بالله –

وأما ما يتعلق بنفسه مثل أن يقال له: إنك فعلت كذا، فقال: والله ما فعلت، وهو كاذب، فهذا إذا كان كاذباً فإنه لا يستحق هذا الوعيد، لكنه والعياذ بالله أثم، جمع بين الكذب وبين الحلف بالله عز وجل كاذباً، فتضاعف عليه العقوبة، فعلى المسلم أن يكون معظماً لله عز وجل لا يكثر اليمين، وإذا حلف فليكن صادقاً حتى يكون بأرضاً يمينه، نسأل الله لنا ولكلكم التوفيق.

* * *

٤١٦ - باب ندب من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها
أن ينفعن شمل المخلوق يومئذ ثم يكفر عن يمينه

٤١٥ - عن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: "إذا حلفت على يمين، فرأيت غيرها خيراً منها، فائت الذي هو خير، وكفر عن يمينك" ^(١) متفق عليه.

٤١٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: من حلف على يمين، فرأى غيرها خيراً منها، فليكفر عن يمينه، وليفعل الذي هو خير ^(٢) رواه مسلم.

٤١٧ - وعن أبي موسى رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: "إني والله إن شاء الله لا أخلف على يمين، ثم أرى خيراً منها إلا كفرت عن يميني، وأتيت الذي هو خير" ^(٣) متفق عليه.

الشرح

هذا الباب عقده المؤلف - رحمه الله - يقول بباب ندب من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها أن يكفر عن يمينه ويأتي الذي هو خير.

(١) رواه البخاري: كتاب كفارات الأيمان، باب الكفارة قبل الحنت وبعده، رقم (٦٢٢٧)،
ومسلم: كتاب الأيمان، باب ندب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها، رقم (٣١٢٠).

(٢) رواه مسلم: كتاب الأيمان، باب ندب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها، رقم (٣١١٥).

(٣) رواه البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب عول الله تعالى: «لَا يُؤاخِذُكُمُ اللَّهُ بِالْغُوْرِ أَيْمَنِكُمْ...»، رقم (٦١٣٣)، ومسلم: كتاب الأيمان، باب ندب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها، رقم (٣١٠٩).

وذلك أن الإنسان إذا حلف على شيء فالأفضل لا يحيث في يمينه، وأن يبقى على ما حلف عليه، لكن إذا حلف على ترك واجب، وجب عليه أن يحيث ويكفر عن يمينه، مثل أن قال: والله لا أصلِي اليوم في جماعة، فهذا حرام عليه، لأن صلاة الجماعة واجبة، وهذا ربما يقع، ربما يقول مثلاً أبوه له: ابتعد عنِّي، فيقول: والله لن أصلِي اليوم مع جماعة عناداً لكم، هكذا يقول بعض السفهاء، فإذا حلف قلنا: هذا لا يجوز، ويجب أن تصلي مع جماعة وتُكفر عن يمينك، وإذا حلف فقال: والله لا أكلم ابن عمي – لسوء تفاهم بينهما مثلاً – فهذا أيضاً حرام لأنَّه قطيعة رحم وهجر لأخيه، فيقال: كلامه وكفر عن يمينك، وإذا قال – عندما أمره أبوه مثلاً أن يصلِي نافلة الظهر – : والله لا أصلِيها عناداً لك، نقول: هذا الأفضل له أن يصلِي ويُكفر عن يمينه، ولكن ليس بواجب، لأن نافلة الظهر ليست واجبة، فالحاصل أن الإنسان إذا حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليُكفر عن يمينه ويأتي الذي هو خير، وهو بالخيار إن شاء فعل ثم كفر – أو إن شاء كفر ثم فعل.

وذكر المؤلف أحاديث، منها: حديث عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها، فكفر عن يمينك وانت الذي هو خير". هذا قول النبي ﷺ أما فعله فقال: "إني والله إن شاء الله لا أحلف على يمين ثم أرى خيراً منها إلا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير". فثبت بذلك، أي بالسنة القولية والفعلية أن الإنسان إذا حلف على شيء ورأى غيره خيراً منه فإنه يُكفر عن يمينه ويأتي الذي هو خير، أما إذا لم يكن كذلك فالأفضل أن يبقى على يمينه وألا يحيث، لقول الله تعالى: **﴿وَآتُوكُمْ مَا آتَيْتُكُمْ﴾** [المائدة: ٨٩]. والله الموفق.

٣١٧ – باب العفو عن لغو اليمين وأنه لا كفاردة فيه وهو ما يجري على اللسان بغير قصد اليمين كقوله على العادة: لا والله، وبلى والله ونحو ذلك

قال الله تعالى: ﴿ لَا يُؤاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكُنْ يُؤاخِذُكُمْ بِمَا عَقْدَتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَرُتُمْ إِطْعَامًا عَشْرَةَ مَسَكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيَكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامًا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَرَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَأَخْفَطُوا أَيْمَانَكُمْ ﴾ [المائدة: ٨٩].

١٧١٩ – وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَنْزَلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ « لَا يُؤاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ » فِي قَوْلِ الرَّجُلِ: لَا والله، وبلى والله^(١). رواه البخاري.

الشرح

قال المؤلف – رحمه الله – باب العفو عن لغو اليمين.
لغو اليمين: هو اليمين التي يقولها الإنسان على لسانه ولا يقصدها بقلبه، وقد عفى الله تعالى عن ذلك، لأنه يحصل كثيراً أن يقول الإنسان: لا والله لن أهرب، لا والله لن أفعل، وما أشبه ذلك، فلما كثر هذا في ألسن الناس عفى الله

(١) رواه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب قوله ﴿ لَا يُؤاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ ﴾، رقم (٤٢٤٧).

عنه، قال الله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمْ أَنَّهُ يَنْتَغِي فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ [المائدة: ٨٩]. فسرته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: بأنه قول الرجل: لا والله، وبلي والله، في عرض الحديث، ولا قصد اليمين، فهذا لا يؤاخذ به، ولا يأثم به ولا يحيث فيه ولا تنجبه فيه الكفارة.

أما إذا عقد المسلم اليمين عقداً جازماً، فقال: والله لا أفعل كذا، والله لا فعلن كذا، ولم يفعل، لزمه الكفارة وهي: إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم، أو عتق رقبة بدأ الله تعالى بالإطعام، لأنه أهون الثلاثة، قال: ﴿فَكَفَرُرَبُّهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِّنْ أَوْسَطِ مَا تُصْعِمُونَ أَهْلِكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقْبَةٍ﴾ . فإن لم يجد فإنه يصوم ثلاثة أيام متتابعة لا يفتر بينها، وهذا من سعة رحمة الله تعالى أن هذه الأيمان التي تتكرر على الألسن ولا يقصدها الخالف ليس فيها إثم وليس فيها كفارة، لأن ذلك يقع كثيراً.

ولكن مع ذلك يقول الله - عز وجل - : ﴿وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾ . يعني لا تكثروا من الأيمان ولا تتركوا الكفارة إذا حتشم فيها، بل احفظوها، لأن اليمين أمرها عظيم، وهذا سمي النبي عليه الصلاة والسلام مخالفتها حثنا، لأنه لو لا رحمة الله لكان الإنسان إذا حلف لزمه أن يوفى، ولكن من نعمة الله أنه يسر للإنسان أن يخالف ما حلف عليه إذا لم يكن إيماناً، والله الموفق.

٢١٨ باب كراهة الخلف في البيع وإن كان صادقاً

- ١٧٢٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: "الخلف منفقة للسلعة، محققة للكسب" ^(١) متفق عليه.
- ١٧٢١ - وعن أبي قاتادة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: "إياكم وكثرة الخلف في البيع، فإنه ينفق ثم يتحقق" ^(٢) رواه مسلم.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب كراهة الخلف في البيع وإن كان صادقاً. يعني هذا أن الإنسان يكره أن يخلف عند البيع والشراء ولو كان صادقاً، فمثلاً يكره أن يقول: والله لقد اشتريتها بهاءة ولو كان صادقاً، فإن كان كاذباً صار ظلماً على ظلم والعياذ بالله، لو قال: والله لقد اشتريتها بهاءة ولم يشرها إلا بثنين، صار أشد، لأنه يكون بذلك كاذباً حالفاً في البيع.

وقد نهى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن ذلك، وأخبر كما في حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أنه منفقة للسلعة محققة للكسب، يعني أنها وإن زادت السلعة بالخلف فإن الله يتزع بركتها ويتحقق كسبها، لأن هذا الكسب مبني على

(١) رواه البخاري: كتاب البيع، باب يمحى الله الربا ويرى الصدقات، رقم (١٩٤٥)، ومسلم: كتاب المساقاة، باب النهي عن الخلف في البيع، رقم (٣٠١٤).

(٢) رواه مسلم: كتاب المساقاة، باب النهي عن الخلف في البيع، رقم (٣٠١٥).

معصية الرسول ﷺ، ومعصية الرسول ﷺ معصية لله، وكثير من الناس يبتلي بهذا الأمر، تجده مثلاً يقول للزبون: والله إنه طيب والله إني اشتريته بهذا وكذا، سواء كان صادقاً أو كاذباً، فهو منهى عنه، بعْ واشترِ بلا يمين، إذا أردت أن الله تعالى يبارك لك في كسبك.

وَكَذَلِكَ حَدِيثُ أَبِي قَتَادَةَ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ – فِيهِ التَّحْذِيرُ مِنَ الْخَلْفِ فِي الْبَيْعِ: "إِيَاكُمْ وَكُثْرَةُ الْخَلْفِ فِي الْبَيْعِ فَإِنَّهُ يَنْفَقُ – السَّلْعَةُ – وَيَمْحَقُ – الْبَرْكَةُ –" وَالْحَدِيثَيْنِ مَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ، كَلَاهُمَا يَدْلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْإِنْسَانَ يُنْهَى عَنِ الْخَلْفِ فِي الْبَيْعِ، وَظَاهِرُ الْحَدِيثِ أَنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَ أَنْ يَكْثُرَ الْخَلْفُ أَوْ لَا، لَكِنَّ لَمْ كَانِ الْإِنْسَانُ الْبَائِعُ وَالْمُشْتَرِي دَائِمًا يَخْلُفُ، حَمَلَهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءَ عَلَى كُثْرَةِ الْخَلْفِ عِنْدِ الْبَيْعِ وَالْشَّرَاءِ، وَالْإِنْسَانُ إِذَا أَرَادَ اللَّهَ لَهُ الرِّزْقَ أَتَاهُ بِدُونِ يَمِينٍ. نَسَأَلُ اللَّهَ أَنْ يُبَرِّزَ قَنَاعَ إِيَاكُمْ الرِّزْقَ الْحَلَالَ.

* * *

٣١٩ – باب كراهة أن يسأل الإنسان بوجه الله غير الجنة وكراهة منع من سأله تعالى وتشفع به

١٧٢٢ – عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "لا يُسأَل بِوْجَهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ" (١). رواه أبو داود.

الشرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – باب كراهة أن يسأل الإنسان بوجه الله غير الجنة.

وجه الله تعالى وصفه الله – عز وجل – بأنه ذو الجلال والإكرام، قال تعالى: «كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانِيَتْهُ»، ويبيّن وجه ربك ذو الجلال والإكرام به [الرحمن: ٢٦] – [٢٧]. كل من على البساطة فإنه زائل لكن يبقى وجه الله عز وجل «ويبيّن» وجه ربك ذو الجلال والإكرام به. وهذا قال بعض العلماء: ينبغي أن يصل قوله: «ويبيّن وجه ربك به» قبله حتى يتبيّن كمال الله عز وجل وأنه يستحيل عليه الفناء، بل هو الباقى الذي لا يزول.

فوجه الله تعالى عظيم، وأعظم ما يسأله المرء الجنة، قال الله تعالى: «فَمَنْ رُحِّرَخَ عَنِ النَّارِ وَدَخَلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ» [آل عمران: ١٨٥]. تسأل الله أن يجعلنا منهم. هذا الفوز الأعظم الذي لا يدانيه أي فوز «فَمَنْ رُحِّرَخَ عَنِ النَّارِ

(١) رواه أبو داود: كتاب الزكاة، باب كراهة المسألة بوجه الله تعالى، رقم (١٤٢٣).

وَإِذْ كُلُّ الْجَنَّةِ فَقَدْ فَازَ، نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنَا مِنْهُمْ.

فَلِمَّا كَانَتِ الْجَنَّةُ أَعْظَمُ مَا يَسْأَلُهُ الْإِنْسَانُ صَارَ لَا يُسْأَلُ بِوْجَهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةَ، فَلَا تَسْأَلُ بِوْجَهِ اللَّهِ شَيْئًا مِّنْ أَمْوَالِ الدُّنْيَا، لَا تَقُلُّ: إِنِّي أَسْأَلُكَ بِوْجَهِكَ أَنْ تَعْطِينِي بَيْتًا أَسْكُنَهُ، أَوْ سِيَارَةً أَرْكَبُهَا، أَوْ مَا أُشْبِهُ ذَلِكَ، لَأَنْ وَجْهَ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ أَنْ يَسْأَلُ بِهِ شَيْءٌ مِّنَ الدُّنْيَا، فَالْدُّنْيَا كُلُّهَا دُنْيَةٌ، وَكُلُّهَا فَانِيَّةٌ، وَكُلُّهَا لَا خَيْرٌ فِيهَا إِلَّا مَا يَقْرُبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، إِلَّا فَهِيَ خَسَارَةٌ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَالْعَصْرُ [٢]، إِنَّ الْإِنْسَنَ لَيْغَيْ خَسَرٍ [العصر: ١ - ٢].

الْعَصْرُ يَعْنِي الدَّهْرُ وَهُوَ الدُّنْيَا، أَقْسِمُ بِالْعَصْرِ أَنْ كُلَّ إِنْسَانٍ فِي خَسَرٍ، لَا يَسْتَفِدُ مِنْ عَصْرِهِ إِلَّا مِنْ جَمْعِ هَذِهِ الصَّفَاتِ الْأَرْبَعَ:

الْأُولَى: «إِلَّا الَّذِينَ ءامَنُوا بِهِ».

الثَّانِيَةُ: «وَعَمِلُوا الصَّيْخَاتِ».

الثَّالِثَةُ: «وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ»، يَعْنِي أَوْصَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِالْحَقِّ.

الرَّابِعَةُ: «وَتَوَاصَوْا بِالصَّبَرِ» [العصر: ٣] أَيْ بِالصَّبَرِ عَلَى الْحَقِّ وَالدُّعْوَةِ إِلَيْهِ وَالصَّبَرِ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

فَالْمُهْمُ لَا تَسْأَلُ بِوْجَهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةَ، وَكَذَلِكَ مَا يَقْرُبُ إِلَى الْجَنَّةِ، فَلَكَ أَنْ تَسْأَلُ بِوْجَهِ اللَّهِ النِّجَاةَ مِنَ النَّارِ فَتَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِوْجَهِكَ أَنْ تَنْجِنِي مِنَ النَّارِ، لَأَنَّهُ إِذَا نَجَّا إِنْسَانٌ مِّنَ النَّارِ لَا يَبْدُ أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَوْجِدُ إِلَّا دَارَانِ فَقْطَ، دَارَ الْكُفَّارِ وَهِيَ النَّارُ، أَعَادَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ مِّنْهَا، وَدارَ الْمُؤْمِنِينَ الْمُقْبَلِينَ وَهِيَ الْجَنَّةُ، فَإِذَا قُلْتَ: أَسْأَلُكَ بِوْجَهِكَ أَنْ تُخْبِرَنِي مِنَ النَّارِ، فَلَا يَأْسُ،

لأن الله متى أجارك من النار أدخلك الجنة. وهذا الحديث إسناده ضعيف ولكن معناه صحيح، لا ينبغي أن تسأل بوجه الله العظيم إلا شيئاً عظيماً.

أما حديث ابن عمر رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: "إِنَّمَا سَعَادَةَ
بَنِيهِ، فَأَعْيُدُهُ" يعني معناه إذا قال أحد لك: أَعُوذُ بِاللهِ مِنْكُ، فَأَعُذُّهُ،
وأتركه، كما فعلت امرأة تزوجها الرسول ﷺ فلما دنا منها قالت: أَعُوذُ بِاللهِ
مِنْكُ - جاهلة - فقال النبي ﷺ "لَقَدْ عُذْتُ بِعَظَمَيْ الْحَقِّيْ بِأَهْلِكَ" وتركتها
لأنها استعادت بالله منه.

فإذا استعاد أحد بالله منه فأعذه، إلا إذا استعاد عن حق واجب، فإن
الله لا يعيده، فلو أنه كان مطلوبًا لك، فسألته حقك، وقلت: أعطني حقي،
فقال: أَعُوذُ بِاللهِ مِنْكُ، فهنا لا تعتذه، لأن الله تعالى لا يعيده حسيباً. لكن إذا كان
الأمر ليس محرماً، فاستعاد بالله منه، فأعذه، تعظيم الله عز وجل.

"وَمَنْ سَأَلَ بِاللهِ غَائِطَوْهُ" لو سألك سائل فقال: أسألك بالله أن
تعطيني كذا وكذا، أعطه، إلا إذا سألك شيئاً محراً، فلا تعطيه، مثلاً أن
يسألك يقول لك: أسألك بالله أن تخبرني ماذا تصنع مع أهلك مثلاً، فهذا لا
يجوز أن تخبره، بل وجهه وانصحه وقل: هذا تدخل فيها لا يعنيك، وقد قال

(١) رواه أبو داود: كتاب الزكاة، باب عطية من سأله، رقم (١٤٢٤)، والنسائي: كتاب الزكاة،
باب من سأله عز وجل، رقم (٢٥٢٠).

(٢) رواه البخاري: كتاب الطلاق، باب من طلق وهل يواجه الرجل أمرأته بالطلاق،
رقم (٤٨٥٢).

(٣) رواه أبو داود: كتاب الزكاة، باب عطية من سأله، رقم (١٤٢٤)، والنسائي: كتاب الزكاة،
باب من سأله عز وجل، رقم (٢٥٢٠).

النبي ﷺ: "من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه"^(١) وكذلك لو سأله محرماً ولو سألك بالله لا تطعه، لو قال: أسألك بالله أن تعطيني كذا وكذا ليشتري به دخانًا، فلا تعطه، لأنه سألك ليستعين به على شيء عرم، فالمهم أن من سألك بالله فأعطيه ما لم يكن على شيء محرم. وكذلك ما لم يكن عليك ضرر، فإن كان عليك ضرر فلا تعطه، لأن النبي ﷺ قال: "لا ضرر ولا ضرار"^(٢).

"ومن صنع إليكم معروفاً فكافتوه" يعني إذا صنع إليك أحد معروفاً إما بمعونة في شيء أو باستخدامك إياه في شيء من الأشياء أو غير ذلك، فكافته، أعطه ما تظن أنه يكفي معروفة. فإن لم تجد ما تكاففه أو كان من لا يحسن مكاففته كملك والوزير والرئيس وما أشبه ذلك، فادعوا له، حتى تعلموا أنكم قد كاففتموه.

"ومن دعاكم فأجبوه" من دعاك إلى بيته إلى وليمة قليلة أو كثيرة فأجبه، لكن هذا مشروط بما إذا لم يكن عليك ضرر، فإن كان عليك ضرر فلا تجبيه، أو كان هذا الرجل من يهجر، فلا تجبيه أيضاً، أو كان هذا الرجل في ماله حرام، ورأيت أنه من المصلحة لا تجبيه، لعله يقلع عن الحرام، فلا تجبيه.

أما في وليمة العرس فقد قال النبي ﷺ: "من لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله"، إذا دعاك الزوج لوليمة العرس فأجبه ما لم يكن عليك ضرر أو يكن هناك منكر، فإن كان عليك ضرر فلا يلزمك إجابته، وإن كان هناك منكر فإن كنت تستطيع أن تغيره، فأجبه وغيره، وإن لا فلا تجبيه. والله الموفق.

(١) رواه الترمذى: كتاب الزهد، باب فيمن نكلم بكلمة يضحك بها الناس، رقم (٢٢٣٩).

(٢) رواه ابن ماجه: كتاب الأحكام، باب من بنى في حقه ما يضر بجاره، رقم (٢٢٣١).

٢٢٢ – باب كراهة سب الحمى

١٧٢٦ – عن جابر رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى أُمَّ السَّائِبِ، أَوْ أُمَّ الْمُسِيبِ فَقَالَ: "مَا لَكَ يَا أُمَّ السَّائِبِ – أَوْ يَا أُمَّ الْمُسِيبِ – تُرْفِزِينَ؟" قَالَتْ: الْحُمَى لَا يَأْرِكُ اللَّهُ فِيهَا، فَقَالَ: "لَا تَشْبِئِ الْحُمَى، فَإِنَّهَا تُذَهِّبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ، كَمَا يُذَهِّبُ الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ" (١) رواه مسلم.
 "ترفزين" أي: تحرّكين حركة سريعة، ومعنى: ترتعد، وهو بضمّ
 الناء وبالزاي المكررة، والفاء المكررة، وروي أيضاً بالراء المكررة والقافين (٢).

الشرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – في كتابه رياض الصالحين بباب كراهة سب الحمى.

الحمى: هي السخونة وهي نوع من الأمراض، وهي أنواع متعددة، ولكنها تكون بقدر الله عز وجل، فهو الذي يقدرها وقوعاً، ويرفعها سبحانه وتعالى، وكل شيء من أفعال الله لا يجوز للإنسان أن يسبه، لأن سبه سب لخالقه جل وعلا، وهذا قال النبي ﷺ: "لا تسبوا الدهر فإن الله هو الدهر" (٣). وهنا حديث جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ دخل على أم المسيب أو

(١) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والأداب، باب ثواب المؤمن فيها بصيغة من مرض أو حزن، رقم (٤٦٧٢).

(٢) رواه ابن حبان في صحيحه (٧/٢٠٠).

(٣) رواه مسلم: كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها، باب النهي عن سب الدهر، رقم (٤١٦٩).

أم السائب وهي تزفف من الحمى، يعني: نَفَسُها قد طال من الحمى، فقال:
"مالك تزففين؟" قالت: من الحمى لا بارك الله فيها.

فنهى النبي ﷺ عن سبها. وعلى المرأة إذا أصيبت أن يصبر ويختسب
الأجر على الله عزّ وجلّ، وأخبر أنها تذهب باخطاياها كما يذهب الكبير بخبت
الحديد، فإن الحديد إذا صهر على النار ذهب خبته ويفي صافياً، كذلك الحمى
تفعل في الإنسان كذلك.

وَهَا أدوية علاجية:

منها: الماء البارد. فإن النبي ﷺ أخبر أن الحمى من فتح جهنم، وأمرنا
أن نطفئها بالماء البارد. ولهذا أقر الأطباء في الوقت الحاضر بأن من أفضل
علاج الحمى البرودة، حتى إنهم يجعلون الإنسان إذا أصابته الحمى حول
المكيفات الباردة التي لا تضره، أو يجعلون خرقه مبلولة بالماء يغطون بها
المريض، لأن الحمى يأخذ الله حرارة كما هو معروف، وهذا الماء يبردها
ويطردها وهو شيء أخبر به الرسول ﷺ وما أخبر به الرسول ﷺ فهو حق،
وال مهم أن الإنسان يصبر على كل الأمراض ويختسب ولا يسبها، والله الموفق.

* * *

٤٢٣ – باب النهي عن سب الريح وبيان ما يقال عند هبوبها

١٧٢٧ – عن أبي المنذر أبي بن كعب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "لا تسبوا الريح، فإذا رأيتم ما تكرهون، فقولوا: اللهم إنا نسألك من خير هذه الريح وخير ما فيها وخير ما أمرت به، وننحوذك من شر هذه الريح وشر ما فيها وشر ما أمرت به"^(١) رواه الترمذى وقال: حديث حسن صحيح.

١٧٢٨ – وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: الريح من رفع الله، تأتي بالرحمة، وتأتي بالعذاب، فإذا رأيتموها فلا تسبوها، وسلوا الله خيرها، واستعينوا بالله من شرها^(٢) رواه أبو داود بإسناد حسن.

قوله ﷺ: "من رفع الله" هو بفتح الراء: أي: رحمة بعباده.
 ١٧٢٩ – وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ إذا عصفت الريح قال: اللهم إني أسألك خيرها، وخير ما فيها، وخير ما أرسّلت به، وأنحوذك من شرها، وشر ما فيها، وشر ما أرسّلت به^(٣) رواه مسلم.

(١) رواه الترمذى: كتاب الفتن، باب ما جاء في النهي عن سب الريح، رقم (٢١٧٨).

(٢) رواه أبو داود: كتاب الأدب، باب ما يقول إذا هاجت الريح، رقم (٤٤٣٣).

(٣) رواه مسلم: كتاب الاستفقاء، باب التنحوذ عند رؤية الريح والفرح، رقم (١٤٩٦).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب النهي عن سب الريح.

الرياح من آيات الله عز وجل في تصريفها وفي إرساها وفي كيفيةها، إذ لا يقدر أحد على أن يصرف هذه الرياح إلا خالقها عز وجل، كما قال الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآخْتِلَافِ الَّيلِ وَالنَّهارِ لَذِكْرٌ لِأُولَئِكَ الْأَلْيَبِ﴾ [آل عمران: ١٩٠]. وقال الله تبارك وتعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الْرِّيحَ بُشِّرًا بِئْرَى يَدَى رَحْمَتِهِ﴾ [الفرقان: ٤٨]. وقال تعالى: ﴿وَمِنْ ذَكْرِهِ أَنْ يُرِيدُ الْرِّيحَ مُبَشِّرًا وَلِيُذْكِرَ مَنْ رَحْمَتِهِ﴾ [الروم: ٤٦]. والآيات في هذه كثيرة.

وهذه الريح التي خلقها الله عز وجل وصرفها تنقسم إلى قسمين:

قسم: ريح عادمة لا تخيف ولا يسن لها ذكر معن.

وريح أخرى عاصفة، فهذه تخيف، لأن عادماً عذبهم الله تعالى بالريح العقيم - والعياذ بالله - فإذا عصفت الريح فإنه لا يجوز لك أن تسبها، لأن الريح إنما أرسلها الله عز وجل، فسبك إياها سب لله تبارك وتعالى، ولكن قل كما قال النبي ﷺ: "اللهم إني أسألك خير هذه الريح وخير ما فيها وخير ما أرسلت به، وأعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما أرسلت به". وبهذا الدعاء يحصل لك خيراً ويزول عنك شرها.

"أسألك خير هذه الريح" ، لأن هذه الريح قد تكون عاصفة شديدة تقلع الأبواب وتحجث الأشجار وتهدم الديار. "وخير ما فيها" ، ما فيها أي: ما تحمله من أمور قد تكون نافعة وقد تكون ضارة. "وخير ما أرسلت به" لأنها تارة ترسل بالخير وتارة ترسل بالشر، فتسأل الله خير ما أرسلت به. "وأعوذ بك من شر ما فيها وشر ما أرسلت به". فإذا استعاد الإنسان من شرها وشر ما فيها وشر ما أرسلت به وسائل الله خيرها وخير ما فيها وخير ما أرسلت به كفاه الله شرها.

واعلم أنه لا يجوز للإنسان أن يتعلق بالريح في حصول المطر والغيم والصحو وما أشبه ذلك، لأن هذا من جنس الاستسقاء بالأنواع الذي نهى عنه النبي ﷺ، وكثير من الناس يعلق رجاءه بالريح الجنوبي يقول: إذا هبت الجنوب حصل الغيث، وتجدد قلبه متعلقاً بها، وهذا لا يجوز، لأنها قد تهب ريح الجنوب كثيراً ولا يأتي أمطار ولا غيوم، وقد يكون بالعكس تأتي الأمطار والغيوم من الريح الشمالي، فالأمر كله بيد الله عزّ وجلّ، فعليك أن تعلق قلبك بربك نبارك وتعالى وألا تسب ما خلقه من الرياح. وسائل الله خيرها وخير ما فيها وخير ما أرسلت به واستعد بالله من شرها وشر ما فيها وشر ما أرسلت به. والله الموفق.

١٧٣٠ - عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهْنَىِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا تُسْبِّوا الدَّبِكَ، فَإِنَّهُ يُوقَظُ لِلصَّلَاةِ" (١) رواه أبو داود بإسناد صحيح.

الشرح

قال المؤلف - رحمة الله تعالى - باب كراهة سب الديك.

والديك هو: الذكر من الدجاج وله صوت يؤذن فيوقظ النائم وبعضها يؤذن على الأوقات عند أوقات الصلوات، وقد أمر النبي ﷺ من سمع صوت الديك أن يسأل الله من فضلته، إذا سمعت صوت الديك فقال أسأل الله من فضله فإنها رأت ملائكة، وبعض الديكة يكون أذانه على دخول الوقت أو قرب دخول الوقت، فيوقظ الناس للصلوة، فنهى النبي ﷺ عن سبه هذه المزية التي تميز بها، كما نهى عن قتل النملة، لأنها كانت ذلت أخواتها على النجاة من سليمان عليه الصلوة والسلام، وهذا من تمام عدل الله عز وجل أن بعض الحيوانات التي يكون فيها مصلحة للعباد

(١) رواه أبو داود: كتاب الأدب، باب ما جاء في الديك والبهائم، رقم (٤٤٣٧).

يكون لها مزية وفضل على غيرها، سب الدين قد يقع من بعض الناس، يفرغ من صوته وهو نائم فيسبه ويشتمه وهذا منهى عنه لأن النبي ﷺ قال: "لا تسبوا أنديةك".

وفي هذا الحديث دليل على أنه ينبغي للإنسان أن يتخذ ما يواظبه للصلوة، وذلك مثل الساعات المنبهة، فإن الإنسان ينبغي له أن يقتني من هذه الساعات حتى تنبهه للصلوة في الوقت الذي يدرك فيه الصلاة. وكثير من الناس يتهاون في هذا الأمر ينام معتمداً على أنه سيقوم في الوقت الذي يريده ولكن يغلبه النوم، فإذا علمت من نفسك هذا فاجعل لنفسك منها ينبهك للصلوة، لأن ما لا يتم المأمور إلا به فهو مأمور به وأنت مثاب على هذا. والله الموفق.

* * *

٣٢٥ – باب النهي عن قول الإنسان: مطرنا بنوء كذا

١٧٣١ – عن زيد بن خالد رضي الله عنه قال: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلاة الصبح بالحدبية في إثر سماء كانت من الليل، فلما انتصف أقبل على الناس، فقال: "هل تذرون ماذا قال ربكم؟" قالوا: الله ورَسُولُه أعلم. قال: "قال: أصبح من عبادي مؤمن بي، وكافر، فاما من قال: مطرنا يفضل الله ورحمته، فذلك مؤمن لي كافر بالكوكب، وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا، فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب"^(١) متفق عليه.
والسماء هنا: المطر.

الشرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – باب النهي عن قول الإنسان: مطرنا بنوء كذا وكذا وساق فيه حديث زيد بن خالد الجهمي رضي الله عنه، أنهم كانوا مع النبي ﷺ في الحدبية، والدببة غزوة مشهورة ومعروفة، وذلك أن النبي ﷺ خرج إلى مكة معتمراً ومعه الإبل - الهدي - فلما وصل إلى الحدبية وهي أرض بين الحل والحرم، منعه قريش أن يدخل مكة، وجرى بينهم وبين النبي ﷺ ما هو معروف من المصالحة، لكن في إحدى الليالي، صلّى بهم النبي

(١) رواه البخاري: كتاب الأذان، باب يستقبل الإمام الناس إذا سلم، رقم (٨٠١)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان كفر من قال مطرنا بالنوء، رقم (١٠٤).

صَلَاةُ الصَّبْرِ عَلَى إِثْرِ مَطَرٍ، فَلَمَّا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ وَقَالَ: "هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟" قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، وَإِنَّمَا أَلْقَى عَلَيْهِمْ السُّؤَالَ هَذَا مِنْ أَجْلِ أَنْ يَتَبَهَّوْا، لِأَنَّ إِلَقاءَ الْأَسْئِلَةِ يُوجِبُ الْإِنْتِبَاهَ، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، وَهَكُذا كُلُّ إِنْسَانٍ يُحِبُّ عَلَيْهِ إِذَا سُئِلَ عَنْهَا لَا يَعْلَمُ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ فِي الْأَمْرَاتِ الْشَّرِيعِيَّةِ، أَمَّا الْأَمْرُوكُونِيَّةُ الْقَدْرِيَّةُ، فَهَذَا لَا يَقُولُ: وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ، مَثَلًا لَوْ قَالَ قَاتِلُ: أَتَظَنُّ الْمَطَرَ يَنْزَلُ غَدًّا؟ تَقُولُ: اللَّهُ أَعْلَمُ، وَلَا تَقُولُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، لِأَنَّ الرَّسُولَ ﷺ لَا يَعْلَمُ مِثْلَ هَذِهِ الْأَمْرَاتِ، لَكِنْ لَوْ قَالَ لِكَ: هَلْ هَذَا حَرَامٌ أَمْ حَلَالٌ؟ تَقُولُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَنْهُ عِلْمُ الشَّرِيعَةِ.

الْمُهِمُ أَنْهُمْ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، وَهَذَا مِنَ الْأَدْبِ، قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: "أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِي"؛ يَعْنِي فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا أُوْحَاهٌ إِلَيْ نَبِيِّهِ: "أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِي"؛ فَأَمَّا مِنْ قَالَ: مَطَرُنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوَاكِبِ، وَأَمَّا مِنْ قَالَ: مَطَرُنَا بِنَوْءٍ كَذَا وَكَذَا فَذَلِكَ كَافِرٌ بِمُؤْمِنٌ بِالْكَوَاكِبِ". وَالبَاءُ هُنَا لِلْسُبْبَيَّةِ. يَعْنِي مَعْنَاهُ: أَنَّكَ إِذَا أَضَضْتَ الْمَطَرَ إِلَى النَّوْءِ، فَقُلْتَ: هَذَا النَّجْمُ نَجْمٌ بَرَكَةٌ وَخَيْرٌ، يَأْتِي بِالْمَطَرِ، فَهَذَا حَرَامٌ عَلَيْكَ وَكَفَرَ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ، لِأَنَّهُ أَضَافَ الشَّيْءَ إِلَى سَبِّهِ مَعَ نَسْيَانِ السَّبِّ وَهُوَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

أَمَّا إِذَا قُلْتَ: مَطَرُنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ - فِي هَذَا النَّوْءِ - فَلَا بَأْسُ، لِأَنَّ

هذا اعتراف منك بأن المطر بفضل الله ولكن صار في هذا النوع، وكثير من العامة عندنا يقولون: مطرنا بالشيط بالعقارب بالفصل كذا وكذا...، وليسوا يقصدون بهذا السببية وإنما يقصدون الظرفية، أي أن المطر صار في هذا الوقت، وهذا لا يأس به.

وأما إذا جعل الباء للسببية فهذا هو الذي كفر بالله وإيمان بالكواكب، ثم إن اعتقاد أن الكوكب هو الذي يأتي بالمطر، فهذا كفر أكبر مخرج عن الملة، وإن اعتقاد أن الكوكب سبب وأن الخالق هو الله عز وجل، فهذا كفر بنعمة الله وليس كفرا مخرجا عن الملة. وفي هذا الحديث نعرف أنه ينبغي للإنسان إذا جاء المطر أن يقول: مطرنا بفضل الله ورحمته. والله الموفق.

٢٦ - باب تحريم قوله مسلم: يا كافر

- ١٧٣٢ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا، فَإِنْ كَانَ كَمَا قَالَ وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ^(١)" متفق عليه.
- ١٧٣٣ - وَعَنْ أَبِي ذِرَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "مَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكُفَّارِ، أَوْ قَالَ: عَدُوُّ اللَّهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا حَازَ عَلَيْهِ^(٢)" متفق عليه. "حَازَ" راجع.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب تحريم قوله مسلم: يا كافر. المسلم والكافر حكمهما إلى الله عز وجل، فالذي يحكم بالكفر هو الله، والذي يحكم بالإسلام هو الله، كما أن الذي ي Judgment ويحرم هو الله عز وجل، فليس لنا أن نحلل ما حرم الله، ولا أن نحرم ما أحل الله، ولا أن نكفر من ليس بكافر في حكم الله، ولا أن نقول: هذا مسلم وليس مسلما عند الله. ومسألة التكفير مسألة خطيرة جداً، فتح بها أبواب شر كبيرة على الأمة

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب من كفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال، رقم (٥٦٣٨)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان حال إيهان من قال لأخيه المسلم يا كافر، رقم (٩٢).

(٢) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب ما ينهى عن السباب واللعنة، رقم (٥٥٨٥).

الإسلامية.

فإن من أول من اتّحَلَ هذه النَّحْلةُ الْخَبِيثَةَ - وهي تكْفِيرُ الْمُسْلِمِينَ - هُمُ الْخَوَارِجُ الَّذِينَ أَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمْ "أَنْهُمْ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يَتَعَجَّلُونَ حَناجِرَهُمْ يَمْرِقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرِقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيمِ"١، وَأَنَّهُمْ يَصْلُونَ وَيَتَصَدِّقُونَ وَيَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ حَتَّى أَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الصَّحَابَةَ يَحْقِرُونَ أَخْدَهُمْ صَلَاتَهُ عِنْدَ صَلَاةِ هُؤُلَاءِ، لَكُنْهُمْ وَالْعِبَادُ بِاللَّهِ كَفَرُوا بِالْمُسْلِمِينَ وَاسْتَحْلَلُوا دَمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَنِسَاءَهُمْ، نَسَأَ اللَّهُ الْعَاقِبةَ، وَمَا زَالَ هَذَا الْحُكْمُ مُوجَدًا إِلَى يَوْمِنَا هَذَا، فَإِنْ هَنَاكَ شَعْبَةُ ضَالَّةٍ مُبْتَدِعَةٍ خَبِيثَةٌ تَكْفِرُ مَنْ لَمْ يَكْفُرْهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ بِأَهْوَائِهِمْ يَقُولُونَ: هَذَا كَافِرٌ، هَذَا مُبْتَدِعٌ، هَذَا فَاسِقٌ، وَمَا أَشَبَهُ ذَلِكَ.

وَمَاذَا حَصَلَ مِنْ هُؤُلَاءِ الْخَوَارِجِ الْمَارِقِينَ مِنَ الْإِسْلَامِ؟ الَّذِي حَصَلَ أَنَّهُمْ اجْتَمَعُوا مَعَ عَلَيْ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ الْخَلِيفَةُ الرَّابِعُ مِنَ الْخَلِيفَاتِ الرَّاشِدِينَ اجْتَمَعُوا عَلَى حِربِ أَهْلِ الشَّامِ، وَاتَّفَقُوا عَلَى ذَلِكَ وَجَرَتْ بَيْنَهُمْ حِروَبٌ عَظِيمَةٌ وَدَمَاءٌ كَثِيرَةٌ، ثُمَّ اصْطَلَحَ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعَ أَهْلِ الشَّامِ وَتَصَالَحُوا حَقَّنَا لِدَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ. فَقَالَتُ الْخَوَارِجُ لِعَلَيْ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: أَنْتَ كَافِرٌ لَمَاًذَا تَصَالِحُهُمْ، كَفَرْتُ كَمَا كَفَرُوا، فَخَرَجُوا عَلَيْهِ وَقَاتَلُوهُ لَكِنْ صَارَتِ الْعَاقِبَةُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ لَهُ، قَتَلُوهُمْ قَتْلَ عَادٍ وَإِرَمٍ، وَقُضِيَ عَلَيْهِمْ لَكِنْ مَا زَالَ هَذَا الْمَذْهَبُ الْخَيْثَ مُوجَدًا فِي الْمُسْلِمِينَ، يَبِيعُونَ دَمَاءَ الْمُسْلِمِينَ مَعَ احْتِرَامِهَا، وَأَمْوَالِهَا، وَنِسَائِهَا مَعَ احْتِرَامِ الْأَعْرَاضِ، فَيَقُولُونَ

(١) رواه البخاري: كتاب فضائل القرآن، باب إثم من راءى بقراءة القرآن أو تأكل به، رقم (٤٦٧٠).

مثلاً: من زنى فهو كافر، ومن سرق فهو كافر، ومن شرب الخمر فهو كافر، فكل ذنب من كبائر الذنوب فهو عندهم كفر، بخرج من الملة - والعياذ بالله -. فهؤلاء الذين يكفرون المسلمين لا شك أنهم هم الكفار، لأن النبي ﷺ أخبر أن الرجل إذا قال لأخيه يا كافر فإنه يبوء بها أحدهما، لابد، إن كان كما قال: كافر، فهو كافر، وإلا كان الكافر هو القاتل والعياذ بالله. ولهذا يجب أن ينزع الإنسان لسانه وقلبه عن تكفير المسلمين، فلا يتكلم فيقول: هذا كافر، ولا يعتقد في قلبه أن هذا كافر، لمجرد الهوى، والحكم بالتكفير ليس لزيد ولا لعمرو، بل هو الله ورسوله، فمن كفره الله ورسوله فهو كافر. وإن قلنا: إنه مسلم، ومن لم يكفره الله ورسوله فهو مسلم، وإن قال من قال - إنه كافر.

لذلك نقول من قال مسلم يا كافر، أو يا عدو الله. إن كان المخاطب كما قال فهو كافر وعدو الله، وإن لم يكن كذلك فالقاتل هو الكافر العدو الله والعياذ بالله. وعلى هذا فيكون هذا القول من كبائر الذنوب إذا لم يكن الذي قيل فيه أهلاً لها، وهذا جزم المؤلف - رحمه الله - بتحريم القول للMuslim: يا كافر أو يا عدو الله، نسأل الله تعالى أن يحми قلوبنا ويكتفنا عن الكلام الذي يغضبه ويضرنا، إنه على كل شيء قادر.

* * *

١٧٣٤ - عَنْ أَبْنِي مَسْعُودٍ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

"لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالْطَّعَانِ، وَلَا اللَّعَانِ، وَلَا الْفَاحِشُ، وَلَا الْبَذِي"^(١) رواه الترمذى وقال: حديث حسن.

١٧٣٥ - وَعَنْ أَنَسٍ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَا كَانَ الْفُحْشُ فِي شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ، وَمَا كَانَ الْحَيَاةُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ"^(٢) رواه الترمذى وقال: حديث حسن.

* * *

(١) رواه الترمذى: كتاب البر والصلة، باب ما جاء في اللعنة، رقم (١٩٠٠).

(٢) رواه الترمذى: كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الفحش والتفحش، رقم (١٨٩٧).

٣٢٨ – باب كراهة التعمير في الكلام والتشدق فيه وتكلف الفصاحة واستعمال وحشى اللغة و دقائق الإعراب في مخاطبة العوام ونحوهم

١٧٣٦ – عن ابن مسعود رضي الله عنه قال النبي ﷺ قال: "هلك المتنطعون"^(١) فاها ثلاثة. رواه مسلم.
"المتنطعون": المبالغون في الأمور.

١٧٣٧ – وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: "إن الله يبغض التبليغ من الرجال الذي يتخلل بسانده كلام البقرة"^(٢). رواه أبو داود، والترمذى، وقال: حديث حسن.

١٧٣٨ – وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: إن من أحبكم إلى، وأقربكم مني مجلسا يوم القيمة، أحaisنك أخلاقا، وإن أبغضكم إلى، وأبعدكم مني يوم القيمة، الثرثرون، والمتشدقون،

(١) رواه مسلم: كتاب العلم، باب هلك المتنطعون، رقم (٤٨٢٣).

(٢) رواه أبو داود: كتاب الأدب، باب ما جاء في التشدق في الكلام، رقم (٤٣٥٢)، والترمذى: كتاب الأدب، باب ما جاء في الفصاحة والبيان، رقم (٢٧٨٠).

وَالْمُتَقَبِّلُونَ^(١) رواه الترمذى وقال: حديث حسن، وقد سبق شرحه في باب حسن الخلق.

الشرح

هذه الأحاديث كلها تتعلق بما ينطوي به الإنسان، وذلك أنه ينبغي بل يجب على الإنسان ألا يتكلم إلا بخير، لقول النبي ﷺ: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت". والخير قد يكون خيراً لذاته، وقد يكون خيراً لغيره، فمن الخير لذاته أن يتكلم الإنسان بالقرآن أو بالذكر، أو بالأمر بالمعروف، أو بالنهي عن المنكر، وما أشبه ذلك.

وأما الخير لغيره بأن يتكلم الإنسان بما ليس في ذاته أجر لكنه يزيد أن يسخط إخوانه ويزيل عنهم الوحشة ويؤلف قلوبهم، فهذا من الخير حتى الكلام العام إذا كان قصد الإنسان في ذلك ما ذكرنا كان هذا من الخير وضد ذلك من كان بذاته اللسان - والعياذ بالله - "طعاناً لعاناً". و"طعاناً": الذي يطعن في الأنساب ويعيب الناس.

و"لعاناً": الذي يكثر لعنهم وسبهم، نسأل الله العافية، فقد نهى النبي ﷺ الإيمان عن مثل هذا، فقال: "ليس المؤمن بالطعن ولا باللعان ولا الفاحش ولا بالبذيء". فالمؤمن رفيق هين لين، كلامه سهل.

(١) رواه الترمذى: كتاب البر والصلة، باب ما جاء في معالى الأخلاق، رقم (١٩٤١).

(٢) رواه البخارى: كتاب الرقاق، باب حفظ اللسان، رقم (٥٩٤)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت، رقم (٦٧).

ومن آفات اللسان التقرع في الكلام والتشدق حتى يتكلم الإنسان بكل شيء بلغ، وحتى يتكلم عند العامة بغرائب اللغة العربية، إما رباء ليقول الناس: ما أعلمه باللغة العربية أو لغير ذلك. فالإنسان ينبغي أن يكون كلامه ككلام الناس، الكلام الذي يفهم حتى وإن كان باللهجة العامة ما دام يخاطب العوام. أما إذا كان يخاطب طلبة علم وفي مجلس التعلم فهنا ينبغي أن يكون كلامه بما يقدر عليه من اللغة العربية الفصحى.

وفي الباب الثاني الذي ذكره المؤلف أن النبي ﷺ قال: "هلك المنطعون، هلك المتنطعون، هلك المتنطعون" المتنطع هو المتقرع في الكلام الذي يتطلع بكلامه أو بقوله أو بفعله أو برأيه أو بغير ذلك مما يعده الناس خروجاً عن المأثور.

وكل هذا من الأدب الحسنة التي جاء بها الإسلام، والحمد لله رب العالمين.



٢٢٩ – باب كراهة قوله : خبئت نفسي

١٧٣٩ – عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ قَالَ: "لَا يَقُولُنَّ أَحَدُكُمْ خَبَثَتْ نَفْسِي، وَلَكِنْ لِيَقُولُ: لَقِسْتْ نَفْسِي"^(١) متفق عليه.
قَالَ الْعُلَمَاءُ: مَعْنَى خَبَثَتْ غَثْ، وَهُوَ مَعْنَى "الْقِسْتُ" وَلَكِنْ كَرَهَ لِفَظِ الْخَبَثِ.

* * *

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب لا يقل خبثت نفسي، رقم(٥٧١١)، ومسلم: كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها، باب كراهة قول الإنسان خبثت نفسي، رقم(٤١٨٠).

٢٤٠ – باب كراهة تسمية العنبر كرماً

١٧٤٠ – عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "لَا تُسَمِّوا الْعِنْبَ الْكَرْمَ فَإِنَّ الْكَرْمَ الْمُسْلِمُ"^(١) متفق عليه. وهذا لفظ مسلم. وفي رواية: "فِيَنَا الْكَرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ"^(٢) وفي رواية للبخاري ومسلم: "يَقُولُونَ الْكَرْمُ، إِنَّمَا الْكَرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ".

١٧٤١ – وَعَنْ وَائِلِ بْنِ جُعْنِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَا تَقُولُوا: الْكَرْمُ، وَلَكِنْ قُولُوا: الْعِنْبُ، وَالْحَبَلَةُ"^(٣) رواه مسلم. "الْحَبَلَةُ" بفتح الحاء والباء، ويقال أيضاً بإسكان الباء.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - باب كراهة قوله خبشت نفسى.

خبشت نفسى يعني لقتست، ومعنى لقتست: غثشت، أحياناً يصيب الإنسان كتمة يسمى بها الناس كتمة، فتضيق عليه الدنيا بدون أن يعرف السبب لذلك، فيقول خبشت نفسى، وخبشت يعني: صارت خبيثة، وهذه الكلمة

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب لا تسبوا الدهر، رقم(٥٧١٤)، ومسلم: كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها، باب كراهة تسمية العنبر كرماً، رقم(٤١٧٢).

(٢) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب قول النبي ﷺ إنما الكرم قلب المؤمن، رقم(٥٧١٥)، ومسلم: كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها، باب كراهة تسمية العنبر كرماً، رقم(٤١٧١).

(٣) رواه مسلم: كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها، باب كراهة تسمية العنبر كرماً، رقم(٤١٧٦).

مكرروحة وهذا نهي النبي ﷺ أن يقول الرجل: خبشت نفسي، ولكن يقول لفست، ولفست بمعنى: خبشت ولكنها في اللفظ تخالفها، فهي أهون منها وأيسر.

وفي هذا الحديث دليل على اجتناب الألفاظ المكرروحة، وإبدالها بألفاظ غير مكرروحة، وإن كان المعنى واحداً، لأن اللفظ قد يكون سبيلاً في المعنى، قد يقول: خبشت نفسي بمعنى غثيت، والخبث الغثيان، ويأتي في باله أنه من الخبث الذي هو ضد الطيب، والنفوس الخبيثة هي نفوس الكفرة والعياذ بالله، لقول الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ جَنَّسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ [التوبه: ٢٨]. ولقوله تعالى: ﴿الْخَيْثَتُ لِلْخَيْثِينَ وَالْخَيْثُورُ لِلْخَيْثَتِ وَالظَّبَيْتُ لِلظَّبَيْتِينَ وَالظَّبَيْتُونَ لِلظَّبَيْتِ﴾ [النور: ٢٦]. ولأن النبي ﷺ كان إذا أراد دخول الخلاء ليبول، أو يتغوط يقول: "اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبات"^(١)، يعني الشياطين والشر. فالمهم أن الإنسان يكره له أن يطلق ألفاظاً مكرروحة على معانٍ صحيحة بل يبدلها بألفاظ محبوبة للنفوس.

وأما الباب الثاني: فهو النهي عن تسمية العنب كرماً، والكرم كما قال

(١) رواه البخاري: كتاب الوضوء، باب ما يقول عند الخلاء، رقم (١٣٩)، ومسلم: كتاب الحيض، باب ما يقول، إذا أراد دخول الخلاء، رقم (٥٦٣).

النبي ﷺ هو المؤمن أو قلب المؤمن، لأنَّه مأخوذ من الكرم، والكرم هو وصف محبوب يوصف به المؤمن ولا سيما إذا كان جواباً باذلاً للخير بجهة أو يهاله أو علمه فإنه أحقُّ بهذا الوصف من العنْب. وإنما يقال الحبلة أو يقال العنْب، وأما أن تسميه كرماً فهذا لا. وهذا والله أعلم له سبب وهو أنَّ هذا العنْب قد يتَّخذ شرابة خبيثاً محراً، لأنَّ العنْب ربما يتَّخذ منه الخمر، نسأل الله العافية، يعصر ويُخمر فيكون خمراً خبيثاً، لهذا ثُنِيَ النبي ﷺ أن يسمى العنْب كرماً، وما يوجد الآن في بعض الكتب المؤلفة في الزراعة ونحوها يقال شجر الكرم أو الكروم أو نحو ذلك داخل في هذا النهي، فلا ينبغي أن يسمى العنْب أو أشجار العنْب بالكرم أو بالكروم، بل يقال: الأعناب والعنْب والحبلة وما أشبه ذلك. والله الموفق.

* * *

٣٣١ – باب النهي عن وصف محسن المرأة لرجل إلا أن يحتاج إلى ذلك لغرض شرعي كنكاحها ونحوه

١٧٤٢ – عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "لَا تُبَاهِرِ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ، فَتُصِفُّهَا لِزَوْجِهَا كَانَهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا" (١) متفق عليه.

الشرح

قال المؤلف – رحمه الله – باب النهي عن وصف محسن المرأة لرجل
إلا لأمر شرعي كنكاحها.

يعني: أنه لا يجوز للإنسان أن يصف امرأة لرجل فيقول صفتها كذا الطول والحسن والبياض وما أشبه ذلك، إلا إذا كان هناك موجب شرعي، مثل أن يكون هذا الرجل يريد أن يتزوجها فيصفها له أخوها - مثلاً - من أجل أن يقدم أو يترك؛ لأن هذا لا يأس به كما أنه يجوز للخاطب إذا خطب امرأة أن ينظر إليها من أجل أن يكون هذا أدعى لقبوله أو رفضه، وهذا نهى النبي ﷺ المرأة أن تصف المرأة لزوجها حتى كانه ينظر إليها، وهذا كما أنه حرام، فهو من جهة الزوجة ضرر عليها، وذلك لأنه إذا وصفت المرأة لزوجها فربما يرحب فيها ويتزوجها عليها، ويقع بينهما مشاكل كما هي العادة.

(١) رواه البخاري: كتاب النكاح، باب لا تباهر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها، رقم (٤٨٣٩).

ولا يعني هذا أن الإنسان يدع تعدد الزوجات خوفاً من ذلك، لأن التعدد مشروع إذا قدر الإنسان على ذلك في بدنـه ومالـه وعدله فإنه يشرع له أن يكثر الزوجات ليكثر النسل وتكثر الأمة الإسلامية، لكن إذا كان يخشى ألا يعدل فقد قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ جَهْتُمُ الْأَنْقَاصَ فَلَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَةِ فَإِذَا كَحُوا مَا طَابَ لِكُمْ مِّنَ النِّسَاءِ مَتَّنُوا وَثُلَّتْ وَرُبَّعَ فَإِنْ جَهْتُمُ الْأَنْقَاصَ فَلَا تَعْدِلُوا فَوْجَدَةً أَوْ مَا مَلَكْتُمْ أَيْمَنَكُمْ ذَلِكَ أَذْنَى أَلَا تَعْوَلُوا﴾ [النساء: ٢٣].

والحاصل أنه لا يجوز للإنسان أن يصف المرأة لرجل أجنبي منها إلا إذا كان هناك موجب شرعي، ومن ذلك ما يفعله بعض السفهاء بحيث يفتخر عند أصحابه وزملائه بجمال زوجته، فيقول: امرأة جميلة ووجهها كذا وعينها كذا وفمهـا كذا وما أشبه ذلك، فإنـ هذا من المحرـم، لأنـ النبي ﷺ نهى عنه. والله الموفق.

* * *

٢٢٢ – باب كراهة قول الإنسان: اللهم اغفر لي إن شئت بل يجزم بالطلب

١٧٤٣ – عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللهِ قَالَ: "لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ: اللَّهُمَّ ارْجِنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمَ الْمَسَأَةَ، فَإِنَّهُ لَا مُنْكَرَةَ لَهُ" (١) متفق عليه.
وفي رواية مسلم (٢): "ولكن ليَعْزِمُ، ولِيَعْظِمَ الرَّغْبَةَ، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى لَا يَتَعَاظِمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ" .

١٧٤٤ – وعن أنس رضي الله عنه قال: قالَ رَسُولُ اللهِ قَالَ: "إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلِيَعْزِمَ الْمَسَأَةَ، وَلَا يَقُولَنَّ: اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ، فَاغْطِنِي، فَإِنَّهُ لَا مُسْتَكْرِهَ لَهُ" (٣) متفق عليه.

الشرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – باب كراهة قول الإنسان اللهم اغفر لي إن شئت.

من المعلوم أن الإنسان لا ملجأ له إلا الله عز وجل في طلب الخير

(١) رواه البخاري: كتاب الدعوات، باب ليَعْزِمَ الْمَسَأَةَ فَإِنَّهُ لَا مُكْرَهَ لَهُ، رقم (٥٨٦٤)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبية والاستغفار، باب العزم بالدعاء ولا يقل إن شئت، رقم (٤٨٣٩).

(٢) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبية والاستغفار، باب العزم بالدعاء ولا يقل إن شئت، رقم (٤٨٣٨).

(٣) رواه البخاري: كتاب الدعوات، باب ليَعْزِمَ الْمَسَأَةَ فَإِنَّهُ لَا مُكْرَهَ لَهُ، رقم (٥٨٦٣)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبية والاستغفار، باب العزم بالدعاء ولا يقل إن شئت، رقم (٤٨٣٧).

ودفع الشر، وإذا كان الله تعالى هو المقصود وهو الذي يريد العباد ويلجئون إليه ويعتمدون عليه، فإنه لا ينبغي للإنسان أن يقول: اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت، بل هذا حرام، لأن قول القائل: إن شئت كأنه يقول: إن شئت اغفر لي وإن لم تغفر لي فلا يهمني، كأنه يقول أنا في غنى عنك، كما يقول لصاحبك إن شئت فزوري يعني: وإن شئت فلا تزرني فأنا لست في حاجة إليك.

ولهذا كان قول القائل: "اللهم اغفر لي إن شئت حراماً، فقول المؤلف بباب كراهة قول الإنسان اللهم اغفر لي إن شئت يعني كراهة التحرير، وكذلك لا يقول: اللهم ارحمني إن شئت بل يعزم، لأنه يسأل جواداً كريماً حبيداً عزّ وجلّ، وأنه مفتقر إلى الله فليكن عازماً في الدعاء، يقول اللهم اغفر لي، اللهم ارحمني - بدون إن شئت - وكذلك لا يقول: اغفر لي إن شاء الله، أو يقول الإنسان: غفر الله لك إن شاء الله، هداك الله إن شاء الله، كل هذا لا يقال، وإنما يجزم الإنسان ويعزم.

وبين النبي ﷺ ذلك لأن فيه محظورين:

الأول: قال: "ولبعزم المسألة فإن الله لا مكره له" ، يعني الله عزّ وجلّ إن غفر لك فمشيئته، أو رحمة فمشيئته، لا أحد يكرهه على ذلك فهو يفعل ما يشاء ويختار عزّ وجلّ، لا مكره له حتى تقول إن شئت.

الثانية: أن قول الإنسان إن شئت كأنه بتعاظم الشيء، فيقول: إن شئت فأت به وإن شئت فلا تأت، والله تعالى لا يتعاظم شيء أعطاءه، منها عظم الشيء فإن الله تعالى غني كريم يعطي الجزيل عزّ وجلّ وترك القليل.

والحاصل أنه لا يحل لك أن تقول: اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت، اللهم أدخلني الجنة إن شئت، اللهم ارزقني أولاداً إن شئت، اللهم ارزقني زوجة صالحة إن شئت، كل هذا لا يجوز، اعزم المسألة ولا تقل فيها المشيئة.

ومن ذلك أيضاً ما يقوله بعض الناس - وأظنهم من الصوفية - : "اللهم إني لا أسألك رد القضاء ولكنني أسألك اللطف فيه". فإن هذا حرام، كيف لا تسأل الله رد القضاء". وكأنك إذا قلت: اللهم لا أسألك رد القضاء ولكن أسألك اللطف فيه، كأنك تقول: يا رب عذبني ولكن الطف بي، يا رب أهلك أحبابي ولكن أرفق، وما أشبه ذلك، وكل هذه الأدعية يجب على الإنسان أن يتلوخى فيها ما جاء في الكتاب والسنّة وما كان بمعنى ذلك.

فصار عندنا مسائلتان:

الأولى: لا يقل: اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت، اللهم ارزقني إن شئت، اللهم اهدني إن شئت، قل الدعاء ولا تقل إن شئت.

والثانية: لا تقل: اللهم إني لا أسألك رد القضاء ولكن أسألك اللطف فيه، ولكن قل: اللهم أرفق بي، اللهم اكفي الشر، وما أشبه ذلك.

وأما قول الرسول ﷺ لمن وجده مريضاً "لا بأس، طهور إن شاء الله" فهذا من باب الرجاء وهو خير يعني أرجو أن يكون هذا طهوراً. وأيضاً لم يكن بلفظ المخاطبة، لم يقل: إن شئت، وإنما قال: إن شاء الله، وللفظ بغير المخاطبة أهون وقعًا من اللفظ الذي يأتي بالمخاطبة، والله أعلم.

* * *

(١) رواه البخاري: كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، رقم (٣٣٤٧).

٢٢٢ – باب كراهة قول: ما شاء الله وشاء فلان

١٧٤٥ – عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رضيَ اللهُ عنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فُلَانٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ" (١).
رواه أبو داود بإسناد صحيح.

الشرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – في كتابه رياض الصالحين بباب كراهة قول الإنسان: ما شاء الله وشاء فلان، والكرابة هنا يراد بها التحرير، يعني أنت إذا قلت: ما شاء الله وشاء فلان، أو ما شاء الله وشتت، أو ما أشبه ذلك، فإن الرواوى تقتضي التسوية، فإذا قلت ما شاء الله وشاء فلان، لأنك جعلت فلاناً مساوياً لله عز وجل في المشيئة، والله تعالى وحده له المشيئة التامة، يفعل ما يشاء جل وعلا.

ولكن النبي ﷺ لما نهى عن ذلك، أرشد إلى قول مباح، فقال: ولكن قولوا: ما شاء الله ثم شاء فلان، لأن ثم تقتضي الترتيب بمهملة، يعني أن مشيئة الله فوق مشيئة فلان وكذلك قول ما شاء الله وشتت، فإن رجلاً قال للنبي ﷺ: ما شاء الله وشتت قال: "أجعلتني والله عذلاً"، ينكر عليه، "بل ما شاء

(١) رواه أبو داود: كتاب الأدب، باب لا يقال خبرت نفسك، رقم (٤٣٢٨).

الله وحده^(١). فها هنا مراتب.

المرتبة الأولى: أن يقول: ما شاء الله وحده، وهذه الكلمة فيها تفويض الأمر إلى الله، واتفق عليها المسلمون، فكل المسلمين يقولون: ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن.

المرتبة الثانية: أن يقول: ما شاء الله ثم شاء فلان، فهذه جائزه، أجازها النبي ﷺ وأرشد إليها.

المرتبة الثالثة: أن يقول: ما شاء الله وشاء فلان، فهذه محظمة ولا تجوز، وذلك أن الإنسان جعل المخلوق مساوياً للخالق - عز وجل - في المشيئة.

المرتبة الرابعة: أن يقول: ما شاء الله فشاء فلان بالفاء، فهذه محل نظر، لأن الترتيب فيها وارد، بمعنى أنك إذا قلت: فشاء، فالفاء تدل على الترتيب، لكنها ليست ك "ثم"، لأن "ثم" تدل على الترتيب بمهملة، وهذه تدل على الترتيب بتعليق، وهذا فهي محل نظر، ولذلك لم يرشد إليها النبي ﷺ.

وفي هذا الحديث دليل على أن الإنسان إذا ذكر للناس شيئاً لا يجوز، فليبيه لهم ما هو جائز، لأنه قال: "لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان، ولكن قولوا: ما شاء الله ثم شاء فلان^(٢)". وهكذا ينبغي لعلم الناس إذا ذكر لهم

(١) رواه أحمد (٢١٤/١).

(٢) رواه أبو داود: كتاب الأدب، باب لا يُقال حيث تقيي، رقم (٤٢٨).

الأبواب الممنوعة فليفتح لهم الأبواب الجائزة، حتى يخرج الناس من هذا إلى هذا، في بعض الناس يذكر الأشياء الممنوعة، يقول: هذا حرام، هذا حرام، ولا يبين لهم الأشياء الجائزة، وهذا سد للأبواب أمامهم دون فتح للأبواب، وانظر إلى لوط عليه الصلاة والسلام، قال لقومه: ﴿أَتَأْتُونَ الْذُكْرَانَ مِنَ الْعَلَمِينَ﴾ [الشعراء: ١٦٥]. بعده: ﴿وَتَذَرُّونَ مَا خَلَقَ رَبُّكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ﴾ [الشعراء: ١٦٦]. نهاهم عن الممنوع وأرشدهم إلى الجائز، وهكذا النبي ﷺ قال: "لا تقولوا: ما شاء الله وشاء فلان، ولكن قولوا: ما شاء الله ثم شاء فلان". بل انظر إلى قول الله عز وجل: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَخْلُقُ الْأَنْفَاسَ ۖ إِنَّمَا تُوْلَىٰ لَا تَقُولُوا رَبَّنَا وَقُولُوا آنْظُرْنَا﴾ [البقرة: ١٠٤]. فنهاهم عن الكلمة راعنا وأرشدهم إلى الكلمة الجائزة ﴿وَقُولُوا آنْظُرْنَا﴾. ولما جيء إلى النبي ﷺ بتمر طيب، قال: "أكُلْ تمر خير هكذا"، قالوا: لا، لكننا نشتري الصاع من هذا بصاعين، والصاعين بثلاثة. قال: "لا تفعل، بع الجمع بالدرارهم" أي الردي، "ثم اتبع بالدرارهم جنياً" أي اشتري بالدرارهم تمرا طيبة. والله الموفق.

* * *

(١) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب إذا أراد بيع ثمر بتمر خير منه، رقم (٢٠٥٠)، ومسلم: كتاب المسافة، باب بيع الطعام مثلاً بمثل، رقم (٢٩٨٤).

٤٣٤ – باب كراهة الحديث بعد العشاء الآخرة

والمراد به الحديث الذي يكون مباحاً في غير هذا الوقت، وفعله وتركه سواء، فاما الحديث المحرّم أو المكروه في غير هذا الوقت، فهو في هذا الوقت أشدّ تحريجاً وكراهة، وأما الحديث في الخير كمذاكرة العلم وحكایات الصالحين، ومكارم الأخلاق، والحديث مع الضيف، ومع طالب حاجة، ونحو ذلك فلا كراهة فيه، بل هو مستحبٌ، وكذا الحديث لعذرٍ وعارضٍ لا كراهة فيه، وقد نظاهرت الأحاديث الصحيحة على كُلَّ ما ذكرته.

١٧٤٦ – عن أبي بزرة رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَ الْعِشَاءِ وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا^(١). متفق عليه.

١٧٤٧ – وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ الْعِشَاءِ في آخر حياته، فلما سأله قال: "أَرَأَيْتُكُمْ لَيْلَكُمْ هَذِهِ؟ فَإِنَّ عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ لَا يَبْقَى مِنْهُ عَلَى ظَهَرِ الْأَرْضِ الْيَوْمَ أَحَدٌ"^(٢) متفق عليه.

١٧٤٨ – وعن أنسٍ رضي الله عنه أنَّهُ انتظروا النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءُهُمْ

(١) رواه البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب ما يكره من النوم قبل العشاء، رقم (٥٣٥)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب التكبير بالصبح في أول وقتها، رقم (١٠٢٤).

(٢) رواه البخاري: كتاب العلم، باب السر في العلم، رقم (١١٣)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَأْتِي مِائَةٌ...، رقم (٤٦٠٥).

قريباً من شَطْرِ اللَّيْلِ فَصَلَّى عَنْهُمْ، يعني العشاء، قال: ثُمَّ حَطَبَنَا فَقَالَ: "أَلَا إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَوْا، ثُمَّ رَقَدُوا، وَإِنَّكُمْ لَنَّ تَرَأَوْا فِي صَلَاةٍ مَا انتَظَرْتُمُ الصَّلَاةَ" (١) رواه البخاري.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - باب كراهة الحديث بعد العشاء الآخرة، ثم ذكر - رحمه الله - أن الحديث ينقسم إلى ثلاثة أقسام، قسم مكروه محروم، وقسم مندوب إليه، وقسم مباح، أما المكروه والمحروم فإنه يزداد كراهة وتحريها إذا كان بعد صلاة العشاء، وأما المباح فهو الذي كان النبي ﷺ يكرهه بعد العشاء، وأما المندوب فإنه مندوب ولا يضر ولو كان بعد صلاة العشاء.

فأما الأول: فمثل الحديث في الغيبة والنميمة وقول الزور والاستئام إلى الملهو والغناء ومشاهدة ما لا يحل مشاهدته، فهذا حرام في كل وقت وحين، ويزداد إثناً إذا كان بعد العشاء الآخرة، لأنه في وقت يكره فيه الكلام المباح فكيف بالمحرم والمكروه.

والقسم الثاني: الكلام اللغو الذي ليس حراماً ولا مكروهاً ولا مندوباً وهو أكثر كلام الناس، فهذا كان النبي ﷺ يكرهه بعد صلاة العشاء، وذلك لأنه إذا تحدث الإنسان بعد صلاة العشاء يطول به المجلس ثم يتأنّر نومه فيكسل عن قيام الليل وعن صلاة الفجر، وما أدى إلى تهاون في الأمر المشرع فإنه يكون مكروهاً.

(١) رواه البخاري: كتاب مواعيit الصلاة، باب السحر في الفقه والخير بعد العشاء، رقم (٥٦٥).

القسم الثالث: المندوب فهو التشاغل بالعلم مطالعة أو حفظاً أو مذاكرة. والحديث مع الضيف ليؤنسه ويذكره بحديثه، والحديث مع الأهل لتأليف قلوبهم، وما أشبه ذلك، وكذلك الحديث العارض الذي ليس دائماً كل هذا لا يضره، بل إنه مستحب إذا كان المقصود به حصول خير.

ثم ذكر المؤلف أحاديث، حديث أبي برزة رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يكره النوم قبل العشاء والحديث بعدها، وذلك لأن النوم قبل العشاء يؤدي إلى الكسل إذا قام ليصلِّي وربما استغرق به النوم حتى آخر الصلاة عن وقتها، فلذلك كان النبي ﷺ يكره النوم قبل صلاة العشاء من أجل أن يكون الإنسان نشيطاً. وأما النعاس فهذا ليس باختيار الإنسان ولا يضره.

والشاهد من هذا الحديث قوله: "والحديث بعدها"، فإن الحديث بعد العشاء كرهه النبي ﷺ. وأما إذا كان في خير فإنه لا بأس به، وهذا كان النبي ﷺ يحدث أصحابه بعد صلاة العشاء وينصحهم، وبين لهم عليه الصلاة والسلام كما في حديث ابن عمر وأنس رضي الله عنهم، فهذا لا بأس به. والله الموفق.



٢٢٥ - باب تحرير امتناع المرأة من فراش زوجها

إذا دعاها ولم يكن لها عذر شرعي

١٧٤٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِذَا دَعَاهَا الرَّجُلُ امْرَأَتُهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَأَبْتَ, فَبَاتَ غَضِبَانَ عَلَيْهَا, لَعَنَتُهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ^(١) مُنْفَقَ عَلَيْهِ.

وفي رواية: حتى "ترجع".

* * *

(١) رواه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة، رقم (٢٩٩٨)، ومسلم: كتاب النكاح، باب تحرير امتناعها من فراش زوجها، رقم (٢٥٩٦).

٤٣٦ - باب تحريره صوم المرأة تطوعاً وزوجها حاضر إلا بإذنه

١٧٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لَا يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَا تَأْذِنَ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ" (١). متفق عليه.

الشرح

هذا الباب ذكرهما الحافظ النووي - رحمه الله تعالى - فالحديث الأول أن النبي ﷺ قال: "إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبىت فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة حتى تصيح". وذلك أن الواجب عليها إذا دعاها الرجل إلى حاجته أن تجيءه إلا إذا كان هناك عذر شرعي كـ لو كانت مريضة لا تستطيع معاشرته إليها، أو كان عليها عذر يمنعها من الخضور إلى فراشه، فهذا لا بأس، وإنما يجب عليها أن تحضر وأن تجيءه، وإذا كان هذا في حق الزوج على الزوجة فكذلك ينبغي للزوج إذا رأى من زوجته أنها تريد التمتع أن يجيئها ليعاشرها كما تعاشره، فإن الله تعالى قال: ﴿وَعَاشُرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ١٩]. وأما الثاني: فإنه لا يجوز للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه ولا تأذن في بيته إلا بإذنه.

المسألة الأولى: الصيام، والصوم نوعان:

الأول: صيام واجب، فلها أن تصوم بغير إذن زوجها.

النوع الثاني: صيام تطوع فلا تصوم إذا كان شاهداً إلا بإذنه، أما إذا

(١) رواه البخاري: كتاب النكاح، باب لا تأذن المرأة في بيته زوجها لأحد، رقم (٤٧٩٦).

ومسلم: كتاب الركاة، باب ما أنفق العبد من مال مولاه، رقم (١٧٠٤).

كان غائباً فهي حرة، لكن إذا كان شاهداً فلا تضم، لأنه ربها يدعوها إلى حاجته وهي صائمة فيقع في حرج، وتقع هي كذلك في حرج.

أما إذا كان في صوم الواجب، كما لو كان عليها أيام من رمضان ولم يبق على رمضان الثاني إلا بمقدار ما عليها فهنا يجب عليها أن تصوم، سواء أذن أم لم يأذن. فمثلاً إذا كانت المرأة عليها من رمضان عشرة أيام، ولم يبق على رمضان الثاني إلا عشرة أيام فهنا تصوم سواء أذن أم لم يأذن، بل لو منعها من الصوم فلها أن تصوم، لأن هذا واجب أما إذا كان عليها عشرة أيام من رمضان وقد بقى على رمضان الثاني شهر أو شهرين أو أكثر، فله أن يمنعها من الصوم، ولا يحل لها أن تصوم إلا بإذنه، وذلك أن الوقت واسع، وإذا كان واسعاً فلا ينبغي لها أن تضيق على زوجها. وإذا أذن لها وسامحها ووافق، فإن كان الصوم واجباً حرم عليه أن يفسده بالجماع، لأنه أذن فيه وقد شرعت في صوم الواجب فيلزمها إتمامه. وإن كان تطوعاً فله أن يجامعها فيه ولو فسد الصوم، لأن التطوع لا يلزم إتمامه.

لكن لو قالت: أنت أذنت لي وهذا وعد منك بأنك لا تفسد صومي، وجب عليه الوفاء وحرم عليه أن يفسد صومها. لقول الله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْغَهْدَ كَانَ مَسْئُولاً﴾ [الإسراء: ٢٤].

وأما قوله: ولا تأذن في بيته إلا بإذنه يعني: لا تدخل أحداً إلى البيت إلا بإذنه، فإن منعها أن تدخل أحداً معيناً، وقال: فلان لا يدخل علي، حرم عليها أن تدخله بيته، لأن البيت له، وأما إذا كان رجلاً كريماً النفس، فلا يلزمها أن تستأذنه لكل واحد. والله الموفق.

٤٤٧ - باب تحريره رفع المأمور رأسه من الركوع أو السجود قبل الإمام

١٧٥١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِنَّمَا يَخْتَصُّنِي أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حَمَارِ! أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ صُورَتَهُ صُورَةً حَمَارٍ" ^(١) متفق عليه.

الشرح

هذه أفعال **بَيْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** حكمها فيها ساقه المؤلف - رحمه الله - من الأحاديث:

فال الأول: تحريره رفع المأمور رأسه قبل إمامته في الركوع والسجود، وذلك أن المأمور مأمور بأن يتبع الإمام، فلا يتقدم عليه، ولا يتأخر عنه، ولا يوافقه ولكن يتبعه.

فأما سبقة، أي التقدم عليه، فإن كان في تكبيرة الإحرام لم تتعقد الصلاة، يعني لو كبر للصلوة قبل أن يكبر إمامه، ولو كان ناسياً أو ساهياً فإن صلاته لا تعقد وعليه أن يعيدها، وإن كان في الركوع أو السجود، يعني سبق الإمام في الركوع والسجود - وهو متعمد يعلم أن ذلك حرام - فصلاته باطلة، لأنه فعل فعلًا محرماً في الصلاة، فبطلت صلاته كما لو تكلم.

وأما الموافقة فإن يشرع مع الإمام إذا شرع في الشيء، مثلاً: يركع مع ركوع الإمام، يسجد مع سجوده، يقوم مع قيامه، فهذا إن كان في تكبيرة

(١) رواه البخاري، كتاب الأذان، باب إنتم من رفع رأسه قبل الإمام، رقم (٦٥٠)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب تحريره سبق الإمام برکوع أو سجود ونحوهما، رقم (٦٤٨).

الإحرام لم تتعقد صلاته، وإن كان في غيرها فهو منهي عنه، قال بعضهم: مكروه، وقال بعضهم: حرام.

وأما المسابقة بأن يأتي بالشيء قبل الإمام، فإن كان في تكبيرة الإحرام فلا تتعقد الصلاة، أما في الركوع والسجود، فقد حذر منه النبي ﷺ في الرفع منها، فقال: "أما يخشي أحدكم إذا رفع رأسه قبل الإمام أن يجعل الله رأسه حمار، أو يجعل صورته صورة حمار"، وهذا وعید؟! يخشي أن الإنسان إذا رفع رأسه من الركوع قبل إمامه، أو من السجود قبل إمامه، أن يجعل الله صورته صورة حمار، والعياذ بالله، أو يجعل رأسه رأس حمار.

وإنها اختار النبي ﷺ الحمار دون سائر البهائم، لأن الحمار أبلد ما يكون من البهائم فأبلد البهائم الحمار، ولهذا مثل به اليهود الذين حلوا التوراة ثم لم يحملوها فقال: «كَمَثَلَ الْحِمَارِ سَخِيمٌ أَسْفَارًا» [الجمعة: ٥]. وهذا يدل على تحريم سبق الإمام في الرفع من الركوع والرفع من السجود، وكذلك السبق إلى الركوع أو السجود حرام على المأموم، وأما التأخر عن الإمام كما يفعله بعض الناس، إذا سجد وقام الإمام من السجود، تجده يبقى ساجداً، يزعم أنه يدعو الله، وأنه في خير وفي دعاء، نقول: نعم أنت في خير ودعاء لو كنت وحدك، أما وأنت مع الإمام فإن تأخرك عن الإمام مخالف لهدى النبي ﷺ لقوله ﷺ: "إِذَا رَكِعْ فَارْكِعُوا" ولفاء تدل على الترتيب والتعقب، فالمشرع للإنسان أن يبادر وألا يتأخر. والله الموفق.

(١) رواه البخاري: كتاب الصلاة، باب الصلاة في السطوح والمنبر والخشب، رقم (٣٦٥)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب اتّهام المأموم بالإمام، رقم (٦٢٣).

٣٢٨—باب كراهة وضع اليد على الخاصرة في الصلاة

١٧٥٢—عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامَ حُرِيَّ عَنِ الْخَصْرِ فِي الصَّلَاةِ^(١) مُتَفَقُ عَلَيْهِ.

* * *

(١) رواه البخاري: كتاب الجمعة، باب الخصر في الصلاة، رقم (١١٤٣)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب كراهة الاختصار في الصلاة، رقم (٨٤٨).

٣٣٩—باب كراهة الصلاة بحضور الطعام ونفسه تتوجه إليه أو مع مدافعة الأخبين: وهم البول والغائط

١٧٥٣—عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "لَا صَلَاةً بِحُضُورِ طَعَامٍ، وَلَا وَهُوَ يُدَافِعُ الْأَخْبَيَانَ"^(١) رواه مسلم.

الشرح

قول المؤلف باب: كراهة أن يصلي الرجل ويده على خاصرته. الخاصرة: ما بين الحقن وأسفل الأضلاع، وذلك أن الإنسان مأمور إذا كان في صلاته أن يضع يده اليمنى على ذراعه اليسرى، أو على الرسغ أي ما بين الكف والذراع ويرفعها على صدره، هذه هي السنة. يفعل ذلك في القيام قبل الركوع وبعد الركوع، وأما وضعها على الخاصرة فإن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عن ذلك، وهذا صورتان:

- الأولى: أن يضع اليسرى أو اليمنى على الخاصرة.
- والثانية: أن يضع اليد اليمنى على اليسرى و يجعلها على قلبه.

في بعض الناس يجعل اليدين على القلب، وهذا غلط، والشرع ليس له

(١) رواه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب كراهة الصلاة بحضور الطعام الذي يريد أكله، رقم (٨٦٩).

مدخل في العقل، وإنما الشرع يتلقى من النبي ﷺ، ولم يرد عن النبي ﷺ أنه كان يضم يده اليمنى على اليسرى ثم يجعلها على القلب، بل هذا داخل في النهي، وهذا النهي للكراهة، كما قال المؤلف - رحمه الله - .

ثم ذكر المؤلف - رحمه الله - الباب الذي بعده: باب كراهة الصلاة بحضور الطعام.

فعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: "لا صلاة بحضور طعام، ولا وهو يدافعه الأخبان" ، يعني إذا قدم الطعام للإنسان وهو يشهيه، فإنه لا يصلی حتى يقضي حاجته منه، حتى ولو سمع الناس يصلون في المسجد، فله أن يبقى وياكل حتى يشبع، فقد كان ابن عمر رضي الله عنهما يسمع قراءة الإمام يصلی، وهو يتعرش ولا يقوم حتى يفرغ، وذلك لأن الإنسان إذا دخل في الصلاة وهو مشغول القلب، فإنه لا يطمئن في صلاته، ولا يخشع فيها، يكون قلبه عند طعامه، والإنسان ينبغي له أن يصلی وقد فرغ من كل شيء **﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصُبْ﴾** [والى زينك فاز غب] [الشرح: ٧-٨].

ولكنه لا ينبغي أن يجعل ذلك عادة له، بحيث لا يقدم عشاءه أو غداءه إلا عند إقامة الصلاة.

ثانياً: لا يصلی وهو يدافعه الأخبان، البول والغائط، فإن هذا أيضاً يذهب الخشوع، لأنه لا يدري الإنسان أيدافع البول والغائط الذي حاصره؟

أم يُقبل على صلاته؟ ولأن حبس البول أو الغائط يضر البدن، فإن الله سبحانه وتعالى جعل للبول والغائط أمكنة متى امتلأت فلابد من إخراجها، فكون الإنسان مجنس ذلك ضرر عليه.

فإذا قال قائل: لو ذهبت أقضى الحاجة، فاتتني الصلاة مع الجماعة، قلتنا: لا بأس اذهب، واقض حاجتك ولو فاتتك الصلاة.

ولو قال قائل: إذا ضاق الوقت وأنا محصور ببول أو غائط، هل أقضى حاجتي ثم أصلي ولو فات الوقت، أو أصلي في الوقت ولو كنت مشغول القلب.

في هذه خلاف بين العلماء، فذهب شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى إلى أنه يقضى حاجته ولو خرج الوقت، لأن هذا ضرورة وفيه ضرر على بدنه لو حبسه.

وقال أكثر العلماء لا يخرج الوقت من أجل ذلك، بل يصلي ويخفف ولعله لا يتضرر بذلك. والله أعلم.

٤٤٠ – باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة

١٧٥٤ – عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في صلاتهم" فاشتد قوله في ذلك حتى قال: "ليتهن عن ذلك، أو لتخطفن أبصارهم" (١) رواه البخاري.

الشرح

روى أنس عن النبي ﷺ أنه نهى أن يرفع الرجل بصره إلى السماء، فقال: "ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في صلاتهم" – يعني ما شأنهم، لماذا يرفعون أبصارهم إلى السماء – ليتهن عن ذلك أو لتخطفن أبصارهم" وهذا وعيد يدل على أنه يحرم على الإنسان أن يرفع بصره إلى السماء وهو يصلi.

وقد رأيت بعض الناس إذا رفع من الركوع قال: سمع الله لمن حمده، رفع بصره ووجهه، وهذا حرام عليه حتى إن بعض العلماء رحهم الله قال: إن فعل بطلت صلاته، لأنها ارتكب منهاً عنه، منهاً خاصاً في الصلاة، والقاعدة الشرعية: أن من ارتكب شيئاً منهاً عنه في العبادة بخصوصه، فإن عبادته تبطل، ثم إن هؤلاء عللوا بعلة ثانية، وقالوا: (إن هذا سوء أدب مع الله، والمطلوب من المرء وهو يصلi أن يخشع ويطأطئ رأسه)، وقالوا أيضاً في التعليل: (إن الإنسان مأمور بأن يستقبل القبلة بجميع بدنـه، فإذا رفع بصره إلى

(١) رواه البخاري: كتاب الأذان، باب رفع البصر إلى السماء في الصلاة، رقم (٧٠٨).

السماء صار وجهه إلى السماء لا إلى القبلة، فتبطل صلاته)، فالمسألة على خطر، وهذا اشتد قول النبي ﷺ في ذلك، حتى قال: "ليتهرن أو لتخطفن أبصارهم". فإذا قال قائل: إذاً أين أضع البصر؟!

قلنا: وضع بصرك حيث مكان سجودك، إلا في حال رفع السبابة في التشهد فانظر إلى السبابة، لأن النبي ﷺ حين رفعها لا يتجاوز بصره إشارته، واستثنى بعض العلماء رحهم الله من ذلك النظر إلى الإمام ليقتدي به لاسيما إذا كان الإنسان لا يسمع، ولا يمكن اقتداوه بإمامه إلا بالنظر فإنه ينظر إليه، لأن الصحابة كانوا يفعلون ذلك وقد صعد النبي ﷺ المنبر، وجعل يصلّي عليه، وقال: "فعلت ذلك لتأتوا بي ولتعلموا صلاتكم" ولا يمكن أن يحصل تعلم الصلاة إلا وهم ينظرون إليه، وهذا كانوا يمحكون اضطراب لحيته في الصلاة السرية، مما يدل على أنهم كانوا ينظرون إلى إمامهم، واستثنى بعض العلماء إذا كان الإنسان في المسجد الحرام والкуبة أمامه، فإنه يجعل بصره إلى الكعبة، ولكن هذا الاستثناء ضعيف.

والصحيح أنه لا ينظر إلى الكعبة حال الصلاة، لأنه لم يرد عن النبي ﷺ، وأنه يوجب التشويش حيث ينظر إلى الناس يطوفون ويذهبون ويجيئون، ثم إن قول بعضهم: إن النظر إلى الكعبة عبادة، هذا خطأ، وليس بصحيح، ولم يرد عن النبي ﷺ فيما نعلم حديث صحيح ولا ضعيف أن النظر إلى الكعبة عبادة. والله الموفق.

* * *

(١) رواه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة، رقم (٨٤٧).

٤١ - باب كراهة الالتفات في الصلاة لغير عذر

١٧٥٥ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: سألت رسول الله ﷺ عن الالتفات في الصلاة فقال: "هو اختلاس يخليه الشيطان من صلاة العبد".^(١) رواه البخاري.

١٧٥٦ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: إياك والالتفات في الصلاة، فإن الالتفات في الصلاة هلكة، فإن كان لا بد، ففي التلطيع لا في الفريضة.^(٢)

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب كراهة الالتفات في الصلاة مع غير حاجة.

الإنسان إذا قام يصلي فإنه بين يدي الله عز وجل، فلا ينبغي له أن يلتفت لا بقلبه ولا بوجهه إلى غير الله سبحانه وتعالى.

أما الالتفات بالقلب فهو أن الإنسان يفكر في غير ما يتعلق بالصلاه، مثل الهواجرس التي تعرى كثيراً من المصلين، فإن هذا التفات في القلب وهو أشد إخلالاً للصلاه من الالتفات بالبدن، لأنه ينقص الصلاه حتى إن الإنسان ينصرف من صلاته ما كتب له إلا عشرها أو أقل، حسب حضور قلبه.

(١) رواه البخاري: كتاب الأذان، باب الالتفات في الصلاة، رقم (٧٠٩).

(٢) رواه الترمذى: كتاب الجمعة، باب ما ذكر في الالتفات في الصلاه، رقم (٥٣٧)، وقال: هذا حديث حسن غريب.

وأما الالتفات بالوجه فهو أن يلتفت الإنسان بلي عنقه فيلوى عنقه يميناً أو شهلاً، وذلك لأن الإنسان مأمور في صلاته أن يكون وجهه تلقاء القبلة، لا يميل يميناً أو شهلاً. فإن فعل، فقد سألت عائشة النبي ﷺ عن الالتفات في الصلاة، فقال: "هو اختلاس يختلسه من صلاة العبد".

والاختلاس: أخذ الشيء بخفيه يعني أن الشيطان يتسلط على الإنسان في صلاته فيؤدي إلى أن يلتفت يميناً أو شهلاً لأجل أن ينقص أجره، فإن الله سبحانه وتعالى قبل على العبد بوجهه، فإذا أعرض الإنسان عن ربه، فإنه يوشك أن يعرض الله عنه. وهذا نهى النبي ﷺ عن الالتفات في الصلاة، كما في حديث أنس بن مالك، وقال: "إن الالتفات في الصلاة هلكة"، ولكن إذا كانت هناك حاجة، فلا بأس، كما لو سمعت صوت حيوان يريد أن يudo عليك، والتفت فلا بأس أو أرسلت إنساناً في حاجة مهمة والتفت فلا بأس، بشرط أن يكون الالتفات بالرأس فقط، وأما الالتفات بالبدن فإنه يبطل الصلاة، لأنه انحراف عن القبلة، ومن شروط الصلاة استقبال القبلة، ويوجد بعض الناس لا يلتفت بلي العنق، ولكن يلتفت بالبصر، تجده يجعل بصره يحوم يميناً وشهلاً إن قام أحد نظر إليه، وإن جلس نظر إليه وإن تحرك نظر إليه، وهذا لا شك ينقص أجر الصلاة فعل الإنسان أن يكون بصره تلقاء وجهه، بأن ينظر إلى محل سجوده ولا ينظر يميناً ولا شهلاً، والله الموفق.

٤٤—باب كراهة شروع المأمور في نافلة بعد شروع المؤذن في إقامة الصلاة سواء كانت النافلة سنة تلك الصلاة أو غيرها

١٧٥٩ — عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَا صَلَاةً إِلَّا المَكْتُوبَةَ"^(١) رواه مسلم.

الشرح

قال المؤلف — رحمه الله تعالى — باب كراهة شروع المأمور في نافلة بعد أن تقام الفريضة.

يعني أنه إذا أقيمت الصلاة، فإنه لا يشرع المأمور في نافلة، سواء كانت هذه النافلة تحيية مسجد أو تطوعاً مطلقاً، أو راتبة تلك الصلاة، مثل أن تحضر صلاة الفجر وتقام الصلاة، فلا يجوز أن تصلي سنة الفجر، لأنه أقيمت الصلاة، ودليل ذلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةً إِلَّا المَكْتُوبَةَ" فقوله: "الا صلاة" عام، يشمل أي صلاة كانت، حتى لو كان على الإنسان فريضة فاتحة، نسيها ولم يذكرها إلا حين أقيمت الصلاة فإنه لا يصلحها، ولكن يدخل مع الإمام بنية تلك

(١) رواه مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب كراهة الشروع في نافلة بعد شروع المؤذن، رقم (١١٦٠).

الفرضية التي فاتته ولا ينفرد عن الناس، فمثلاً إذا أقيمت صلاة العصر، ودخلت المسجد وأنت لم تصل الظهر، فلا تصل الظهر، لأنه أقيمت صلاة العصر، لكن ادخل معهم بنية الظهر، ثم إذا فرغت من صلاتك فصل العصر. وإذا أقيمت الصلاة وأنت قد شرعت في النافلة، فهل تكملها أو تخرج منها. في هذا للعلیاء قولان:

القول الأول: أنه إذا أقيمت الصلاة وقد شرعت في النافلة فاقطعها ولا تكملها مطلقاً.

والقول الثاني: كملها ولو فاتتك ركعة أو ركعتان أو كل الصلاة إلا مقدار تكبيرة الإحرام قبل السلام.

والصحيح أن نقول: إذا أقيمت الصلاة وأنت في نافلة، فإن كنت في الركعة الأولى فاقطعها، وإن كنت في الركعة الثانية فأتمها خفيفة، وهذا هو الصحيح الذي يمكن أن تجتمع فيه الأدلة، والله الموفق.

٤٤٥ – باب كراهة تخصيص يوم الجمعة بصيام

أو ليلته بصلوة من بين الليالي

١٧٦٠ – عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "لا تَحْصُوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي، ولا تَحْصُوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام إلا أن يكون في صوم يَصُومه أَحَدُكُم" (١) رواه مسلم.

١٧٦١ – وَعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "لَا يَصُومُنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ" (٢) متفق عليه.

١٧٦٢ – وعن محمد بن عباد قال: سألتُ جابرًا رضي الله عنه أنهى النبي ﷺ عن صوم يوم الجمعة؟ قال: نعم (٣). متفق عليه.

١٧٦٣ – وعن أم المؤمنين جويرية بنت الحارث رضي الله عنها أن النبي ﷺ دخل عليها يوم الجمعة وهي صائمة، فقال: "أَصْنَمْتِ أَمْسِ؟"

(١) رواه مسلم: كتاب الصيام، باب كراهة صيام يوم الجمعة منفردًا، رقم (١٩٣٠).

(٢) رواه البخاري: كتاب الصوم، باب صوم يوم الجمعة فإذا أصبح صائمًا يوم الجمعة، رقم (١٨٤٩)، ومسلم: كتاب الصيام، باب كراهة صيام يوم الجمعة منفردًا، رقم (١٩٢٩).

(٣) رواه البخاري: كتاب الصوم، باب صوم يوم الجمعة، فإذا أصبح صائمًا يوم الجمعة، رقم (١٨٤٨)، ومسلم: كتاب الصيام، باب كراهة صيام يوم الجمعة منفردًا، رقم (١٩٢٨).

قالت: لا، قال: "ثُرِيدُنَّ أَنْ تَصُومَيْ غَدًا؟" قَالَتْ لَا، قال: "فَأَفْطُرِي" (١)
رواه البخاري.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب كراهة تخصيص يوم الجمعة بصيام
أو ليلته بصلوة من بين الليالي.

يوم الجمعة هو عيد الأسبوع، ويتكرر في كل سبعة أيام يوماً ولما كان
عيداً نهي النبي ﷺ عن صومه، لكنه ليس نهي تحرير، لأنَّه يتكرر كل عام أكثر
من مائتين مرة.

وأما النهي عن صوم العيددين، عيد الأضحى والغافر فهو نهي تحرير،
لأنَّه لا يتكرر في السنة إلا مرة واحدة، فعيد الغافر مرة، وعيد الأضحى مرة،
أما الجمعة فيتكرر وهذا كان النهي عنه أخص، كان نهي كراهة، وتزول
الكراهة إذا ضممت إليه يوماً قبله، أو يوماً بعده، وهذا جاءت أحاديث أبي
هريرة رضي الله عنه أنَّ النبي ﷺ قال: "لَا تَخْصُّوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصَيَامٍ، وَلَا
لِيَلَّتِهَا بِقِيَامٍ" لكن إذا لم يكن تخصيصاً بأنَّ الإنسان يقوم كل ليلة، فلا
بأس أن يقوم ليلة الجمعة، أو كان يصوم يوماً ويغافر يوماً، فصادف يوم
الجمعة يوماً يصومه، فلا بأس أن يصومه.

وكذلك لو صادف يوم الجمعة يوم عرفة، أو يوم عاشوراء، فلا بأس

(١) رواه البخاري: كتاب الصوم، باب صوم يوم الجمعة فإذا أصبح صائماً يوم الجمعة، رقم (١٨٥٠).

أن يصومه، لأن هذا الصيام ليس تخصيصاً لـ يوم الجمعة، ولكنه تخصيص للـ يوم الذي صادف يوم الجمعة.

لكن يوم عاشوراء ينبغي أن تخالف اليهود فيه، فصوم يوماً قبله، أو يوماً بعده.

ولهذا قال في الحديث الآخر: "إلا أن يصوم يوماً قبله أو يوماً بعده" وإنما يكون في صوم يصومه أحدكم.

وفي حديث جويرية بنت الحارث أم المؤمنين رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال لها وهي صائمة في يوم الجمعة: "أتريدين أن تصومي غداً؟" قالت: لا. قال: "أصمت أمس" قالت: لا. قال "فأفترى" ففيه دليل على أن يوم الجمعة إذا صمت يوماً قبله، أو يوماً بعده فلا بأس. وفي قوله: "أنصومين غداً" دليل على جواز صوم يوم السبت في النفل، وأنه لا بأس به ولا كراهة إذا ضممت إليه الجمعة. وقد ورد عن النبي ﷺ حديث أنه قال: "لَا تصوموا يوم السبت إِلَّا فِيمَا افْتَرَضُ عَلَيْكُمْ، وَلَوْ أَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ لَحَاءَ عَنْ فِيمَضَهِ" أو كما قال عليه الصلاة والسلام، لكن هذا الحديث اختلف العلماء فيه، فمنهم من قال: إنه ضعيف لا يعمل به، قال ذلك شيخنا المحدث عبد العزيز بن باز رحمه الله. قال: حديث النهي عن صوم يوم السبت ضعيف، شاذ لا ي العمل به. ومنهم من قال: إنه منسوخ. ومنهم من قال: إن

(١) رواه أبو داود: كتاب الصوم، باب النهي أن ينخص يوم السبت بصوم، رقم (٢٠٦٨)، والترمذني: كتاب الصوم، باب ما جاء في صوم يوم السبت، رقم (١٧٥)، وأبي ماجه: كتاب الصيام، باب ما جاء في صيام يوم السبت، رقم (١٧١٦).

النهي إنما هو عن إفراده فقط، وأما إذا صام يوم الجمعة، أو يوم الأحد فلا كراهة. وإلى هذا ذهب الإمام أحمد رحمه الله.

وعلى كل حال لو صامه فإنه لا إثم عليه، ولكن الأفضل لا يصومه إلا مضموماً إليه يوم الجمعة، أو يوم الأحد. وحديث جويرية رضي الله عنها في صحيح البخاري، وحديث أبي هريرة رضي الله عنه. وكلاهما يدل على أن صوم يوم السبت ليس حراماً، وأنه يجوز إذا صام يوم الجمعة. وبهذا نعرف أنه لا ينبغي للإنسان أن يكون إمعة، يقلد غيره، كلما ذكر غيره شيئاً قلده دون نظر في الأدلة، وجمع بينهما، لأن بعض العلماء ينظر إلى ظاهر الإسناد فيحكم بصححة الحديث دون النظر إلى متنه، والنظر إلى المتن أمر مهم، لأن خطأ الواحد من الناقلين أهون من الخطأ المخالف لقواعد الشريعة، والمخالف للأحاديث الصحيحة الصريبة الواضحة التي هي أقوى سندًا وأشد متنًا.

هذا ينبغي لطالب العلم، ولا سيما طالب الحديث المعتمي به، أن يتفطن لهذا وأن لا يحكم بصححة الحديث بمجرد ظاهر الإسناد، بل لا بد من أن ينظر في المتن هل يخالف القواعد المعلومة من الشريعة، وهل يخالف الأحاديث التي رواها ثقات الأئمّات في الحديث فيحكم بشذوذه ولا يقبله، لأنه كما تقدم خطأ واحد في النقل أهون من خطأ الأئمّة الأئمّة الأئمّة أو خطأ القواعد الشرعية المرعية في الشريعة.

وعلى كل حال صوم يوم السبت تطوعاً ليس حراماً، لكن ينبغي إلا يصومه إلا أن يصوم معه يوماً قبله، أو يوماً بعده. والله الموفق.

٤٦- باب تحرير الوصال في الصوم

وهو أن يصوم يومين أو أكثر، ولا يأكل ولا يشرب بينهما

١٧٦٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَنِ الْوِصَالِ^(١). متفق عليه.

١٧٦٥ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَنِ الْوِصَالِ. قَالُوا: إِنَّكَ تُوَاصِلُ؟ قَالَ: "إِنِّي لَسْتُ مُثْكِنًا، إِنِّي أَطْعَمُ وَأَشْقَى"^(٢) مُتفقٌ عَلَيْهِ، وَهَذَا لفظُ الْبَخَارِيِّ.

الشرح

قال المؤلف - رحمة الله تعالى - باب تحرير الوصال في الصوم.

ومعنى الوصال: أن يقرن الإنسان بين يومين في الصيام، فلا يفتر
بينهما، والله سبحانه وتعالى قد حدد الصيام في قوله: ﴿فَالَّذِينَ يَتَبَرُّهُنَّ وَأَنْتَغُوا
مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَأَشْرِبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ أَخْيَطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْحَبْطِ
الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتَمُوا أَنْصِيَامَ إِلَى الظَّلَلِ﴾ [البقرة: ١٨٧].

قال: ﴿ثُمَّ أَتَمُوا أَنْصِيَامَ إِلَى الظَّلَلِ﴾ فحد الله انتهاء الصيام وانتهاءه،
وقال النبي ﷺ: "لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر"^(٣) هذا هو المشرع،

(١) رواه البخاري: كتاب الصوم، باب الوصال ومن قال ليس في الليل صيام، رقم (١٨٢٨)،
مسلم: كتاب الصيام، باب النهي عن الوصال في الصوم، رقم (١٨٤٦).

(٢) رواه البخاري: كتاب الصوم، باب الوصال ومن قال ليس في الليل صيام، رقم (١٨٢٦)،
مسلم: كتاب الصيام، باب النهي عن الوصال في الصوم، رقم (١٨٤٤).

(٣) رواه البخاري: كتاب الصوم، باب تعجيل الإنطمار، رقم (١٨٢١)، ومسلم: كتاب الصيام،

أن الإنسان يبادر بالفطور وقال: "أيكم أراد أن يواصل فليواصل إلى السحر" ^{فإذن بحسب المواصلة إلى السحر، يعني وليتسرع في آخر الليل، وبهذا} تبين أن للصائم ثلات حالات:

الأولى: أن يبادر بالإفطار بعد غروب الشمس، وهذه هي السنة والأفضل والأكمل.

الثانية: أن يتأخر إلى السحر، وهذا جائز لكنه خلاف الأولى.

الثالثة: ألا يفطر بين يومين، بل يواصل وهذه حرام على ما ذهب إليه المؤلف رحمه الله، وهذا هو الأقرب، لأن النبي ﷺ نهى عن الوصال، فواصل بعض الصحابة رضي الله عنهم ظناً منهم أنه إنما نهى عنه من أجل الرفق بهم والشفقة عليهم، وقالوا: نحن نتحمل، فواصلوا، فتركهم، ثم واصلوا، حتى هل الشهور شهر شوال فقال: "لو تأخر الهمال لزدكم" ^{"كم تكل لهم"} كالمتكل لهم، وهذا يدل على التحريم، وذهب بعض العلماء إلى كراهة الوصال دون التحريم، لأن العلة هي الرفق بالإنسان، والإنسان أمير نفسه ولأن النبي ﷺ واصل بهم يوماً، ويوماً ويوماً حتى رؤي الهمال، وقال: "لو تأخر الهمال لزدكم". وما يفعله بعض السلف كما يُروى عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهم، أنه كان يواصل خمسة عشر يوماً لا يفطر بينهم، فهذا اجتهاد منه، وتأويل، ولكن الصواب ما دلت عليه السنة.

باب فضل السحور وتأكيد استحبابه واستحباب تأخيره، رقم (١٨٣٨).

- (١) رواه البخاري: كتاب الصوم، باب الوصال ومن قال ليس في الليل صيام، رقم (١٨٢٧).
- (٢) رواه البخاري: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يكره من التعمق والتنازع في العلم والغلو، رقم (١٧٥٥)، ومسلم: كتاب الصيام، باب النهي عن الوصال في الصوم، رقم (١٨٤٦).

٢٤٧ - باب تحرير الجلوس على قبر

١٧٦٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا يَجِدُ سَاحِرٌ مُّؤْمِنًا إِلَّا حَدَّمَهُ اللَّهُ عَلَى جَهَنَّمَ، فَتُحْرَقَ تِبَابَةً، فَتَخْلُصَ إِلَى حَلْدَةِ خَيْرٍ لَّهُ مِنْ أَنْ يَجِدُ سَاحِرٌ مُّؤْمِنًا عَلَى قَبْرٍ" (١) رواه مسلم.

卷 第 3 章

(١) رواه مسلم: كتاب الجنائز، باب النهي عن الجلوس على القبر والصلاة عليه، رقم (١٦١٢).

٤٨ - باب النهي عن تجصيص القبر والبناء عليه

١٧٦٧ - عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُجَصِّصَ الْقَبْرُ، وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ، وَأَنْ يُبَنَّ عَلَيْهِ^(١). رواه مسلم.

الشرح

ثم ذكر المؤلف رحمة الله بباب تحريم الجلوس على القبر.

لأن القبر فيه إنسان مسلم محترم، وجلوسك عليه إهانة له، وهذا قال النبي ﷺ فيها رواه أبو هريرة: "لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه، فتخلص إلى جسده خيراً له من أن يجلس على القبر" وهذا يدل على التحريم، وأنه لا يجوز للإنسان أن يجلس على قبر المسلم، وإذا أراد أن يجلس فليجلس من وراء القبر، ويجعل القبر خلف ظهره أو عن يمينه أو عن شماليه، وأما أن يجلس عليه فهذا حرام.

ومثل ذلك الغلو في القبور، وهذا نهى ﷺ أن يجصس القبر، وأن يبني عليه وأن يكتب عليه، لأن تجصيصه يعني تفحيمه، وتعظيمه يؤدي إلى الشرك به، وكذلك البناء عليه، فالتجصيص حرام، والبناء أشد حرمة، والكتابة عليه فيها تفصيل:

(١) رواه مسلم: كتاب الجنائز، باب النهي عن تجصيص القبر والبناء عليه، رقم (١٦١٠).

أما الكتابة التي لا يُراد بها إلا إثبات الاسم للدلالة على القبر، فهذه لا يأس بها. وأما الكتابة التي تشبه ما كانوا يفعلونه في الجاهلية، يكتب اسم الشخص، والثناء عليه، وأنه فعل كذا وكذا وغيره من المدح أو نكتب الآيات فهذا حرام.

ومن هذا ما يفعله بعض الجهال: أنه يكتب على الحجر الموضوع على القبر سورة الفاتحة مثلاً.. أو غيرها من الآيات، فكل هذا حرام.. وعلى من رأه في المقبرة أن يزيل هذا الحجر، لأن هذا من المنكر الذي يجب تغييره، والله الموفق.

* * *

٤٤٩—باب تغليظ تحريم إياق العبد من سيده

١٧٦٨ — عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّمَا عَبْدٌ أَبِيقُ، فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الْذَّمَةُ"^(١) رواه مسلم.

١٧٦٩ — وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِذَا أَبِيقَ الْعَبْدُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ"^(٢) رواه مسلم.
وفي رواية: "فقد كفر".

الشرح

قال المؤلف — رحمه الله تعالى — باب تغليظ تحريم إياق العبد.

العبد: يعني الملوك، وإياقه: هرمه من سيده، وذلك أن العبد مملوك للسيد في ذاته ومنافعه، فإذا هرب، فقد فوت على سيده ذلك، وقد ورد الوعيد في هذا بأنه يكون كافراً، وأن الذمة بريئة منه، وأنه لا تقبل صلاته، فهذه ثلاثة عقوبات، والعياذ بالله.

الأولى: أنه برئت منه الذمة، كما في حديث جرير رضي الله عنه.

الثانية: أنه كافر، ولكنه ليس كفراً مخرجاً عن الله.

الثالثة: أنه لا تقبل صلاته، فالعبد إذا أباق وهرب من سيده، ثم صل،

(١) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب تسمية العبد الآبق كافراً، رقم (١٠٢).

(٢) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب تسمية العبد الآبق كافراً، رقم (١٠٣).

فلا صلاة له، وخالف العلماء رحهم الله: هل صلاته غير مقبولة لا الفريضة ولا النافلة؟ أو أنها النافلة فقط؟. فمن العلماء من قال: صلاة الفريضة مقبولة، لأن زمنها مستثنى شرعاً، ولأنه سوف يصلي سواءً كان عند سيده أو آبأً منه، ومنهم من قال أنه حديث عام ولا يمتنع أن يعاقب بذلك، ويكون المراد بنفي القبول بالنسبة للنواقل نفي الصحة، وبالنسبة للفرائض نفي الإثابة، وهذا جمع حسن. والله أعلم.



٤٥٠ – باب تحرير الشفاعة في الحدود

قال الله تعالى: «أَلْرَأَيْتَ وَالرَّأْنِ فَأَجْلِدُ وَأَكْلُ وَجِدِي مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْهُمَا رَأْفَةً فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ» [النور: ٢].

١٧٧ - وعن عائشة رضي الله عنها أن قريشاً أهملهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت فقالوا: من يكلم فيها الرسول ﷺ؟ فقالوا: ومن يجرئ عليه إلا أسامة بن زيد، حيث رسول الله ﷺ؟ فكلمتهُ أسامة فقال رسول الله ﷺ: «أشفع في حد من حدود الله تعالى؟» ثم قام فاختطب، ثم قال: «إليها أهلتك الذين قبلكم أنتم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف، أقاموا عليه الحد، وإنما الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعنا يدها». متفق عليه.

وفي رواية^(١): «فَلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» فقال: «أشفع في حد من حدود الله؟!» قال أسامة: استغفر لي يا رسول الله. قال: ثم أمر بي تلك المرأة فقطعت يدها.

الشرح

قال المؤلف الحافظ النووي في كتابه (رياض الصالحين) - رحمه الله

(١) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، رقم (٣٢١٦)، ومسلم: كتاب الحدود: باب قطع السارق الشريف وغيره، رقم (٣١٩٦).

(٢) رواه مسلم: كتاب الحدود، بباب قطع السارق الشريف وغيره، رقم (٣١٩٧).

تعالى - باب تحرير الشفاعة في الحدود.

الحد: هو العقوبة المقدرة شرعاً، واعلم أن العقوبات على الذنوب تنقسم إلى قسمين: عقوبات أخروية، وهذه أمرها إلى الله. وقال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنِ يَشَاء﴾ [النساء: ٤٨]. فكل ذنب سوى الشرك فإنه قابل أن يغفره الله عز وجل بفضله ورحمته.

وأما العقوبة الدنيوية فهي أقسام كثيرة؛ منها: أقسام معينة محددة في الشريعة، فهذه لا يجوز تعديتها، فمثلاً: السارق تقطع يده، ولا يجوز أن تقطع غيرها أو يتعدى فيها ما حده الله تعالى ورسوله ﷺ وهو قطع اليد.

كذلك أيضاً الزنا: إذا كان الزاني لم يتزوج من قبل فحده مائة جلدة، وتغريب عام، أي طرده من البلد إلى بلد آخر لمدة سنة، وهذا أيضاً لا تجوز الزيادة فيه، ولا النقص منه، لأنه حد من الحدود.

ومثل المحاربين لله ورسوله، الساعين في الأرض فساداً هؤلاء جراؤهم أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض. وهناك عقوبات أخرى غير مقدرة، وهذه يرجع فيها إلى رأي الحاكم يعني القاضي الشرعي أو من له تعين العقوبات وفقاً للأحكام الشرعية وهذه أمرها واسع، فتارة تكون العقوبة بالمال يغرم الإنسان مالاً، وتارة تكون العقوبة بالعزل عن منصبه، وتارة تكون بالحبس وتارة تكون بالتشهير بأن

يعلن اسمه ومخالفته بين الناس، وتارة تكون بالإخراج من المجلس وتارة تكون بالجلد حسب ما تقتضيه المصلحة والتأديب.

فأما العقوبات المحددة فإنه إذا بلغت السلطات، فلا يجوز لأحد أن يشفع فيها، كما قال النبي ﷺ: "إذا بلغت الحدود السلطان فلعن الله الشافع والمشفع له" لعن: طرد وإبعاد عن رحمة الله. وقال: "من حالت شفاعته دون حد من حدود الله، فقد ضاد الله" والعياذ بالله.

وإن لم تصل إلى الحاكم، فهنا قد تخوز الشفاعة والتوسط، مثل: لو أن أحداً رأى شخصاً يزني، وشاهده، وعنده أربع شهود على ذلك، ورأى أن من المصلحة أن يستتاب هذا الرجل فإذا تاب ستر عليه، فلا بأس، أما بعد أن تبلغ السلطان فلا يجوز.

وأما القتل بالردة فليس من الحدود، لأن المرتد إذا تاب، ولو بعد أن رُفع إلى السلطان فإنه يسقط عنه القتل. لكن هذه الحدود لابد منها، ولا تسقط إلا إذا تاب الإنسان قبل أن يقدر عليه. لقول الله تعالى: **﴿إِنَّمَا جَزَّاً**
الَّذِينَ تَحْكَمُ بِيْنَ أَنَّهُمْ وَرَسُولَهُ، وَيَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصْلَبُوا أَوْ
تُقْطَعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ جَزَّٰٰ
الَّذُّنُّى وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ] [المائدة: ٣٤ - ٣٣].

ثم ذكر المؤلف حديث عائشة رضي الله عنها أن امرأة من بنى مخزوم سرقت، وقد بنت السرقة بأنها كانت تستعير المتاع وتتجحده. يعني تأتي إلى الناس وتقول: أغيروني القدر، أغيروني الدلو، فيغيرونها إحساناً إليها ثم تتجحد العارية وتقول: ما أغرتموني.

فجعل النبي ﷺ جحد العارية في منزلة السرقة، لأن السارق يدخل البيوت بخفيه، وهذه سرقة أموال الناس بخفيه، أخذتها منهم على أنها عارية، وأنها إحسان من أهل الأموال، ثم تجحد، فأمر النبي ﷺ أن تقطع يدها، وكانت من بنى مخزوم، من أشرف قبائل قريش ففهم ذلك، أي لحقهم ألم في هذا، كيف تقطع يد المخزومية؟! فطلبوها من يشفع إلى رسول الله ﷺ، فقالوا: من يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد؟ ولم يذكروا أبا بكر ولا عمر ولا عثمان رضي الله عنهم ولا من هو أعلى قدرًا من أسامة بن زيد، فلما أن يكونوا قد حاولوا ذلك، ولم يفلحوا، وإما أن يكونوا من الأصل علموا أنهم لن يشفعوا في حد من حدود الله، والمهم أنهم طلبوها من أسامة بن زيد رضي الله عنه، وهو أسامة بن زيد بن حارثة، وزيد بن حارثة كان عبداً ملوكاً ولهبه خديجة إلى النبي ﷺ فأعترضه، وكان يحبه، ويحب ابنه أسامة، فتكلم أسامة مع النبي ﷺ في شأن المرأة لعله يرفع عنها القطع فتلتون وجه رسول الله ﷺ أي تغير لونه، وقال له منكراً عليه: "أتشفع في حد من حدود الله"، يعني ما كان ينبغي أن تشفع في حد من حدود الله.

ثم قام فاختطب، أي خطب خطبة بلية، لأن اختطب أبلغ من خطب، لزيادة الهمزة والباء، وقد قال علماء اللغة العربية: إن زيادة المبني تدل على زيادة المعنى، أي زيادة الحروف في الكلمة تدل على زيادة معناها فقوله: اختطب، يعني خطب خطبة بلية، ثم قال: "إنما أهلك من كان قبلكم - يعني من الأمم - أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد".

أهلكهم: يعني بذنوبهم بالعذاب والعقوبات. أهلكهم هذا الأمر قالوا هذا شريف لا يمكن أن تقطع يده، إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، فصارت إقامتهم لحدود الله على حسب أهوائهم.

وفي هذا دليل على أن من سبقنا كانوا يسرقون، وأن السرقة كثيرة فيهم بين الغني والفقير والشريف والضعيف. ثم أقسم عليه الصلوة والسلام وهو البار الصادق بدون قسم فقال: "وابيم الله - أي: أحلف بالله - لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها". اللهم صل وسلم عليه، هكذا العدالة، وهكذا تنفيذ حكم الله، لا اتباع الهوى. أقسم بأن فاطمة بنت محمد، وهي أشرف من المخزومية حسبًا ونسبًا، لأنها رضي الله عنها سيدة نساء أهل الجنة. أقسم أنها لو سرقت لقطعت يدها. وفي قوله: "لقطعت يدها" قولان:

القول الأول: أن الرسول ﷺ نفسه يباشر القطع وهذا أبلغ.

الثاني: أنه يأمر من يقطع يدها.

وأيًّا كان فإن الرسول ﷺ لا يمكن أن يدراً الحد عن أحد لشرفه ومكانته أبداً، فالحد حق الله عزَّ وجلَّ. "وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها" ثم أمر النبي ﷺ أن تقطع يد المرأة المخزومية فقطعت، وهي امرأة من أشراف قريش، ومع ذلك لم يسقط عنها الحد، وهكذا يجب على ولاة الأمور أن يكون الناس عندهم سواء في إقامة الحدود، وألا يخابوا أحداً لفربه، أو لغناه، أو لشرفه في قبيلته، أو غير ذلك، فالحمد لله عزَّ وجلَّ، توجب إقامته لله عزَّ وجلَّ.

وانظر إلى قول الله تعالى: ﴿الْرَّازِيَةُ وَالرَّازِيٌ فَاجْلِدُو أَكُلَّ وَاحْجِرُ مِنْهُمَا مِائَةً جَلَدَةٍ وَلَا تَأْخُذُ كُمْرِيْمَا زَافَةً فِي دِينِ اللَّهِ﴾ (النور: ٢) . ومن الرأفة الشفاعة لها، فلا تشفع لأحد في حدٍّ، ولا ترأف به، ولا ترحمه ولا تقل: هذا شريف أو هذا ضعيف، أو هذا أبو أولاد صغار، لأن إقامة الحدود واجبة مفروضة على كل من أتى بمعصية توجب الحد.

ولما كانت الأمة الإسلامية على هذه العدالة، وأنها لا تأخذها في الله لومة لائم، كان لها العزة والقوة والنصر المبين، ثم لما تخلت عن إقامة حدود الله، وصارت المحسوبات والواسطات تعمل عملها في إسقاط حدود الله عزَّ وجلَّ تدهورت إلى الحد الذي نراه الآن، فنسأل الله تعالى أن يعيد للأمة الإسلامية مجدها وتمسكها بدينها، إنه على كل شيء قادر.

٤٥١ – باب النهي عن التغوط في طريق الناس وظلهم وموارد الماء ونحوها

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذِونَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُؤْمِنَاتُ يَغْتَرِبُنَّ مَا
أَكَتَتْ سَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بَهْتَنَا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨].

١٧٧١ – وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:
"انقُوا اللاعنين" قالوا: وما اللاعنان؟ قَالَ: الَّذِي يَتَخَلَّ فِي طَرِيقِ النَّاسِ أو
ظَلَّهُمْ^(١)" رواه مسلم.

* * *

(١) رواه مسلم: كتاب الطهارة، باب النهي عن التخلص في الطرق والظلالي، رقم (٣٩٧).

٤٥٢ - باب النهي عن البول ونحوه في الماء الراكد

١٧٧٢ - عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ نَهَايَ أَنْ يَتَبَولَ فِي
الْمَاءِ الرَّاكِدِ^(١). رواه مسلم.

الشرح

قال المؤلف - رحمة الله تعالى - باب تحريم التغوط في طريق الناس أو
ظلمهم وموارد الماء ونحوها.

التغوط: إخراج البراز، ومثله التبول، فلا يجوز للإنسان أن يتبول أو
يتغوط في طريق الناس، أو في ظلمهم، يعني المكان الذي يستظلون به، وكذلك
مشمسهم في الشتاء، وكذلك مجالسهم، فإن هذا من أذية المؤمنين. وقد قال
الله تعالى: «وَالَّذِينَ يُؤَذِّنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ» [الأحزاب: ٥٨] بالقول
أو بالفعل، فالآذية بالقول مثل التعير والتوبخ والسب وما أشبه ذلك،
وبال فعل مثل أن يتبول في طريقه أو يتغوط في طريقه، أو ما أشبه ذلك.

وقوله: «يُغَيِّرُ مَا أَكْتَسَبُوا» . يعني لا إذا كان السبب في ذلك هم
الذين تعرضوا لما حل بهم فهذا جنابتهم بأيديهم.

ثم ذكر حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "اتقُوا

(١) رواه مسلم: كتاب الطهارة، باب النهي عن البول في الماء الراكد، رقم (٤٢٣).

اللَّاعِنُونَ: قالوا: وما اللَّاعِنُونَ؟! قال: الذي يَتَحَلَّ في طريق الناسِ أو ظَلَمَهُمْ".

اللاعن: اسم فاعل من اللعن، وسمى النبي ﷺ ذلك لاعنا، لأنه سبب اللعن، فالذي يتخلل في طريق الناس، أو يتخلل في ظلمهم ملعون والعياذ بالله.

وأيضاً من رأى بولاً أو غائطاً في طريق الناس أو ظلمهم، فله أن يقول:
اللهم العن من فعل هذا، لأنك هو الذي عرض نفسه لذلك.

وكذلك أيضاً لا يجوز البول في الماء الراكد ونحوه، لأن النبي ﷺ نهى عن ذلك كما في حديث جابر الذي رواه مسلم، فلا يجوز للإنسان أن يبول في الماء الراكد مثل الغدير، أو شبهه، أما الماء الجاري، فالجاري يمشي، ولا يتاثر إلا إذا كان جارياً نحو ساقية وتحته أناس يتطهرون بهذا الماء، أو يشربون منه، فهذا لا يجوز لأنه يؤذى من تحته. والله الموفق.



٢٥٣—باب كراهة تفضيل الأولاد بعض أولاده على بعض في الهبة

١٧٧٣—عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما أن أباً أتى به رسول الله ﷺ فقال: إني نحولت ابني هذا علاماً كان لي، فقال رسول الله ﷺ: "أكل ولدك نحلته مثل هذا؟" فقال: لا، فقال رسول الله ﷺ: "فارجعه".^(١)
 وفي رواية^(٢): فقال رسول الله ﷺ: أفعلت هذا بولديك كلهم؟ قال: لا، قال: "انقوا الله واعدلوا في أولادكم" فرجع أبي، فرد ذلك الصدقة.
 وفي رواية^(٣): فقال رسول الله ﷺ: "يا بشير ألك ولد سوى هذا؟" قال: نعم قال: "أكلهم وهبتك لهم مثل هذا؟" قال: لا، قال: "فلا تشهدني إذا فائي لاأشهد على جور".
 وفي رواية^(٤): لا تشهدني على جور".
 وفي رواية^(٥): "أشهد على هذا غيري" ثم قال: "إيسرك أن ينكحونا إليك في البر سواء؟" قال: بل، قال: "فلا إذا" متفق عليه.

- (١) رواه البخاري: كتاب الهبة وفضلها والتحريم عليها، باب اهبة للولد، رقم(٢٣٩٧)، ومسلم: كتاب الهبات، باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة، رقم(٣٠٥٢).
- (٢) رواه مسلم: كتاب الهبات، باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة، رقم(٣٠٥٥).
- (٣) رواه مسلم: كتاب الهبات، باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة، رقم(٣٠٥٦).
- (٤) رواه البخاري: كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور، رقم(٢٤٥٦).
- (٥) رواه مسلم: كتاب الهبات، باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في اهبة، رقم(٣٠٥٩).

الشرح

قال الحافظ الترمذى - رحمه الله تعالى - باب كراهة تفضيل بعض الأولاد على بعض في العطية.

الأولاد: يشمل الذكور والإناث، والمزاد بالعطية التبرع المحسن، وليس النفقة، لأن النفقة أن يعطي كل إنسان ما يحتاجه قليلاً كان أو كثيراً، فإذا قدر أن أحد أولاده يتطلب العلم ويحتاج إلى كتب، والأخر ليس كذلك، فأعطى الأول ما يحتاج إليه من الكتب فلا بأس، وكذلك لو كان أحدهم يحتاج إلى ثياب، والأخر لا يحتاج، فيعطي الذي يحتاج إلى الثياب، وكذلك لو مرض فاحتاج إلى دراهم وإلى علاج فأعطاه فلا بأس، وكذلك لو بلغ أحدهم سن الزواج فزوجه فلا بأس، وكل ما كان لدفع الحاجة فالتسوية فيه أن يعطي كل إنسان ما يحتاجه، أما إذا كان تبرعاً محضاً فلابد من العدل بينهم.

وأختلف العلماء هل العدل أن يعطي الذكر والأثني سواء، فإذا أعطى الذكر مائة أعطى الأثني مائة، أم أن العدل أن يعطىهم كما أعطاهم الله عز وجل في الميراث يعني للذكر مثل حظ الأثنتين، فإذا أعطى الذكر مائة أعطى الأثني خمسين، هذا القول هو الراجح، لأنه لا قسمة أعدل من قسمة الله عز وجل، فنقول: إذا أعطيت الأثني درهماً، فأعط الذكر درهرين هذا هو العدل، فإن فضل بعض الأولاد على بعض فإنه يجب عليه أن يرد ما فضلته به، فإذا

أعطي أحدهم مائة، ولم يعط الآخرين، وجب عليه أن يسترد المائة، أو يعطي الآخرين مثلما أعطى الأول، أو يستحلهم بشرط أن يخللوه عن رضا وقناعة، لا عن حياء وحجل.

فصار طريق العدل فيما فضل بعض أولاده على بعض طرق ثلاثة:

الأول: أن يرد ما فضل به.

الثاني: أن يعطي الآخرين مثله : **بـذكـر مـثل حـضـر الـاثـيـن**.

الثالث: أن يستحلهم بشرط أن يخللوه عن قناعة ورضا لا عن حجل وحياء.

ثم ذكر المؤلف حديث النعيم بن بشير بن سعد الأنصاري رضي الله عنه أن النبي ﷺ أطعاه نحلة، غلاماً، وفي رواية حائطاً، بستانًا، ولعله أطعاه البستان والغلام من أجل أن يعمل في البستان، فقالت أمه: عمرة بنت رواحة رضي الله عنها - وهي فقيهة: لا أرضي أن تعطي ابني هذا دون إخوانه حتى تشهد النبي ﷺ فذهب بشر بن سعد رضي الله عنه إلى النبي يشهاده على ذلك، فقال النبي ﷺ له: "ألك ولد سوى هذا"؟! قال: نعم، قال: "أكلهم وهبت لهم مثل هذا؟" قال: لا. قال: "رد" - يعني رد ما أعطيت - ثم قال: "أشهد على هذا غيري"، وهذا تبرؤ منه، وليس إباحة له على أن يشهد على ذلك، بل

هو تبرؤ منه ولهذا قال: "أشهد على هذا غيري، فإني لا أشهد على جور" ثم قال: "أتريد أن يكونوا إليك في البر سواء؟" قال: نعم يا رسول الله. قال: "إذا سوّ بينهم"، لأنك إذا فضلت أحدهم على الآخر صار في نفس المفضل عليه شيء، وصار لا يبر والده، ثم قال: "اتقوا الله، واعدلوا بين أولادكم" فأمر عليه الصلاة والسلام أن نعدل بين الأولاد في العطية، حتى لو تعطي أحدهم ريالاً واحداً، فأعطي الآخر مثله، ولا نقل هذا شيء زهيد، لا يستحق أن يستأذن وكان السلف الصالح رضي الله عنهم إذا قبّلوا أحد الأولاد، قبّلوا الثاني، من شدة العدل بينهم، وكذلك أيضاً في النظر إليهم، لا تنظر إلى هذا نظرة غضب، وإلى هذا نظرة رضا. بل اعدل بينهم حتى في المواجهة وطلقة الوجه، إلا أن يفعل أحدهم ما يغضب، فهذا له شأن. أما بدون سبب، فاجعلهم سواء ولا تفضل أحداً على أحد.

وهنا مسألة وهي أن بعض الناس يزوج أولاده الكبار، وله أولاد صغار فيوصي لهم بعد موته بمقدار المهر، وهذا حرام ولا يحل، لأن هؤلاء إنما أعطيتهم لحاجتهم، وهي حاجة لا يهايلهم إخوانهم الآخرون الصغار في وقتها، فلا يحل لك أن توصي لهم بشيء، وإذا أوصى فالوصية باطلة ترد في التركة، ويرثونها على قدر ميراثهم.

كذلك أيضاً بعض الناس يعمل ولده معه في تجارتة، أو في فلاحته،

فيعطيه أكثر من إخوانه، وهذا أيضًا لا يجوز، لأن الولد إن كان قد تبرع بعمله مع أخيه، فهذا بره، وثوابه في الآخرة أعظم من ثوابه في الدنيا، وإن كان يريد أن يستغل لأبيه بأجرة، فليفترض له أجرة، ليقل مثلاً لك كل شهر كذا وكذا، كما يعطي الأجنبي، أو يقول لك سهم من الريع كما يفعل للأجنبي، وأما أن يخصه من بين أولاده مع أن الولد قد تبرع بعمله، وجعل ذلك من البر، فلا يجوز له ذلك.

وإن أعطى أحدهم لكونه طالب علم يحفظ القرآن، فإن قال الآخرين: من طلب منكم أعطيته مثل أخيه، أو من حفظ القرآن أعطيته مثل أخيه، فطلب بعضهم وترك بعض، فهو لا هم الذين تركوا الأمر بأنفسهم، فلا حق لهم، وأما إذا خص هذا دون أن يفتح الباب لإخوانه، فهذا لا يجوز.

وعلم من قول الرسول ﷺ: "اتّقُوا اللهَ واعدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ" أن غير الأولاد من الأقارب لا يجب العدل بينهم، فلذلك أن تعطي إخوانك أكثر من الآخرين، أو تعطيهم وتحرم الآخرين لأن النص إنما ورد في الأولاد فقط، وأما قول بعض العلماء رحمهم الله: (إنه يجب عليه العدل بين جميع الورثة بقدر ميراثهم) فهذا قول لا دليل عليه، والعدل إنما يجب بين الأولاد فقط، والله الموفق.

٤٥٤ – باب تحريم إحداد المرأة على ميت فوق ثلاثة أيام إلا على زوجها أربعة أشهر وعشرين أيام

١٧٧٤ – عن زينب بنت أبي سلمة رضي الله عنها قالت: دخلت على أم حبيبة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ حين توفي أبوها أبو سفيان بن حرب رضي الله عنه فدعت بطيب فيه صفرة خلوق أو غيره، فدهنت منه حارقة، ثم مسست بعارضها. ثم قالت: والله ما لي بالطيب من حاجة، غير أنني سمعت رسول الله ﷺ يقول على المنبر: "لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تجحد على ميت فوق ثلاثة ليالٍ، إلى على زوج أربعة أشهر وعشرين" قالت زينب: ثم دخلت على زينب بنت جحش رضي الله عنها حين توفي أخوها، فدعت بطيب، فمسست منه، ثم قالت، أما والله ما لي بالطيب من حاجة، غير أنني سمعت رسول الله ﷺ يقول على المنبر: "لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تجحد على ميت فوق ثلاثة إلا على زوج أربعة أشهر وعشرين" متفق عليه.

الشرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – باب تحريم إحداد المرأة على ميت فوق ثلاثة إلا على زوجها أربعة أشهر وعشرين.

(١) رواه البخاري: كتاب الطلاق، باب تحد المتروق عنها زوجها أربعة أشهر عشرين، رقم (٤٩١٨).
ومسلم: كتاب الطلاق، باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة وتحريمه في، رقم (٢٧٣٠).

الإحداد: معناه ترك الزينة، والطيب ونحوه، مما يعد بهجة وسروراً وترفها وهو حرام، وكانوا في الجاهلية إذا مات الإنسان وهو حبيب إليهم حاروا عليه وامتنعوا عن الطيب والتجميل وما أشبه ذلك إلى مدة حسب ما يقدرونها بأنفسهم، **فَيَنِبَّتُ النَّبِيُّ** **عَلَيْهِ السَّلَامُ** في هذا الحديث الذي رواه عنه زوجاته أم حبيبة، وزينب بنت جحش رضي الله عنها أن لا يجوز الإحداد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج، **فَرَخَصَ النَّبِيُّ** **عَلَيْهِ السَّلَامُ** في الإحداد لمدة ثلاثة أيام، ولا يجوز أكثر من ذلك، ومثاله: رجل مات ابنه فحزن عليه، فالواجب الصبر، والاحتساب، وأن تجري الأمور على ما هي عليه، يخرج إلى دكانه إذا كان صاحب دكان، وإلى فلاحته إذا كان صاحب فلاحة، وإلى مكتبه إذا كان موظفاً، وإلى مدرسته إذا كان معلماً أو طالباً، وألا تتأثر أعماله بشيء، هذا هو المشروع، وهذا هو السنة وهذا هو الأوفق، وهذا هو الأرفق بالشخص، أن لا يجده على أحد، حتى على ابنه وأبيه، وأمه وأخيه، لا يجد عليهم، لأن الأمر لله عز وجل، فهو المالك، وهو المحمود على كل حال. فلا حاجة إلى الإحداد بل إلى الصبر والاحتساب، نحن لا نقول: لا تحزن؛ لأن كل إنسان له قلب حي سيحزن، لكن نقول: اصبر واحتساب، لا تغير شيئاً من أمور دنياك، هذا هو الأفضل والأوفق والأرقى والأحسن.

وكذلك بالنسبة للنساء: لو مات ابنتها أو أبوها أو أخوها أو أحد من تأثرت بهم تأثراً بالغاً، فلا حرج عليها أن تحمد لمدة ثلاثة أيام فأقل، أما ما زاد فلا يجوز.

لكن لما كانت النفوس قد لا تطبق هذا لا سيما مع عظم المصائب،

رخص بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ في الإحداد لمدة ثلاثة أيام فقط. يعني لا بأس أن الإنسان إذا مات له صديق أو قريب وحزن حزناً شديداً لا يستطيع أن يقابل الناس أن يبقى في بيته لمدة ثلاثة أيام، فأقل، ولكن لابد من صلاة الجماعة.

قوله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: "لا يحل لأمرأة تؤمن باسمه وآت يوم الآخر، أن تحمد فوق ثلاث إلى على زوج". فالزوج له حق عظيم، حتى قال النبي بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: "الى أمرت أحداً أن يسجد لأحد لأمرت الزوجة أن تسجد لزوجها من عظم حته عليها". لكن السجود لا يكون إلا لرب العالمين الخالق عز وجل.

فالزوجة تحمد أربعة أشهر وعشراً، هذا إذا كانت غير حامل، أما الحامل فتحد إلى وضع الحمل فقط، زاد أو نقص، فعلى هذا إذا مات الزوج، فإنها تحمد أربعة أشهر وعشرة أيام، لقول الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ بِشَكْرٍ وَيَدْرُوْنَ أَرْوَاحَهَا يَتَرَبَّصُنَّ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةً شَهْرٍ وَعَشْرَةً ﴾ [البقرة: ٢٣٤]. حتى لو لم يدخل عليها، لو عقد عليها وهي في المدينة وهو في مكة، ومات فلنها تحمد عليه وإن لم يدخل عليها، ما دام العقد صحيحاً.

وإذا كانت المرأة حاملاً فللي وضع الحمل، حتى لو وضعت قبل أن يغسل الزوج، انتهت العدة، وانتهي الإحداد، فمثلاً امرأة توفى زوجها وهي في الطلاق، فلما خرجت روحه، خرج الحمل، يعني ليس بين خروج روح زوجها، وخروج حملها إلا دقائق معلومة، فالآن انتهت العدة، وانتهي

(١) رواه أبو داود: كتاب التكاليف، باب في حق الزوج على المرأة، رقم (١٨٢٨)، والترمذى: كتاب الرضاع، باب ما جاء في حق الزوج على المرأة، رقم (١٠٧٩).

الإحداد، ويمكن شرعاً أن تتزوج قبل أن يدفن لأنها وضعت الحمل، «وَأَوْلَتُ الْأَخْمَالِ أَجَلَهُنَّ أَنْ يَصْعَنْ حَمْلَهُنَّ» [الطلاق: ٤]. فهذه انتهت عدتها، والإحداد تبع العدة.

ولكن ما هو الإحداد؟ الإحداد أن تختبب المرأة الأشياء التالية:
أولاً: لباس الزينة أي لا تلبس ثوباً يعد ثوب زينة، أما الثياب العاديـة فلها أن تلبـسها، بأـي لونـ كان أـصـفـرـ، أو أحـمـرـ، أو أـخـضـرـ.

ثانياً: الطيب بـجمـيع أنـوـاعـهـ: دـهـنـ، أو بـخـورـ، أو شـمـ، أو غـيرـ ذـلـكـ، لا تتطـبـ إـطـلاـقـاـ، إـلـاـ إـذـاـ طـهـرـتـ مـنـ الـحـيـضـ، فـإـنـاـ تـأـخـذـ شـيـئـاـ يـسـرـاـ مـنـ الطـيـبـ تـنـطـيـبـ بـهـ أيـ تـطـيـبـ مـحـلـ الـخـبـثـ حـتـىـ لـاـ يـكـوـنـ هـارـائـحةـ.

ثالثاً: الـحـلـيـ بـجـمـيعـ أـنـوـاعـهـ، فـلـاـ تـلـبـسـ الـحـلـيـ لـاـ فـيـ الـقـدـمـيـنـ، وـلـاـ فـيـ الـكـفـيـنـ وـلـاـ فـيـ الرـقـبـةـ وـلـاـ فـيـ الـأـذـنـيـنـ وـلـاـ عـلـىـ الصـدـرـ، فـأـيـ نـوـعـ مـنـ أـنـوـاعـ الـحـلـيـ فـإـنـاـ لـاـ تـلـبـسـهـ، حـتـىـ لـوـ كـانـتـ قـدـ لـبـسـتـ سـنـهـاـ ذـهـبـاـ فـإـنـاـ تـخـلـعـهـ إـذـاـ لـمـ يـكـنـ عـلـيـهـ مـضـرـةـ، فـإـنـ كـانـ عـلـيـهـ مـضـرـةـ، فـلـتـحـرـصـ عـلـىـ أـنـ تـخـفـيـهـ بـأـنـ تـقـلـلـ الـضـحـكـ، حـتـىـ لـاـ تـظـهـرـ السـنـ وـيـتـبـيـنـ لـلـنـاسـ.

رابعاً: الـأـخـرـجـ مـنـ الـبـيـتـ أـبـدـاـ إـلـاـ لـضـرـورـةـ فـيـ الـلـيـلـ، أـوـ حـاجـةـ بـالـنـهـارـ، وـأـمـاـ بـدـوـنـ حـاجـةـ وـلـاـ ضـرـورـةـ فـلـاـ يـجـوزـ أـنـ تـخـرـجـ مـنـ بـيـتـهـ مـاتـ زـوـجـهـ وـهـيـ فـيـهـ، فـيـعـجـبـ عـلـيـهـ أـنـ تـبـقـىـ فـيـ الـبـيـتـ فـلـاـ تـخـرـجـ.

وـإـذـاـ قـالـتـ أـرـيدـ أـنـ أـخـرـجـ إـلـىـ جـيـرـانـيـ أـسـتـأـسـ عـنـهـمـ فـيـ الـنـهـارـ وـأـوـلـ الـلـيـلـ، وـأـرـجـعـ إـلـىـ بـيـتـيـ. نـقـولـ: لـاـ، جـيـرـانـكـ يـأـتـونـ إـلـيـكـ أـمـاـ أـنـتـ فـلـاـ تـذـهـبـيـ، بـلـ تـقـيـنـ فـيـ الـبـيـتـ الـذـيـ مـاتـ زـوـجـكـ وـأـنـتـ فـيـهـ، فـإـذـاـ قـدـرـنـاـ أـنـهـ سـافـرـتـ مـعـ

زوجها إلى بلد للعلاج، ومات زوجها بالبلد الذي هو غير بلدها، نقول: أرجعي إلى بلدك، لأن هذا ليس مسكنك في الأصل.

خامسًا: التحسين والتجميل والتكميل بالكحل والورس وما أشبه ذلك، حتى لو فرضنا أن عينها فيها مرض، فلا تكحل، إلا بشيء مما لا لون له – تفعله بالليل وتمسحه بالنهار، هذا إن احتجت وإلا فلا. وهذا جاءت امرأة إلى النبي ﷺ وقالت: يا رسول الله إن ابنتي مات زوجها، وقد اشتكى عينها أفنكحلها قال: "لا" مع أنها اشتكى عينها فقال: "لا". حتى قال ابن حزم رحمه الله: لو فقدت عينها فإنها لا تكحلها بأي حال من الأحوال، لأن النبي ﷺ سُئل عن هذه المريضة في عينها فأبى أن يرخص لها في الكحل، وكذلك التجمير والتجميل وما أشبه ذلك. أما الصابون الذي ليس فيه طيب فلا بأس، وكذلك تنظيف الرأس وكذلك تنظيف الجلد.

وما اشتهر عند العوام من أن المرأة تغسل من الجمعة إلى الجمعة فهذا لا أصل له، وكذلك أيضًا ما اشتهر عندهم أنها في الليل لا تخرج إلى الحوش بل تكون تحت السقف، وهذا لا صحة له، بل تخرج إلى السطح والحوش وما شاءت. وتخرج في الليالي القمرية وفي الشمس الصافية لكن لا تخرج من البيت، كذلك أيضًا ما اشتهر عند العوام أنها لا تكلم أحدًا إلا من محارمه، وهذا لا صحة له أيضًا، بل تكلم من شاءت ولا بأس، يعني أنها في الكلام كغيرها من النساء، لا يجرم عليها الكلام، لكنها كما قال الله عز وجل: «فَلَا تَخْضُعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَضْمَعُ الْذَّرِيْرُ فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ» [الأحزاب: ٢٢]، والله الموفق.

(١) رواه مسلم: كتاب الطلاق، باب وجوب الإحداث في عدة الوفاة، رقم (٢٧٣٢).

٢٥٥— باب تحرير بيع الحاضر للبادي وتلقي الركبان

والبيع على بيع أخيه والخطبة على خطبته إلا أن يأذن أو يرد

١٧٧٥ — عن أنس رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ أن يبيع حاضرٌ لبادٍ وإن كان أخاه لأبيه وأمه^(١). متفق عليه.

١٧٧٦ — وعن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: "لا تتكلفوا الركبان، ولا يبيع حاضرٌ لبادٍ" فقال له طاوس: ما قوره؟ لا يبيع حاضرٌ لبادٍ؟ قال: لا يكون له سمساراً^(٢). متفق عليه.

الشرح

هذه أمور ثلاثة عقد لها المؤلف الحافظ التوسي - رحمه الله تعالى - باباً

في كتابه رياض الصالحين:

منها: أن يبيع حاضرٌ لبادٍ.

ومنها: تلقي الركبان.

ومنها: البيع على بيع أخيه.

أما بيع الحاضر للبادي؛ فهو أن يأتي إنسان قادم من البادية بغئمه أو إبله أو سمنه أو لبنته أو أقطعه لبيعه في السوق، فيأتي إليه رجل من أهل البلد

(١) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب لا يبيع على بيع أخيه ولا يسوم على سوم أخيه، رقم (١٩٩٦)، ومسلم: كتاب البيوع، باب تحرير بيع الحاضر للبادي، رقم (٢٨٠٠).

(٢) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب هل يبيع حاضرٌ لبادٍ بغير أجر، رقم (٢٠١٣)، ومسلم: كتاب البيوع، باب تحرير الحاضر للبادي، رقم (٢٧٩٨).

ويقول: يا فلان أنا أبيع لك، فهذا لا يجوز. لأن النبي ﷺ قال: "دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض". دع البدوي يبيع، فربما يريد أن يبيع براخص، لأنه يريد أن يرجع إلى أهله، وأيضاً إذا باع البدوي فالعادة أن الحاضري يتقدّه الشمن ولا يؤخره، لأنه يعرف أنه صاحب بادية يريد أن يرجع، فيكون بذلك فائدة للبائع وهو البدوي، وفائدة للمشتري وهو أن الغالب أن البدوي يبيع براخص، لأنه عجل، لا يتّظر الزيادة، وهذا نهى النبي ﷺ أن يبيع حاضر لياد.

واستدل العلماء - رحهم الله تعالى - بالعملة على أنه إذا جاء البداي إلى الحاضر، وقال: يا فلان بع هذه السلعة لي، فإنه لا يأس بذلك، لأن البداي الآن يعلم أنه إذا باعه الحاضري فهو غالباً أكثر ثمناً ولا يهمه أن يبقى يوماً أو يومين، من أجل أن يأخذ الشمن.

ولكن ظاهر الحديث العموم، وأن الحاضر لا يبيع للبداي، وأنه إذا جاء إليه قال: يا فلان خذ سلعتي بعها، يقول: لا، بعها أنت.

كذلك أيضاً استنبط العلماء - رحهم الله - من هذه العلة، "دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض" أنه إذا كان السعر واحداً سواء باع الحاضر أو البداي فإنه لا يأس أن يبيع الحاضر للبداي، لأن السعر لن يتغير، ومثال ذلك أن تكون الدولة قد قررت سعراً معيناً لهذا النوع من المال لا يزيد ولا ينقص، فهذا لا فرق بين أن يبيعه الحاضر أو البداي، ليس للحاضر

(١) رواه مسلم: كتاب البيوع، باب تحريم بيع الحاضر للبداي، رقم (٢٧٩٩).

مكاسب وفائدة في ذلك، فقالوا: إذا كان السعر معلوماً فإنه لا بأس أن يبيع الحاضر للبادي.

واستنبط بعض العلماء من العلة أنه لابد أن تكون هذه السلعة للناس بها حاجة، يعني مما تتعلق به حواائح الناس، وأما الشيء الذي لا يحتاجه الناس إلا نادراً فلا بأس، لكن هذا الاستنباط ضعيف، والصواب أنه لا فرق بين السلعة التي يحتاجها الناس، والسلعة التي لا يحتاجونها إلا نادراً.

الأمر الثاني: تلقي الركبان: وذلك لأنهم كانوا فيها سبق يعرفون أن البادية تأتي بالسلع مثلاً في أول النهار يوم الجمعة، فتجد بعض الناس يخرج من البلد إلى قريب منه، ثم يتلقى الركبان، ويشتري منهم قبل أن يصلوا إلى السوق، فيقطع الرزق على أهل البلد الذين يتظرون الركبان، وكذلك يَعْيُّن المتقلين، بأن يغبن الركبان، فيحصل بتلقي الركبان مضرتان.

الأولى: على أهل البلد، الذين يتظرون قدوة الركبان من أجل أن يشتروا منهم برضوخ.

الثانية: الضرار على الركبان، لأن هذا الذي تلقاهم سيغبنهم، ويشتري منهم بأقل من السوق وهم لم يصلوا إلى السوق حتى يعرفوا السعر، وهذا قال النبي ﷺ: "فمن تلقاءه فاشترى منه، فإذا أتى سيدُه السوق فهو بالخيار..." يعني أن الحالب إذا باع على من تلقى الركبان خارج البلدان، ثم دخل البلد ووجد أنه مغبون، فله أن يرد البيع لأنه قد غر وغبن.

(١) رواه مسلم: كتاب البيوع، باب تحرير تلقي الجلب، رقم (٢٧٩٦).

المسألة الثانية: بيع المسلم على بيع أخيه، وهي أيضا حرام، كأن يقول من اشتري سلعة عشرة: أنا أبيع عليك مثلها بثمانية فهذا حرام، لأن المشتري سوف يحاول أن يفسخ العقد من أجل أن يأخذ السلعة بشخص.

وكذلك الخطبة على خطبة أخيه، فمثلاً لو سمعت أن فلاناً خطب من أناس ابنته فذهبت وخطبت ابنته هذه، فهذا حرام، إلا إذا أذن الخطيب، بمعنى أنك ذهبت إليه وقلت: يا فلان، سمعت أنك خطبتي فلانة، وأنا لي بها حاجة أتأذن لي؟ إذا قال: نعم لا بأس، لأن الحق له، أو يرده أهل البيت - وعرفت أن فلاناً خطب من هؤلاء الجماعة وردوه، فلا بأس أن تخطب، لأنهم ردوه، وليس له علاقة بالمرأة الآن.

فأما إذا سمعت أن فلاناً خطب من جماعة ولكنك لم تتأكد هل ردوه أم لا، فإنه لا يحل لك أن تخطب، لأنهم قد يكونون على وشك أن يقبلوا، فإذا خطبتك منهم رفضوا، فيكون في ذلك حرمان لهذا الخطيب من حقه في المخطوبة. والله الموفق.

* * *

٢٥٦ – باب النهي عن إضاعة المال في غير وجوهه التي أذن الشرع فيها

١٧٨١ – عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيَنْكِرُهُ لَكُمْ ثَلَاثًا: فَيَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ، وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تُفَرِّقُوهُ، وَيَنْكِرُهُ لَكُمْ: قَبْلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةُ الْمَالِ"^(١) رواه مسلم، وتنقدم شرحه.

١٧٨٢ – وَعَنْ وَرَادٍ كَاتِبِ الْمُغَرَّبِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: أَمْلَى عَلَيَّ الْمَغْرِبُ فِي كِتَابٍ إِلَى مُعَاوِيَةَ هِشَامَ، أَنَّ النَّبِيَّ كَانَ يَقُولُ فِي دُبْرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدْدِ مِنْكَ الْجَدْدُ" وَكَتَبَ إِلَيْهِ أَنَّهُ "كَانَ يَنْهَا عَنْ قَبْلٍ وَقَالَ، وَإِضَاعَةُ الْمَالِ، وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ، وَكَانَ يَنْهَا عَنْ عُقوَقِ الْأَمْهَابِ، وَوَادِي الْبَنَاتِ، وَمَنْعِ وَهَاتِ"^(٢) متفق عليه وسبق شرحه.

الشرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – بباب النهي عن إضاعة المال في غير

(١) رواه مسلم: كتاب الأقضية، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة، رقم (٣٢٣٦).

(٢) رواه البخاري: كتاب الاعتراض بالكتاب والسنّة، باب ما يكره من كثرة السؤال وتتكلف ما لا يعنيه، رقم (٦٧٤٨).

وجوهه التي أذن الشرع فيها.

المال جعله الله عزَّ وجلَّ قياماً للناس تقوم به مصالح دينهم ودنياهم كما قال تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا الْشَّفَهَاءِ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ فِيهَا﴾ [النساء: ٥]. وهذا حرم الاعتداء عليه، وقال النبي ﷺ: "إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم" ^(١) ورتب سبحانه وتعالى تقسيم المال في مواضع كثيرة بنفسه جل وعلا، قال: ﴿وَأَعْنَمُوا أَنَّمَا غَيْرَمُّهُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ حُسْنُهُ﴾ [الأناضول: ٤١]. وقال: ﴿إِنَّمَا الْصَّدَقَاتُ يُنْفَقُرَاءُ وَالْمَسِكِينُ وَالْعَدْلُ بِمِثْلٍ حَظَ الْأَشْتَقِينَ﴾ [التوبه: ٦٠]. وقال تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ إِلَيْكُمْ كِمْ مِثْلُ حَظِ الْأَشْتَقِينَ﴾ [النساء: ١١]. وغيرها من آيات المواريث كل هذا يدل على عنایة الشرع بالمال وأنه أمر مهم، وهذا كانت كثير من الدول - الآن - إنما تقوى باقتصادها وتهاء مالها وغناها.

فالمال أمر مهم فلا يجوز للإنسان أن يضيعه في غير فائدة، وإضاعته في غير فائدة أنواع متعددة منها: الإسراف في بذله، فإن الإسراف محروم حتى في المأكل والمشرب والملابس والراكب والمنازل، متى تجاوز الإنسان الحد فإنه آثم، لقوله تعالى: ﴿وَسَكَلُوا وَأَشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف: ٣١]. فمجاوزة الحد إسراف، وهي محمرة وعرضة لأن يكره الله تعالى فاعلها، وإذا قلنا إن الإسراف مجاوزة الحد، تبين لنا أن إنفاق المال مختلف، فالغني مثلاً قد يؤسس بيته أو يشتري سيارة أو يلبس الثياب التي لا

(١) رواه مسلم: كتاب الحج، باب حجة النبي ﷺ، رقم (٢١٣٧).

تعد في حقه إسراً لأنَّه لم يتجاوز بها حد الغنى، لكنَّ لو أنَّ فقيراً فعل مثل فعله، قلنا: إنَّ هذا إسراً وإنَّه حرام. وهذا يخاطئ كثيراً من الفقراء ومتواطئي الحال أن يلحقوا أنفسهم بالأغنياء في الإنفاق.

بل وينبغي أن يتلقوا على قدر استطاعتهم. أما أن تكون فقيراً وتريد أن تساوي الأغنياء في مأكلك ومشربك وملبسك ومنحك ومركتبك ومسكنك، فهذا من السفه وهو حرام أيضاً لا يحل للإنسان.

وقد أخطأ بعض الناس أكثر من هذا، فذهب يستدين ويرهق نفسه بدين من أجل أن يؤثث بيته كما فعل جاره الغني وهذا مما حرم الله فالإسراف هو مجاوزة الحد لأنَّ الله لا يحب المسرفين، وقد امتدح الله عباده الذين إذا أنفقوا لم يسرفو ولم يقتروا وكانتوا بين ذلك قواماً.

ومن الإسراف تعدد الملابس بدون حاجة، فكثير من النساء الآن كلها ظهرت من أشكال اللباس ذهبت تشتريه حتى تملأ بيتها من الثياب بدون حاجة، وإذا ظهر شيء مختلف عن الأول بشيء يسير سارعت بشرائه وبعدهن - نسأل الله الهدى - تكون قادرة على تسخير زوجها بالشراء وإضاعة المال، والواجب على الرجل أن يتبعه لمسؤوليته فيما نفع زوجته من الإسراف.

وما لا يجوز بذل المال فيه، أن يبذل في محروم، كهؤلاء الذين يشترون الدخان بالمال، فإنَّ هذا حرام، وهو ما نهى الله عنه، لأنَّه إضاعة واضحة للمال، فكيف يبذل الإنسان ماله في شيء يحرقه، لأنَّ الدخان لا يشرب إلا إذا أحرق، فكأنَّ الرجل أحرق الدراريم وأتلفها في أمر يضره أيضاً، ولبيه يسلم

من ضرره، ولهذا اتفق الأطباء الآن على أنه ضار للصحة، وأنه يجب على الإنسان أن يتجنبه، حتى الدول الكافرة الآن المتقدمة صناعياً يمنعون الدخان منعاً قاطعاً أن يشرب في المجالس العامة، وأما في المجالس الخاصة فممنوع أيضاً، إلا إذا استأذنا أهل المجلس فأذنوا وإلا فيمنع، لأنه ضار للمدخن وللحاضر، حتى إنهم يمنعون من شرب الدخان فوق الأجواء، كما حدثني قواد الطائرات أنهم إذا دخلوا حدود بعض البلاد الكافرة امتنع جميع ركاب الطائرة عن التدخين لا من أجل الدين، لكن لأنه مضر، واحتراماً لأجوائهم، فيما أسفاً أن يكون هذا من الكفار، وأما من المسلمين اليوم فلا تجد الرجل يبالي بالناس، يخرج السيجارة ويدخنها ولا يبالي بأحد. وهذا حرام عليه أولاً - لنفسه - والثاني - لأذية المسلمين، فالناس يتذرون بهذا وقد قال تعالى:

وَالَّذِينَ يُؤْذِنُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا أَحْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بَهْتَنَّا وَإِنَّمَا مُبِينًا [الأحزاب: ٥٨].

فهو يؤذن لهم، والدخان الذي يكون بينهم يدخل أيضاً إلى أجوفهم ويضررون به. فيحرم على الإنسان أن يشرب شيئاً من الدخان وهو إن فعل ذلك فهو أثم ومصر على معصيته وتسقط عدالته بذلك وترفع ولاته عن له ولایة عليه - كما قال كثير من العلماء - لأنه خرج عن العدالة إلى الفسق، والفاسق لا ولایة له في عقد النكاح - مثلاً - فالمسألة خطيرة.

من إضاعة المال أيضاً أن يصرفه الإنسان في شيء لا فائدة منه في ألعاب وما أشبه ذلك، ومن هذا الألعاب النارية.

قوله عليه الصلاة والسلام: "ويكره لكم قيل وقال" معناه: أن يستغل الإنسان بالكلام بنقله قال فلان وقيل كذا وقيل كذا، كما يوجد في كثير من المفسرين الآن الذين يعمرون مجالسهم بقولهم ماذا قيل اليوم، وقال فلان وماذا تقول في فلان، وما أشبه ذلك من الكلام الذي يضيع به الوقت، والشرع الحكيم كما نهى عن إضاعة المال الذي جعله الله قياماً للناس، نهى عن إضاعة الوقت أيضاً، فإضاعة الوقت في قيل وقال وكثرة السؤال، هذا لا شك أنه أشد ضرراً على الإنسان من إضاعة المال، فإضاعة المال ربما يُخلف، لكن إضاعة الوقت لا يمكن أن يُخلف، بل يذهب ولا يرجع، وهذا يجب على الإنسان أن يتتجنب الخوض في القيل والقال وما تقول في فلان وما أشبه ذلك.

كذلك كثرة السؤال، وكثرة السؤال يحتمل أن يُراد به سؤال الخلق، يعني لا تأسى الناس، والسؤال إن كان سؤال مال فإنه حرام، بل لا يزال الإنسان يسأل ويسأل حتى يأتي يوم القيمة وما في وجهه مزعة لحم والعياذ بالله. ويحتمل أن يُراد به كثرة السؤال عن أحوال الناس بدون حاجة وبدون فائدة، ماذا تقول في فلان، هل هو غني أم فقير، متعلم أم جاهل، وما أشبه ذلك. ويحتمل أن يُراد به كثرة السؤال عن العلم الذي لا يحتاج إليه الإنسان، ولا سيما في عهد النبوة، لأنه يخشى أن يسأل الإنسان عن شيء لم يحرم فيحرم من أجل مسألته، أو عن شيء لم يجب فيوجب من أجل مسألته، ولكن هذا الأخير يقيد بما إذا لم يحتاج الإنسان إلى السؤال، فإن كان يحتاج إلى ذلك، كطالب العلم الذي يسأل ويستفهم، فإنه لا يأس أن يسأل ويستفهم ويزيل

اللبس عن نفسه.

وكان عليه الصلاة والسلام ينهى عن عقوق الأمهات، يعني عن قطع الأمهات عن حقوقهن، والأم لها حق عظيم على الولد من ذكر أو أنثى حتى إنها أحق من الأب، فقد سئل النبي ﷺ: أي الناس أحق بحسن صحابتي؟ قال: "أمك"، قال: ثم من؟ قال: "أمك"، قال: ثم من؟ قال: "أمك" ، قال ثم من؟ قال : ثم "أبوك" ، فالأم لها حق كبير عظيم، لأنها حملت ولدتها كرهاً ووضعته كرهاً وأرضعته كرهاً، وأتعب ليلها ونهارها، فلها حق عظيم. وكذلك عقوق الآباء وهو أيضاً من كبائر الذنوب لكن النبي ﷺ ذكر عقوق الأمهات لأنه أشد، وكان ينهى عن عقوق الأمهات وعن وأد البنات، وكان من عادة الجاهليَّة الحمقاء أن الإنسان إذا ولد له بنت دفنه - والعياذ بالله - وهي حية [وإذا بشَرَ أخْدُهُمْ بِالْأُنْثَىْ طَلْ وَجَهْنَمْ مُسْوَدَّاً وَهُوَ كَظِيمٌ] (١) يتورى من القوم بن سُوءٍ ما يُشرِّبُه [يعني: يختفي عن الناس من سوء ما يُشرِّبُه] أميسكُهُ عَلَى هُونٍ أَمْرَيْدُسُهُ فِي التُّرَابِ [أي: يقيها مع الإهانة وعدم المبالاة بها] أَمْرَيْدُسُهُ فِي التُّرَابِ [التحل: ٥٨ - ٥٩]. أي: يدفنها وهي حية، حتى إن بعضهم - والعياذ بالله - وقد تتوسل به، يا بنت، يا بنت، فيمسكها ويطرحها حتى يدفنها، نعوذ بالله، نعوذ بالله، إلى هذا الحد كانت قلوبيهم في الجahليَّة أغلظ من الحجارة، حتى البهائم لا تفعل بأولادها هذا!!! والحمد لله رب العالمين الذي مَنَّ علينا بهذا الدين العظيم وأوجب علينا

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب من أحق الناس بحس الصحبة، رقم(٥٥١٤)، ومسلم: كتاب البر والصلة والأداب، باب بر الوالدين وأئمها أحق به، رقم(٤٦٢١).

الرحمة والتراحم.

وقرر أن كفالة البنات من الأجر العظيم، الذي يتتساق إلى الفائزون فقال عليه الصلاة والسلام: "ما من إنسان يكفل ثلث بنات بحسن إليهن إلا كن حجابة له من النار" ، قالوا: واثنتين يا رسول الله، قال: "واثنتين" ، قالوا: وواحدة، قال: "وواحدة".

وكان الإمام أحمد - رحمه الله - إذا قيل له: ولد لك بنت، قال: ولدت الإناث للأنبياء، ولدت الإناث للأنبياء، الأنبياء عليهم الصلاة والسلام يقول لهم بنات، فهذا أشرف الأنبياء محمد ﷺ له أربع بنات وله ثلث أولاد، والذين بلغوا منهم الحلم هم البنات، وأما الأولاد البدين فهاتوا صغاراً، أكبرهم إبراهيم توفي وله ستة عشر شهراً، سنة وأربع أشهر، رضيع وكان له مرضع في الجنة، وأما البنات الأربع، فثلاث منها مُتنَّ في حياته عليه الصلاة والسلام، وهن زينب، ورقية، وأم كلثوم رضي الله عنهن وأما الرابعة فاطمة رضي الله عنها فهاتت بعده بأشهر.

فالحاصل أن البنات إذا مَنَّ الله على الإنسان بهن وكفلهن وأحسن إليهن كن له حجاباً من النار.

وقوله عليه السلام: "ومنع وهات" يعني ينهى عن منع وهات وهذا كناية عن الشح والبخل منع - يعني: يمنع ولا يعطي ولا يوجد بالمال ولا يوجد بالنفس "وهات" يطلب قالوا - والعياذ بالله - بخبل شحيح يمنع ولا يشبع؟

* * *

٢٥٧ – باب النهي عن الإشارة إلى مسلم بسلاح ونحوه سواء كان جاداً أو مازحاً، والنهي عن تعاطي السيف مسلولاً

١٧٨٣ – عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: "لا يُشير أحدكم إلى أخيه بالسلاح، فإنه لا يُدرِّي لعنة الشيطانَ يُنزع في يده، فَيَقْعُدُ في حفرة من النار" ^(١) متفق عليه.

وفي رواية لمسلم قال: قال أبو القاسم ﷺ: "من أشار إلى أخيه بحدبَة، فإن الملائكة تلعنُه حتى يُنزع، وإن كان أخاه لأبيه وأمه" ^(٢).

قوله ﷺ: "يُنزع" ضُبط بالعين المهملة مع كسر الزاي، وبالعين المعجمة مع فتحها ومعناها مُتقارب، ومعناه بالمهملة يرمي، وبالمعجمة أيضاً يرمي ويفسد، وأصل النزاع: الطعن والفساد.

١٧٨٤ – وعن جابر رضي الله عنه قال: "نهى رسول الله ﷺ أن يتعاطى السيف مسلولاً" ^(٣). رواه أبو داود، والترمذى، وقال: حديث حسن.

(١) رواه البخاري: كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ من حل السلاح، رقم (٦٥٤٥)، ومسلم: كتاب البر والصلة والأداب، باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم، رقم (٤٧٤٢).

(٢) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والأداب، باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم، رقم (٤٧٤١).

(٣) رواه أبو داود: كتاب الجهاد، باب في النهي أن يتعاطى السيف مسلولاً، رقم (٢٢٢١)، والترمذى: كتاب الفتن، باب ما جاء في النهي عن تعاطي السيف مسلولاً، رقم (٢٠٨٩).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب: النهي عن الإشارة إلى مسلم بسلاح ونحوه سواء كان جاداً أو مانعاً، والنهي عن تعاطي السيف مسلولاً. فهاتان مسألتان:

المسألة الأولى: أن يشير إلى أحد بسلاح أو حديدة أو حجر أو ما أشبه ذلك كأنه يريد أن يرميه به، فقد نهى النبي ﷺ عن ذلك، لأنه ربها يشير هكذا كأنه يريد أن يرميه بالحجر أو بالحديدة أو نحوها فينزع الشيطان في يده وينطلق من يده، فيقع في حفرة من النار، والعياذ بالله.

وكذلك أيضاً ما يفعله بعض السفهاء، يأتي بالسيارة مسرعاً نحو شخص واقف أو جالس أو مضطجع يلعب عليه ثم يحرفها بسرعة إذا قرب منه حتى لا يصدمه فهذا أيضاً ينهي عنه، وهو كالإشارة بالحديدة لأنه لا يدرى لعل الشيطان ينزع في يده فلا يتحكم في السيارة وحيثما يقع في حفرة من النار، ومن ذلك أيضاً أن يكون الإنسان عنده كلب ويأتي إنسان آخر إليه زائراً أو نحو ذلك، فيغري الكلب به، فإنه ربها ينطلق الكلب ويأكل هذا الرجل، أو يجرحه ولا يتمكن من تخلصه بعد ذلك.

فاللهم أن جميع أسباب ال�لاك ينهي الإنسان أن يفعلها سواء كان جاداً أو هازلاً، كما دل على ذلك حديث أبي هريرة.

المسألة الثانية: تعاطي السيف مسلولاً فمثلك أيضاً ينهى عنه، لأنه ربما إذا مد يده لأخذ السيف وهو مسلول ربما تضطر بيد الإنسان فتقطع يد الآخر. وكذلك السكين ونحوها لا تتعاطها وهي موجهة إلى صاحبك، إذا أردت أن تعطيه السكين فأمسك بالسكين من عندك، واجعل المقبض نحو صاحبك لئلا تقع في المحظور، يعني ريشة السكين إذا أردت أن تعطيها لصاحبك فاجعلها بما يليك، واجعل المقبض بما يلي صاحبك حتى لا يقع زلة يد فتنجرح يده. ومن ذلك أيضاً إذا كان معك عصا وأنت تمشي بين الناس فلا تحمله عرضاً، لأنك إذا حملته عرضاً ربما يتعرض به من وراءك أو من أمامك، ولكن أمسكه نصباً واقفاً، إما أن تتكى عليه أو تمسكه واقفاً حتى لا تؤدي من وراءك ومن أمامك.

وكل هذا من الآداب الحميدة التي ينبغي للإنسان أن يسلكها في حياته حتى لا يقع في أمر يهدى الناس أو يضرهم. والله الموفق.

* * *

٤٥٨—باب كراهة الخروج من المسجد بعد الأذان

إلا لعذر حتى يصلى المكتوبة

١٧٨٥ — عَنْ أَبِي الشَّعْنَاءِ قَالَ: كُنَّا قَعُودًا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَذَنَ الْمُؤْذِنُ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ يَمْشِي، فَاتَّبَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ بَصَرَهُ حَتَّى خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَمَا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ وَبَلَّغَهُ . رواه مسلم.

الشرح

قال المؤلف — رحمة الله تعالى — باب كراهة الخروج من المسجد بعد الأذان إلا لعذر حتى يؤدي الصلاة المكتوبة.

وذلك أن المؤذن إذا أذن فإنه يقول للناس: حي على الصلاة، يعني أقبلوا إليها، والخروج من المسجد بعد ذلك معصية فإنه يقال له أقبل، ولكنه يدبر.

ثم ذكر حديث أبي الشعثاء، أنهم كانوا قعوداً مع أبي هريرة رضي الله عنه فقام رجل يمشي، فاتبعه أبو هريرة — رضي الله عنه — بصره حتى إذا خرج من المسجد. قال: "أما هذا فقد عصى أبا القاسم وبلغه" وإنما أتبعه بصره لينظر هل هو يمشي ليكون في جهة أخرى من المسجد أم ماذا يريد، فلما خرج

(١) رواه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن الخروج من المسجد إذا أذن المؤذن، رقم (٤٧).

تبين له أنه أراد الخروج من المسجد، قال: "أما هذا فقد عصى أبا القاسم" يعني بذلك: رسول الله ﷺ وإذا قال الصحابي: لقد عصى أبا القاسم فهو في حكم المرفوع يعني كأنه يقول فقد نهى عن ذلك رسول الله ﷺ.

وастدل العلماء بهذا الحديث على أنه يحرم الخروج من المسجد بعد الأذان لمن تلزمته الصلاة إلا لعذر، فمن العذر أن يكون حافناً يعني يحتاج إلى بول، أو حافناً يحتاج إلى غائط، أو معه ريح محتبسة يحتاج إلى أن ينقض الوضوء، أو أصحابه مرض يحتاج إلى أن يخرج معه أو كان إماماً لمسجد آخر، أو مؤذناً في مسجد آخر.

وأما إذا خرج من هذا المسجد ليصلِّي في مسجد آخر، فهذا فيه توقف قد يقول قائل: الحديث عام، وقد يقول قائل: إن الحديث فيمن خرج لثلا يصلِّي مع جماعة، وأما من خرج من مسجد ليصلِّي في آخر، فهذا لم يفر من صلاة الجماعة ولكنه أراد أن يصلِّي في مسجد آخر، وعلى كل حال لا ينبغي أن يخرج حتى وإن كان يريد أن يصلِّي في مسجد آخر، إلا لسبب شرعي مثل أن يكون في المسجد الثاني جنازة يريد أن يصلِّي عليها، أو يكون المسجد الثاني أحسن قراءة من المسجد الذي هو فيه، أو ما أشبه ذلك من الأسباب الشرعية، فهنا نقول لا بأس أن يخرج. والله الموفق.

٢٥٩ - باب كراهة رد الريحان لغير عذر

١٧٨٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ عَرَضَ عَلَيْهِ رَيْحَانًا، فَلَا يَرُدُّهُ، فَإِنَّهُ حَفِيفُ الْمَحْمَلِ، طَيِّبُ الرَّيْحِ" ^(١)
رواہ مسلم.

١٧٨٧ - وَعَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَرُدُّ
الطَّيِّبَ ^(٢). رواہ البخاری.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب كراهة رد الريحان لغير عذر.

الريحان نوع من الطيب وهو كما وصفه النبي ﷺ خفيف المholm طيب الريح، وقد أزشد النبي ﷺ إلى عدم رده، وبين المؤلف رحمه الله فيها ساقه البخاري رحمه الله من حدبيث أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ كان لا يرد الطيب، والطيب لا شك أنه يفتح النفس ويشرح الصدر ويسر الجليس، وهذا كان النبي ﷺ يعجبه الطيب حتى قال: "حبب إلى من الدنيا الطيب، والنساء، وجعل قرة عيني في الصلاة" ^(٣) فيبغى للإنسان أن يستعمل

(١) رواه أحد: (١٢٨/٣)، والنمساني: كتاب عشرة النساء، باب حب النساء، رقم (٣٨٧٨).

(٢) رواه البخاري: كتاب الهبة وفضلها والتعميريض عليها، باب ما لا يرد من الهدية، رقم (٢٣٩٤).

(٣) رواه أحد: (١٢٨/٣)، والنمساني: كتاب عشرة النساء، باب حب النساء، رقم (٣٨٧٨).

الطيب دائئماً، لأنَّه علامة على طيب الإنسان نفسه فإنَّ الطيبات للطيبين، والطيبين للطيبات والله تعالى طيب لا يقبل إلا طيباً.

وإذا أهدى إليك الطيب فلا ترده، لأنَّ النبي ﷺ كان لا يرد الطيب ولا سبيلاً إذا كان كما وصف النبي ﷺ في الريحان إذا كان خفيف المحمل طيب الريح، لأنَّه لا يضرك بشيء.

لكن لو خفتَ أنَّ هذا الذي أهدى إليك الطيب سيتكلُّم في المجالس أو أنَّ يمن عليك في المستقبل ويقول: أنا أهديت إليك كذا وهذا جزائي ويريد أن يستخدمك بما أهدى إليك فهنا لا تقبل الهدية، لأنَّ هذا يبطل أجره وثوابه بالمن والأذى، أما إذا كان لا يضرك منه شيء فإنَّ الأفضل أن لا ترده. والله الموفق.

* * *

٣٦٠ - باب كراهة المدح في الوجه لمن خيف عليه مفسدة من إعجاب ونحوه، وجوازه لمن أمن ذلك في حقه

١٧٨٨ - عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: سمعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يُشْنِي عَلَى رَجُلٍ وَيُطْرِيهِ فِي الْمِدْحَةِ، فَقَالَ: "أَهْلَكُتُمْ أَوْ قَطَعْتُمْ ظَهَرَ الرَّجُلِ"^(١). متفق عليه.

"والإطراء": المبالغة في المدح.

١٧٨٩ - وعن أبي بكرٌ رضي الله عنه أنَّ رجلاً ذُكرَ عند النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأشنى عليه رجُلٌ خبراً، فقال النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "وَيُخَكِ! قَطَعْتُ عُنْقَ صَاحِبِكَ" يَقُولُهُ مَرْأَةً "إِنْ كَانَ أَخْدُوكُمْ مَا دَحَا لَا تَحَالَّ، فَلَيَقُلْ: أَخْسِبْ كَذَا وَكَذَا إِنْ كَانَ يَرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ وَخَسِيبُهُ اللَّهُ، وَلَا يُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا"^(٢). متفق عليه.

١٧٩٠ - وعن همام بن الحارث عن المقداد رضي الله عنه أنَّ رجلاً جعل يمدح عثمانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فعمدَ المقدادُ، فجنا على ركبتيه، فجعل يختو في وجهه الحصباء، فقال له عثمان: مَا شأنك؟ فقال: إنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: "إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَاهِينَ، فَاحْتُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ" رواه مسلم.

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب ما يكره من الثناء، رقم (٥٦٠٠)، ومسلم: كتاب الزهد والرقائق، باب النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط، رقم (٥٣٢١).

(٢) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب ما يكره من الثناء، رقم (٥٦٠١)، ومسلم: كتاب الزهد والرقائق، باب النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط، رقم (٥٣١٩).

الشرح

هذه الأحاديث في النهي، وجاء في الإباحة أحاديث كثيرة صحيحة. قال العلامة: وطريق الجمع بين الأحاديث أن يقال: إن كان المدوح عنده كمال إيمان ويقين، ورياضة نفس، ومعرفة تامة بحيث لا يفتتن، ولا يغتر بذلك، ولا تلعب به نفسه، فليس بحرام ولا مكروه، وإن خيف عليه شيء من هذه الأمور كره مذموم في وجهه كراهة شديدة، وعلى هذا التفصيل تنزل الأحاديث المختلفة في ذلك. وما جاء في الإباحة قوله عليه السلام لأبي بكر رضي الله عنه: "أرجو أن تكون منهم" ^{إنه} أي: من الذين يدعون من جميع أبواب الجنة لدخولها، وفي الحديث الآخر: "لست منهم" ^{إنه} أي: لست من الذين يسلّون أزفهم خيلاء. وقال عليه السلام لعمر رضي الله عنه: "ما لقيك الشيطان سالكًا فجأً إلا سلك فجأً غير فجأك" ^{إنه}، والأحاديث في الإباحة كثيرة، وقد ذكرت جملة من أطراها في كتاب: "الأذكار" للمؤلف الحافظ التوسي رحمة الله تعالى.

نقل المؤلف - رحمة الله تعالى - في بيان مدح الإنسان، هل ينبغي للإنسان أن يمدح أخاه بما هو فيه أو لا؟ وهذا له أحوال:

الحال الأولى: أن يكون في مدحه خير وتشجيع له على الأوصاف

(١) رواه البخاري: كتاب الصوم، باب الريان للصائمين، رقم (١٧٦٤)، ومسلم: كتاب الزكاة، باب من جمع الصدقة وأعمال البر، رقم (١٧٠٥).

(٢) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب من أثني على أخيه بما يعلم، رقم (٥٦٠٢).

(٣) رواه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب صفة إيليس وجندوه، رقم (٣٠٥١)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عمر رضي الله عنه، رقم (٤٤١٠).

الحميدة والأخلاق الفاضلة، فهذا لا بأس به، لأنه تشجيع لصاحبها، فإذا رأيت من رجل الكرم والشجاعة وبدل النفس والإحسان إلى الغير، فذكرته بها هو فيه أمامه من أجل أن تشجعه وتثبته حتى يستمر على ما هو عليه، فهذا حسن وهو داخل في قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالْسَّقْوَى﴾ [المائدة: ٢].

والثاني: أن تندحه لتبيّن فضلها بين الناس ويتشعر وبمحترمه الناس، كما فعل النبي ﷺ مع أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، أما أبو بكر فإن النبي ﷺ كان يتتحدث ذات يوم فقال: "من أصبح منكم اليوم صاحتها؟" فقال أبو بكر: أنا، فقال: "من نبع منكم اليوم حنارة؟" قال أبو بكر: أنا، فقال: "من تصدق بصدقة؟" فقال أبو بكر: أنا، فقال: " فمن منكم عاد مريضاً" قال أبو بكر: أنا. فقال النبي ﷺ: "ما اجتمعن في أمرٍ إلا دخل الجنة".

وكذلك لما حدث أنه من جر ثوبه خيلاً لن ينظر الله إليه، قال أبو بكر: يا رسول الله إن أحد شقي إزارني يسترخي علي إلا أن أتعاهده، فقال: "إنك لست من يصنع ذلك خلاء".

وقال عمر: "إن الشيطان ما سلكت فجأا إلا سلك فجأا غير فجك" يعني إذا سلكت طريقاً فإن الشيطان يهرب منه وينذهب إلى طريق آخر، كل هذا البيان فضل أبي بكر وعمر رضي الله عنهما هذا لا بأس به.

الثالث: أن يمدح غيره ويغلو في إطرائه ويصفه بما لا يستحق، فهذا حرام وهو كذب وخداع، مثل أن يذكر رجلاً أميراً أو وزيراً أو ما أشبه ذلك

(١) رواه مسلم: كتاب الزكاة، باب من جمع الصدقة وأعمال البر، رقم (١٧٠٧).

ويطريه ويصفه بها ليس فيه من الصفات الحميدة فهذا حرام عليك، وهو أيضا ضرر على المدوح.

الرابع: أن يمدحه بها هو فيه، لكن يخشى أن الإنسان المدوح يغتر بنفسه ويزهو بنفسه ويترفع على غيره، فهذا أيضا حرم لا يجوز.

وذكر المؤلف أحاديث في ذلك أن رجلا ذكر عند النبي ﷺ آخر فائنى عليه فقال: "ويحك: قطعت عنق صاحبك" يعني كأنك ذبحته بسبب مدخلك إيه، لأن ذلك يوجب أن هذا المدوح يتربع ويتعالى، وقد أمر النبي ﷺ أن يُخْشَى التراب في وجوه المداهين، يعني إن كان هذا الإنسان معروفاً ما جلس مجلساً أمام أحد له جاه وشرف إلا امتدحه، هذا مداح، والمداح غير المادح، فالمادح هو: الذي يُسمع منه مرة بعد أخرى، لكن المداح كلها جلس عند إنسان كبير أو أمير أو قاضي أو عالم أو ما أشبه ذلك قام يمدحه، فهذا حقه أن يُخْشَى في وجهه التراب، لأن رجلاً امتدح عثمان رضي الله عنه فقام المداد وأخذ الحصباء ونفضها في وجه المداح، فسأله عثمان لم فعل ذلك؟ قال: إن النبي ﷺ قال: "إذا رأيتم المداهين فاحتثوا في وجوههم التراب". وعلى كل حال فالذي ينبغي للإنسان ألا يتكلم إلا بخبر، لأن النبي ﷺ قال: "من كان يوم من باهله واليوم الآخر فلبقيل خبراً أو ليصمت".^(١) والله الموفق.

* * *

(١) رواه البخاري: كتاب الرفاق، باب حفظ اللسان، رقم (٥٩٩)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت، رقم (٦٧).

٣٦١ - باب كراهة الخروج من بلد وقع فيها البلاء فراراً منه وكراهة القدوم عليه

قال تعالى: «أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْكُنْتُمْ فِي بَرْوَجٍ مُّشَيْدَةٍ» [النساء: ٧٨]. وقال تعالى: «وَلَا تَلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى الْهَلْكَةِ» [البقرة: ١٩٥].

١٧٩١ - وَعَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ إِلَى الشَّامَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِسْرَعَ لِقَيْهُ أَمْرَاءُ الْأَجْنَادِ - أَبُو عَبِيدَةَ بْنَ الْجَرَاحِ وَأَصْحَابَهُ - فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَيَّاَةَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ، قَالَ أَبْنُ عَبَّاسٍ: فَقَالَ لِي عُمَرُ: اذْعُ لِي الْمَهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ، فَدَعَوْتُهُمْ، فَاسْتَشَارُوهُمْ، وَأَخْبَرْتُهُمْ أَنَّ الْوَيَّاَةَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ، فَاخْتَلَفُوا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: حَرَجْتَ لِأَمْرٍ، وَلَا نَرَى أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: تَعْلَكَ بِقِيَةِ النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا نَرَى أَنْ تُقْدِمُهُمْ عَلَى هَذَا الْوَيَّاَةِ. فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: اذْعُ لِي الْأَنْصَارِ، فَدَعَوْتُهُمْ، فَاسْتَشَارُوهُمْ، فَسَلَّكُوا سَبِيلَ الْمَهَاجِرِينَ، وَاخْتَلَفُوا كَاخْتِلَافِهِمْ، فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: اذْعُ لِي مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ مَشْيَخَةِ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ، فَدَعَوْتُهُمْ، فَلَمْ يَخْتَلِفُ عَلَيْهِ مِنْهُمْ رَجُلٌ، فَقَالُوا: نَرَى أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ، وَلَا تُقْدِمُهُمْ عَلَى هَذَا الْوَيَّاَةِ، فَنَادَى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي النَّاسِ: إِنِّي مُضِيَّ عَلَى ظَهِيرٍ، فَأَضْبِحُوهُمْ عَلَيْهِ، فَقَالَ أَبُو عَبِيدَةَ بْنَ الْجَرَاحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَفَرَارًا مِنْ قَدْرِ اللَّهِ؟ فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَوْ غَيْرُكَ قَالَهَا يَا أَبَا عَبِيدَةَ! - وَكَانَ عُمَرُ يَكْرَهُ خَلَاقَهُ - نَعَمْ نَفَرُ مِنْ قَدْرِ اللَّهِ إِلَيْيَ قَدْرِ

الله، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ إِيلٌ، فَهَبَطَتْ وَادِيَا لَهُ عُدُوَّاتٍ، إِحْدَاهُمَا خَصْبَةٌ، وَالْأُخْرَى جَدْبَةٌ، أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الْخَصْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدْرِ اللهِ، وَإِنْ رَعَيْتَ الْجَدْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدْرِ اللهِ؟ قَالَ: فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ مُتَغَيِّبًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ، فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي مِنْ هَذَا عِلْمًا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ يَأْرِضُونَ، فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ إِلَيْهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ" فَحَمِدَ اللَّهُ تَعَالَى عُمُرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَنْصَرَفَ^(١). متفقٌ عليه.

والعدوة: جانب الوادي.

١٧٩٢ - وَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِذَا سَمِعْتُمْ بِالطَّاعُونَ يَأْرِضُونَ، فَلَا تَدْخُلُوهَا، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ، وَأَنْتُمْ فِيهَا، فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا"^(٢) متفقٌ عليه.

الشرح

هذا الباب باب عظيم عقده المؤلف – رحمه الله تعالى – وهو كراهة الخروج من بلد وقع فيها البلاء فراراً منه، وكراهة القدوم عليه، يعني إذا سمعت بوباء نازل في أرض فلا تقدم عليها، وإذا وقع وأنت فيها فلا تخرج منها فراراً منه.

(١) رواه البخاري: كتاب الطب، باب ما يذكر في الطاعون، رقم(٥٢٨٨)، ومسلم: كتاب السلام، باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها، رقم(٤١١٤).

(٢) رواه البخاري: كتاب الطب، باب ما يذكر في الطاعون، رقم(٥٢٨٧)، ومسلم: كتاب السلام، باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها، رقم(٤١٠٨).

ثم استدل المؤلف - رحمه الله - بقول الله: «إِنَّمَا تَكُونُوا يُذْرِكُكُمُ الْمَوْتَ وَلَوْ كُنْدُجْمَ فِي بُرُوجِ مُشَيْدَةٍ»، إشارة إلى قوله: لا تخرجوا منها والله يقول: «إِنَّمَا تَكُونُوا مَ»، وفي أي مكان وفي أي زمان [إِنَّمَا تَكُونُكُمُ في بُرُوجِ مُشَيْدَةٍ»]. يعني مخصوصة مطوية بالشيد يعني: بالجنس محكمة متفقة فإن الموت سوف يأتيكم [إِنَّمَا تَكُونُوا يُذْرِكُكُمُ الْمَوْتَ وَلَوْ كُنْدُجْمَ في بُرُوجِ مُشَيْدَةٍ»]، وفي آية أخرى أعظم من هذا وأبلغ: «فَلَمَّا أَتَاهُمُ الْمَوْتَ لَذِي تَفَرَّوْتُ مِنْهُ فَإِنَّمَا مُلْقِيهِكُمْ» [الجمعة: ٨]. تفر منه وهو لا يلحقك بل يلاقيك ويقابلك، فلا فرار من الموت فكيف تخرج من أرض نزل فيها الوباء فراراً من الموت، إنك لو فعلت فليس لك فرار من قدر الله عز وجل.

وأقرأ قول الله تعالى: «أَتَمْ تَرَى لِلَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَرِهِمْ وَهُمْ أَلَوْفٌ حَذَرُ الْمَوْتَ فَقَالَ لَهُمْ أَتَنَّ مُوتُوا كُلَّهُمْ أَحْيِيْهُمْ» [البقرة: ٢٤٣]. هؤلاء ألواف كثيرة مؤلفة نزل الوباء بأرض فخرجوا خوفاً من الموت، فأبراهيم الله عز وجل الآية وأنه بكل شيء محيط وأنه مدرك ما أراد لا محالة فقال الله هم موتوا قال ذلك قوله كونيأ قدربيأ، فهاتوا لأن الله إذا أراد شيئاً قال له: كن فيكون، ماتوا وهم ألواف ثم أحياهم الله والله على كل شيء قادر، لكن أ Ibrahim الله عز وجل أنه لا فرار من قدر الله عز وجل، ثم استدل المؤلف على كون الإنسان لا يقدم على أرض فيها الوباء بقول الله تعالى: «وَلَا تُنْقُوا بِأَيْدِيْكُمْ إِلَى زَهْلَكُمْ»، أي: لا تفعلوا الشيء الذي يكون فيه هلاككم، ثم استدل أيضاً بالأحاديث الواردة عن النبي ﷺ وذكر قصة عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين خرج من المدينة

إلى الشام فذكر له الطاعون، وفيه أن النبي ﷺ قال: "إذا سمعتم به في أرض فلا تقدموا عليها". فنهى النبي ﷺ عن القدوم إلى أرض فيها الطاعون، والطاعون وباء فتك والعياذ بالله.

قال بعض أهل العلم: إنه نوع خاص من الوباء وإنه عبارة عن جروح وتقرحات في البدن تصيب الإنسان وتجبرى جريان السيل حتى تقضى عليه، وقيل: إن الطاعون وخز في البطن يصيب الإنسان فيموت، وقيل: إن الطاعون اسم لكل وباء عام يتشر بسرعة، كالكوليرا وغيرها، وهذا أقرب، فإن هذا إن لم يكن داخلاً في اللفظ فهو داخل في المعنى، كل وباء عام يتشر بسرعة فإنه لا يجوز للإنسان أن يقدم على البلد الذي حل فيها هذا الوباء، وإذا وقع وأنتم فيها فلا تخرجوا منها، لأنكم تخرجون فراراً من قدر الله، لوررتم فإنكم مدركون لا محالة، وهذا قال: لا تخرجوا منها فراراً منه.

أما خروج الإنسان منها لا فراراً منه ولكن لأنه أتي إلى هذا البلد حاجة ثم انقضت حاجته وأراد أن يرجع إلى بلده فلا بأس.

وفي هذا الحديث الذي رواه ابن عباس رضي الله عنها أنه كان مع عمر - رضي الله عنه - حين خرج إلى الشام وذلك - والله أعلم - لفتح بيت المقدس، فلما كان في أثناء الطريق أتاه أمراء الأجناد يخبرونه بأنه وقع في الشام طاعون، والطاعون والعياذ بالله وباء فتك سريع الانتشار، فتوقف عمر وأمر عبد الله بن عباس رضي الله عنها أن يدعوه له المهاجرين، فدعاهم وشاورهم، فاختلفوا، فمنهم من قال: لا ترجع عنها أتيت إليه، ومنهم من قال: ارجع، ثم قال: ارفعوا عني، ثم أمر عبد الله بن عباس أن يجمع الأنصار، فجمعهم

واختلفوا كاختلاف المهاجرين، ثم قال: ارتفعوا عنِّي، ثم أمره أن يدعو مشيخة مهاجرة الفتح يعني كبار المهاجرين، فدعاهم فلم يختلف عليه اثنان وقالوا: ارجع.

فنادى في الناس: إني مصبح على ظهر - يعني راجع - فقال أبو عبيدة عامر بن الجراح رضي الله عنه الذي سباه النبي ﷺ أمين هذه الأمة، قال: يا أمير المؤمنين، أفرأْا من قدر الله؟ يعني ترجع بالناس تفر من قدر الله، قال: لو غيرك قالها يا أبي عبيدة، وكان ضرب له مثلاً مقنعاً، قال: أرأيت لو كان لك إيل فهبطت بها وادِّياً له عدوتان يعني شعبتان إحداهما مخصبة والثانية مجده، فإن رعيتها في المخصبة رعيتها بقدر الله، وإن رعيتها في المجده رعيتها بقدر الله، ومعلوم أنك سوف تختار المخصبة على المجده يعني هذا مثلك وبينها هم كذلك إذ جاء عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وكان قد تغيب في حاجة له، فقال: إن عندي من ذلك علىَّ، يعني عن النبي ﷺ ثم تلا عليهم الحديث "إذا سمعتم به في أرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع وأنتم فيها فلا تخرجوا فراراً منه". فوافق هذا حكم النبي فحمد الله عمر رضي الله عنه على موافقته الصواب.

ففي هذا الحديث فوائد:

منها: أن الخليفة يتولى الغزو بنفسه إذا دعت الحاجة إلى ذلك.
ومنها: حسن سياسة أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه، فإنه على ما عنده من الدين والعلم والعقل وإصابة الصواب لم يفت في هذا الأمر إلا بعد المشاوره والمراجعة.

ومنها: أنه ينبغي أن يبدأ بالأفضل، فالأفضل في المشاورة الأفضل في علمه وفي رأيه وفي نصحه فيبدأ بالأفضل فالأفضل، فإذا أشير عليه انتهى الموضوع، فلا حاجة لأن يأتي بالآخرين.

ومنها: أن المشاورة من سمات المؤمنين، كما قال الله تبارك وتعالى: **﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾** [الشورى: ٢٨].

في ينبغي لمن ولاه الله أمرًا، وتردد في شيء من الأشياء ولم يتبيّن له الصواب أن يشاور غيره من ذوي العقل والمذين والتجربة، وكذلك إذا كان الأمر عاماً يعم الناس كلهم فإنه ينبغي أن يشاور حتى يصدر عن رأي الجميع. ومنها: أنه يجوز للواحد من الرعية أن يراجع الإمام لكن بحضوره، لأن أبا عبيدة رضي الله عنه راجع عمر بن الخطاب رضي الله عنه لكن بحضوره، وبشرط أن يكون المراجع عن له علم ودين وعقل، وليس من عنده غيره عاصفة وعاطفة هو جاء، فإن هذا لا يتكلّم، إنما يتكلّم العقلاً مع ولادة الأمور، ولكن لا يتكلّمون من وراءولي الأمر بل يتكلّمون من بين يديه حتى يحصل النقاش والإقناع.

ومنها: ضرب الأمثال فإن ضرب الأمثال يقرب المعاني للإنسان، وذلك أن عمر رضي الله عنه ضرب مثلاً لأبي عبيدة رضي الله عنه، إنسان هبط وادياً ومعه إبل وله شعبتان إحداهما مخصبة فيها الأشجار وفيها الحشيش وفيها كل شيء ينفع الإبل، والثانية مجدهبة بيضاء، فمن المعلوم أن الإنسان لن يختار المجدهبة بل سوف يختار المخصبة، فاختياره للمخصبة بقدر الله عزوجل، وعدوله عن المجدهبة بقدر الله عزوجل.

ومنها: الرد على القدرية المعتزلة الذين يقولون أن الإنسان مستقل

بعمله لا علاقة لله به والعياذ بالله، ولهذا سُمُّوا مجوس هذه الأمة، لأنهم يشبهون المجوس ولكن الإنسان يفعل الفعل بقدر الله عز وجل.

ومنها: أنه قد يخفى العلم الشرعي على كبراء الناس، ويعلم من دونهم، فإنه لا شك أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أعلم بكثير من عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وكذلك كثير من معه عندهم من العلم ما ليس عند عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه لكن قد يكون عند الصغير من العلم ما ليس عند الكبير، كما حصل هذا.

ومنها: حكمة النبي ﷺ في أن الإنسان لا يقدم على ما فيه الصلة والضرر، لأن الله تعالى قال: ﴿وَلَا تُقْتِلُوا أَنفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]. وقال: ﴿وَلَا تَتَقْرُبُوا بِأَيْدِيهِكُمْ إِلَى الْمَهْلَكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]. فلا يجوز للإنسان أن يخاطر في أمر يخشى منه الهالك، وإن كان كل شيء بقدر لكن الأسباب لها أثراً.

ومنها: أنه إذا وقع الوباء في الأرض فإنه لا يجوز للإنسان أن يخرج منها فراراً منه، وأما إذا خرج لحاجة فلا بأس.

ومنها: أنه لا يأس أن يستعمل الإنسان من الأدوية والحبوب والإبر بما يمنع الوباء، لأن ذلك من الوقاية قبل تزول البلاء، ولا بأس بها، كما أن الإنسان إذا نزل به وباء وعالجه فلا حرج عليه، فكذلك إذا أخذ وقاية منه فلا حرج عليه، ولا يعد ذلك من نقص التوكل، بل هذا من التوكل، لأن فعل الأسباب الواقية من الهالك والعدايم أمر مطلوب والذى يتوكلاً أو يدعى أنه متوكلاً ولا يأخذ بالأسباب ليس بمتوكل في الحقيقة، بل إنه طاعن في حكمة الله عز وجل، لأن حكمة الله تأبى أن يكون الشيء إلا بالسبب الذي قدره الله تعالى له. والله الموفق.

٢٦٢ – باب التغليظ في تحريم السحر

قال الله تعالى: «وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلِكُنَّ الشَّيْطَانَ كَفَرُوا يَعْلَمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ» [البقرة: ١٠٢] الآية.

الشرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – (باب التغليظ في تحريم السحر) والسحر: عبارة عن عقد وقراءات ونفثات يتوصل بها الساحر إلى الإضرار بالمسحور، فمنه ما يقتل ومنه ما يمرض، ومنه ما يذهب العقل، ومنه ما يوجب العطف، يعني تعلق الإنسان بغیره تعلقاً شديداً، ومنه ما يوجب الصرف، يعني انصرافه عن غیره انصرافاً كاملاً، فهو أنواع والعياذ بالله، لكن كله حرام، وقد تبرأ النبي ﷺ من سحر وسحر له.

ومنه ما يوصل إلى الكفر، فإذا كان الساحر يتوصل إلى سحره بالأرواح الشيطانية يتقرب إليها ويتبعها حتى تطعنه فهذا كفر لا شك فيه، وأما إذا لم يكن كذلك فإنه أذية ومحرم ومن كبائر الذنوب ويجب على ولي الأمر أن يقتل الساحر وإن تاب، لأنه إن تاب فأمره إلى الله عز وجل، وإن لم يتتب فأمره إلى الله لكتنا نقتله درءاً لضرره ومفسدته.

وأما إذا لم يتتب فهو من أهل النار إذا كان سحره مكفرًا، لأن السحر والعياذ بالله من أعظم الفساد في الأرض ومن أعظم الشرور، لأنه يأتي الإنسان من غير أن يحترز منه، ولكن هناك شيء يحميك منه بإذن الله عز وجل.

وهي قراءة الأوراد الشرعية، مثل آية الكرسي، وقل هو الله أحد، وقل أعود برب الفلق، وقل أعود برب الناس، وما أشبه ذلك مما جاء في الآيات والأحاديث عن النبي ﷺ فإن هذا أكبر واق يقى الإنسان من السحر.

ثم ذكر المؤلف - رحمة الله - قول الله تعالى: «وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الْشَّيْطَنَ كَفَرُوا يُعْلَمُونَ النَّاسُ الْسَّاحِرُونَ» [آل عمران: ١٠٢]. أول الآية قوله: «وَاتَّبَعُوا مَا تَنَاهَى الْشَّيْطَنُ عَنْ مُلْكِ سُلَيْمَانَ». أي ما تناهى الشياطين على ملك سليمان وهو أن الشياطين علمت الناس السحر: «وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الْشَّيْطَنَ كَفَرُوا يُعْلَمُونَ النَّاسُ الْسَّاحِرُونَ». سليمان عليه الصلاة والسلام ما كفر، ولم يخالف سحرا وإنما خلف علم النبوة فإنه كان أحد الأنبياء الكرام عليهم الصلاة والسلام «وَلَكِنَّ الْشَّيْطَنَ كَفَرُوا يُعْلَمُونَ النَّاسُ الْسَّاحِرُونَ». وفي هذا دليل على أن تعلم السحر من الشياطين كفر، وهذا ذكرنا من قبل إذا استعان الإنسان على سحره بالشياطين كان كافراً.

«وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلٍ هَرُوتَ وَمَرُوتَ بِهِ». وهذا ملكان يعثهما الله عز وجل إلى أرض بابل لكترة السحر فيها، يعلمون الناس السحر ولكنها ينصحان الناس «وَمَا يُعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرُ». أرسلهما الله عز وجل يعلمان الناس السحر.

وهنا قد يسأل الإنسان: كيف يرسل الله تعالى ملكين والملائكة كرام مكرمون عند الله عز وجل يعلمون الناس السحر؟!

فيقال: هذا فتنة من الله عز وجل، وهذا إذا علم الناس قالا: ﴿فَإِنَّمَا
خَنْقَنْ فِتْنَةً فَلَا تُكَفِّرُهُ﴾ . فينصحون الناس، لكن الله عز وجل ابتلى الناس بهذا،
فجعلوا يتعلمون من الملائكة، يتعلمون منها ما يسمى بالعقد والصرف وهو من
أشد أنواع السحر: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّغُونَ﴾ . بين المزء وزوجها،
 يأتي الساحر إلى رجل قد حسنت الحال بينه وبين أهله وقد طابت لها الحياة
فيفرق بين الرجل وزوجه والعياذ بالله، فتأخذ تصريح إذا قرب إليها وت بكى
وتغفر منه، وإذا أبعد عنها بكت على فراقه والعياذ بالله، فيضرها من الناحيتين
من ناحية الاجتماع، ومن ناحية الافتراق، وكذلك الزوج تجده في شوق عظيم
لأهلها فإذا أتى إلى أهله ضاق بهم ذرعاً وضاق صدره وتمنى أن يموت والعياذ
بالله، وهذا من السحر العظيم: قال الله تعالى: ﴿وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ
إِلَّا يَأْذِنُ اللَّهُ﴾ . تأمل هذا التركيب فإن الجملة هنا اسمية ﴿وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ
بِهِ مِنْ أَحَدٍ﴾ والاسمية تفيد الثبوت والاستغراب، ثم إن النفي مؤكدة بالباء
﴿وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا يَأْذِنُ اللَّهُ﴾ . يعني: لا يمكن أبداً أن يضرروا
بسحرهم إلا بإذن الله، إذا أذن الله بذلك قدرًا، فالله على كل شيء قادر، وإذا
شاء عز وجل منع كل شر، لأنه هو الذي بيده ملائكة السموات والأرض
وهو خالق الأسباب ومانع الأسباب وهو على كل شيء قادر.

﴿وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا يَأْذِنُ اللَّهُ وَيَتَعَلَّمُونَ﴾ . أي هؤلاء
الذين أرسل إليهم الملائكة ﴿مَا يَصْرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ﴾ . هو ضرر محض في
الدين والدنيا والعاقبة الوخيمة، وكذلك الظلم الذي يحصل على المسحور

فإنه سوف يقضي له بحقه يوم القيمة ولن يهمله الله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ آتَشَرَنَّهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ﴾، أكد الله هذه الجملة بالقسم واللام وقد، أي: لقد علم هؤلاء الذين يتعلمون السحر أن الذي يتعلمه ما له في الآخرة من خلاق، علموا ذلك من قول الملائكة: ﴿إِنَّمَا تَحْكُمُ فِتْنَةً فَلَا تَكْفُرُوهُ﴾. قد علموا وبيان لهم الأمر ولكنهم والعياذ بالله اختاروا ذلك وهذا قال: ﴿لَمْ يَأْتِنَّهُ أَشْتِرَنَّهُ﴾، والشراء إنما يكون عن رغبة وطمع في المبيع، وهذا سمي الله تعالى تعلمه اشتراء ﴿مَا لَمْ يَرُدُّ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ﴾، أي: ما له نصيب في الآخرة، وليس أحد من الناس لا نصب له في الآخرة على الإطلاق إلا الكافر، فالمؤمن له نصيب في الآخرة، إما أن يدخل الجنة بلا حساب، وإما أن يعذب على قدر ذنبه ثم يكون مآلته الجنة، لكن الكافر ليس له في الآخرة من خلاق أي: من نصيب. ﴿وَلَيَسَّرْ مَا شَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ﴾، شروا هنا بمعنى باعوا يعني أن الله ذم هذا الذي اختاروه وباعوا أنفسهم من أجله ﴿لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾، أي لو كانوا من ذوي العلم لعلموا أن هذا شر محض.

والخلاصة أن السحر من كبائر الذنوب وقد يؤدي إلى الكفر وأن عقوبة الساحر أن يقتل، سواء كفر بسحره أم لم يكفر، لقول النبي ﷺ: "حد الساحر ضربة بالسيف" "وفي لفظ: "صربه بالسيف" ". نسأل الله تعالى أن يقي المسلمين شرهم، وأن يرد كيدهم في نحورهم، وأن يعيننا وإياكم على تعلم الأوراد

(١) رواه الترمذى: كتاب الحدود، باب ما جاء في هذا الساحر، رقم (١٣٨٠).

(٢) رواه الطبرانى في المعجم الكبير (٤/ ٢٧٣)، واهتى فى مجتمع الروايات، (٨٠/ ٦).

الشرعية التي يحتمي بها المرء من أعدائه من الشياطين والإنس، والله الموفق.

١٧٩٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِذَا تَبَرَّعْتُمْ بِالسَّبْعِ الْمُوْبِقَاتِ" قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: "الشَّرْكُ بِاللهِ، وَالسَّخْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرَّبَّا، وَأَكْلُ مَالِ الْبَيْسِمِ، وَالتَّوْلِي بِيَوْمِ الرَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصِنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ" (١) متفق عليه.

الشرح

نقل المؤلف - رحمه الله تعالى - في بيان التغليظ في باب تحريم السحر، حديث أبي هريرة رضي الله عنه وتقديم الكلام على أول هذا الحديث وعلى قوله: "وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق".

وذكرنا أن النفوس المحرمة أربعة أنواع: المسلم، والذمي، والمعاهد، والمستأمن، وأنه لا يجوز قتل واحد منهم إلا بالحق.

وتكلمنا أيضاً عن العهد بين المسلمين وبين الكفار وبيننا أنه جائز إذا دعت الحاجة إليه أو المصلحة، وأن العلماء اختلفوا - رحهم الله - هل يجوز العهد أكثر من عشر سنوات أم لا؟ وهل يجوز العهد المطلق أم لا؟ وذكرنا أن العهد - ثلاثة أقسام:

(١) رواه البخاري: كتاب الموصايا، باب قول الله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى»، رقم (٢٤٦)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر، رقم (١٢٩).

القسم الأول: عهد مؤبد، وهذا لا يجوز.

القسم الثاني: عهد مطلق وهذا جائز على القول الراجح.

القسم الثالث: عهد مؤقت، وهذا جائز.

ثم اختلف القائلون به، هل يجوز أن يزيد على عشر سنوات، أم لا؟

والصحيح أنه جائز، لأنه للحاجة.

ثم قال: "وأكل الربا"، أكل الربا أيضاً من الموبقات.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: وقد ورد من الوعيد على أكل الربا ما لم يرد مثله على أي ذنب سوى الشرك. فهو عظيم والعياذ بالله حتى إن الله قال في كتابه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ إِذْنُوا أَتَقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا يَقْنَى مِنَ الْرِبَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾، فإن لم تفعلوا فاذدوا بحرثٍ من الله ورسوله، وإن تُبْشِّرُ فَلَكُمْ زَهْرَ وَسُؤْلَمَكُمْ لَا تَظْلِمُونَ ﴿[البقرة: ٢٧٨ - ٢٧٩]﴾. وبين الله عز وجل أنه إذا لم يترك الإنسان الربا فإنه معلن للحرب على الله ورسوله ﴿فَإِذْنُوا بِحَرْثٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ . وأنه إذا تاب فإنه يحرم عليه أن يأخذ أكثر من ماله ﴿فَلَكُمْ زَهْرَ وَسُؤْلَمَكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾.

فالملهم أن أكل الربا من الموبقات. والربا يكون في أصناف ستة يبيّنها النبي ﷺ في قوله: "الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والشعير

بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح، مثلاً بمثل، سواءً بسواء، يدًا بيد، فإذا اختلفت هذه الأصناف فيبعوا كيف شئتم إذا كان يدًا بيد^(١)". وغالب الربا الآن بين الناس النوعين الأولين: الذهب والفضة، لأن التبادل في الأطعمة قليل، والربا فيها أيضاً قليل، لكن الأكثر في الأموال.

والعلماء - رحمهم الله - لما ظهرت هذه الأوراق النقدية التي هي بدل عن الذهب والفضة. اختلفوا فيها اختلافاً عظيماً حتى بلغ الخلاف إلى أكثر من ستة أقوال، كل قول برأي، وأقرب الأقوال فيها: أنه يجوز فيها ربا الفضل دون ربا النسبة إذا اختلفت الأجناس.

وعلى هذا فيجوز أن أعطيك عشر ريالات من الورق وآخذ منك تسعه ريالات من المعدن. وما أشبه ذلك، لأن الصفة مختلفة، وقد جاء في الحديث: إذا اختلفت هذه الأصناف فيبعوا كيف شئتم.

والقيمة بين ريال الورق والمعدن وإن كانت متفقة حسب النظام وتقرير الحكومة، ولكن الكلام على الحقيقة الذاتية نجد أن المعدن مختلف عن الورق، حتى في القيمة مختلف، يعني لو فرضنا أن قطعة من حديد وورقة من الشارع، أردت أن تساوي بينهما، لم يكن بينهما سواء، بل بينهما فرق، فالجنس مختلف، والقيمة مختلفة، ولو لا أن الدولة جعلت هذه بمنزلة هذه في القيمة، ما صارت متساوية لها في القيمة، وعلى هذا تكون داخلة تحت قول الرسول

(١) رواه مسلم: كتاب المسافة، باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقداً، رقم (٢٩٧٠).

بَلَّغَهُ: "إذا اختلفت هذه الأصناف فيبعوا كيف شتم إذا كان يدًا بيد".

ثم إن الربا أصناف كثيرة بعضها أقبح من بعض، فأعظمها وأشدّه هو أن يأكل الربا أضعافاً مضاعفة، بحيث إذا حل الدين على القبر وليس عنده مال، يقول له: أمهلك لدة سنة وأزيد الدين عليك، مثل أن يحل دينه وهو عشرة آلاف وليس عنده شيء، فيقول: أمهلك إلى سنة ونجعله إحدى عشرة ألفاً. فهذا حرام ولا يجوز، سواء جعل ذلك صريحاً أو بحيلة، بأن قال: اشتري مني السلعة بإحدى عشرة ألفاً، وبعها علي عشرة آلاف، حتى يكون في ذمته إحدى عشر ألفاً، يتحيل على حaram الله، والعياذ بالله. والحقيقة على حaram الله أقبح من إتيان المحرم صريحاً، وهذا تجد الذين يتحيلون على الربا ينطبق عليهم قول الله تعالى: **وَالَّذِينَ يَأْكُلُونَ الْرِّبَا لَا يَقُولُونَ إِلَّا كَمَا يَقُولُونَ** **الَّذِي يَتَحْبَطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ النَّاسِ** [آل عمران: ٢٧٥]. فإن هذه الآية فيها للعلماء قوله:

الأول: أنهم يقومون لأكل الربا وأخذه كالمجانين يعني في تصرفهم في الدنيا، يتصرف تصرف المجنون الطائش يريد هذا المكسب الحرام، بكل لف وبكل شغف، وبكل وسيلة، وفي كل يوم لهم حيلة.

والقول الثاني في الآية: أنهم يقومون من قبورهم يوم القيمة كالذي يقوم مصر وعما من الجهن، نسأل الله العافية، أمام العالم وشاهد ومشهود.

فعلى كل حال، الربا محروم سواء كان صريحاً أو كان عن طريق المكر والخداع، وما كان عن طريق المكر والخداع فهو أشد إثماً وأقرب إلى قسوة القلب، والعياذ بالله فِي كُلِّهِ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ [المطففين: ١٤]. هذا تجدهم يفعلون هذه الحيل ويرون أنها حلال، وأنه لا بأس بها، ولا يكادون يقلعون عنها. لكن من فعل المحرم على وجهه الصریح خجل من الله وعرف أنه في معصية، وربما يسر الله له الأمر ويمن عليه بالتوبه.

"وأكل مال اليتيم" أيضاً من الموبقات، واليتيم هو الذي مات أبوه قبل بلوغه، واليتيم مسكين، بمعنى أنه لا يستطيع الدفاع عن نفسه، فيأتي من يسلط على ماله – والعياذ بالله – ويأكله، فهذا أيضاً من الموبقات.

"والتولي يوم الزحف" يعني في القتال مع الكفار، إذا تقابل المسلمون والكافر فإن المتولي يكون قد فعل موبقاً من موبقات الذنوب، والعياذ بالله، إلا فيما ذكر الله عزّ وجلّ: فِي لَا مُتَحَرِّقًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَرِّقًا إِلَى فَتْحٍ [الأفال: ١٦].

"وقدف المحصنات المؤمنات الغافلات" يعني أن يرمي الإنسان المرأة الغافلة المؤمنة بالزنا، فيقول: إنها زلت، هذا أيضاً من موبقات الذنوب. ومثلها أيضاً الرجل المحصن قدفه من كبار الذنوب، والله الموفق.

٣٦٣ - باب النهي عن المسافرة بالصحف إلى بلاد الكفار إذا خيف وقوعه بأيدي العدو

١٧٩٤ - عَنْ أَبْنَىْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: "نَهَىْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُسَافِرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ"^(١) متفق عليه.

الشرح

ذكر المؤلف - رحمه الله تعالى - باب النهي عن المسافرة بالصحف إلى بلاد الكفار إذا خيف وقوعه بأيدي العدو.

يعني أنه لا يجوز للإنسان أن يسافر بالصحف إلى بلاد الكفار، وذلك أنه يخشى أن يقع في أيديهم فيستهينوا به ويدللوه، والقرآن أشرف وأعظم من أن يكون بيد العدو، وهذا ذكر عبد الله بن عمر رضي الله عنها: أن النبي ﷺ نهى أن يسافر بالصحف إلى أرض العدو، وهذا كما قال المؤلف رحمه الله: إذا خيف عليه، أما إذا لم يخف عليه كما في وقتنا الحاضر فلا بأس، فيجوز للإنسان إذا سافر في تجارة أو دراسة في بلد الكفار أن يأخذ معه المصحف ولا حرج عليه، ولكن يجب أن يعلم أن السفر إلى بلاد الكفار للإقامة في دراسة أو شبهها أي مدة طويلة لا يجوز إلا بشرط ثلاثة:

الشرط الأول: أن يكون عند الإنسان علم يدفع به الشبهات، وذلك

(١) رواه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب السفر بالصحف إلى أرض العدو، رقم (٢٧٦٨)، ومسلم: كتاب الإمارة، باب النهي أن يسافر بالصحف إلى أرض الكفار، رقم (٣٤٧٤).

لأن الكفار أعداء يريدون أن يصدوا الناس عن دين الله، فإذا قدم إليهم الشاب الساذج الذي ليس عنده علم أو ردوا عليه من الشبهات والشكوك ما يخرجه عن دينه من حيث لا يشعر، فمن ليس عنده علم يدفع به الشبهات، فإنه لا يحمل له أن يذهب إلى بلاد الكفار، منها كان الأمر، اللهم إلا للضرورة القصوى كالعلاج، ويكون معه من يصاحبه ويفقهه من شر الناس.

الشرط الثاني. أن يكون عنده دين يحميه من الشهوات، وذلك لأن بلاد الكفر، بلاد ليس فيها مانع لا من وازع ديني ولا من وازع سلطاني، والناس أحراز كما يقولون، وهم أحراز في اهوى لكنهم عبيد للهوى في الواقع. فإذا لم يكن عنده دين يحميه من الشهوات، فإنه يهلك، لأنه سيعجد النساء الكاسيات العاريات، ويجعل الخمور، ويجعل الشرور، فإذا لم يكن عنده دين سقط في الهاوية.

والشرط الثالث: أن يكون هناك ضرورة بأن يسافر لعلم لا يوجد في بلده، ويحتاج الناس إليه، فهذا لا بأس به، فإذا تمت الشروط الثلاثة جاز للإنسان أن يسافر إلى أرض العدو وإنما لا يحمل له. هذا إذا كان سيقيم مدة، أما رجل سيدهب لتجارة ويشتري ويرجع، فهذا أهون. والله الموفق.

* * *

٣٦٤ – باب تحريم استعمال إناء الذهب وإناء الفضة في الأكل والشرب والطهارة وسائر وجوه الاستعمال

١٧٩٥ – عن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الذى يشرب في آنية الفضة إنما يجبر حرج في بطنه نار جهنم" (١) متفق عليه.
وفي رواية مسلم: "إن الذي يأكل أو يشرب في آنية الفضة والذهب" (٢).

١٧٩٦ – وعن حذيفة رضي الله عنه قال: إن النبي صلى الله عليه وسلم
الحرير، والديباج، والشُّرْب في آنية الذهب والفضة، وقال: "هُنَّ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَهِيَ لَكُمْ فِي الْآخِرَة" (٣) متفق عليه.
وفي رواية في الصحيحين (٤) عن حذيفة رضي الله عنه: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا تلبسوا الحرير ولا الديباج، ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافتها".

(١) رواه البخاري: كتاب الأشربة، باب آنية الفضة، رقم (٥٢٠٣)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة في الشرب، رقم (٣٨٤٦).

(٢) رواه البخاري: كتاب الأشربة، باب الشرب في آنية الذهب، رقم (٥٢٠١)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال، رقم (٣٨٤٩).

(٣) رواه البخاري: كتاب الأطعمة، باب الأكل في إناء منفضض، رقم (٥٠٠٦)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال، رقم (٣٨٥٠).

١٧٩٧ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّمَا نَفَرَ مِنَ الْمَجُوسِ، فَجَاءَهُ يَقْاتِلُ الْوَذْجَ عَلَى إِنَاءٍ مِنْ فَضَّةٍ، فَلَمْ يَأْكُلْهُ، فَقَبِيلَ لَهُ حَوْلَهُ، فَحَوَّلَهُ عَلَى إِنَاءٍ مِنْ خَلْبَجَ، وَجَاءَهُ بِهِ فَأَكَلَهُ^(١). رواه البيهقي في استاد حسن.

الشرح

الذهب والفضة كلاماً معدن ما خلقه الله - عَزَّ وَجَلَّ - في الأرض وخلقه لنا، كما قال تعالى: «هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً» [البقرة: ٢٩]. فلنا أن ننتفع بالذهب والفضة على ما أردنا إلا ما جاء الشرع بتحريمها، والنبي ﷺ نهى عن الأكل والشرب في آنية الذهب والفضة، وأنه أنها للكفار في الدنيا ولنا في الآخرة، وأخبر أن الذي يأكل ويشرب في آنية الفضة إنما يجر جر في بطنه نار جهنم، والعياذ بالله، والجرجرة: هي صوت الماء إذا جرى في الحلق، فهذا الرجل، والعياذ بالله، يُسقى من نار جهنم، نسأل الله العافية، حتى يجر جر الصوت في بطنه كما جر جر في الدنيا، وهذا يدل على أن الأكل والشرب في آنية الذهب والفضة من كبائر الذنوب، وأنه لا يحل للمؤمن أن يفعل ذلك.

أما استعمال الذهب أو الفضة في غير ذلك، فهذا موضع خلاف بين العلماء فجمهور العلماء يقولون: لا يجوز أن يستعمل الذهب والفضة في غير

(١) رواه البيهقي في الكبرى: (١/٢٨).

الأكل والشرب كما أنه لا يجوز في الأكل والشرب، فلا يجوز أن يجعلها مستودعاً للدواء أو مستودعاً للدرارم أو للدناير، أو ما أشبه ذلك، لأن النبي ﷺ نهى عن الأكل والشرب فيها وما سوا ذلك فهو مثلك.

ومن العلماء من أباح ذلك وقال: إننا نفتصر على ما جاءنا به النص، والباقي ليس حراماً، لأن الأصل الحلال، ولهذا كانت أم سلمة رضي الله عنها وهي من روى حديث النهي عن الأكل والشرب في آنية الفضة كانت عندها جلجل من فضة جعلت فيه شعرات من شعرات النبي ﷺ يستشفى الناس بها، فكان الناس يستشفون بها فيشفون بإذن الله عز وجل، فهي رضي الله عنها تستعمل الفضة في غير الأكل والشرب.

وهذا أقرب إلى الصواب، أن استعمال الذهب والفضة في غير الأكل والشرب جائز، لكن الورع تركه احتياطاً لموافقة جمهور العلماء. والله الموفق.

* * *

٣٦٥ – باب تحريره ليس الرجل ثوباً مزغراً

١٧٩٨ – عن أنسٍ رضي الله عنه قال: نهى النبي ﷺ أن يتزغّرَ الرَّجُلُ^(١) متفق عليه.

١٧٩٩ – وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: رَأَى النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ الْفَضْلَ بْنَ مُعَصْفَرَيْنَ فَقَالَ: "أَمْكَ أَمْرَتُكَ بِهَذَا؟" قَالَ: "أَغْسِلُهُمَا؟" قَالَ: بَلْ "أَخْرُقُهُمَا"^(٢).

وفي رواية^(٣): فقال: "إِنَّ هَذَا مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ فَلَا تَلْبِسُهَا" رواه مسلم.

الشرح

ذكر المؤلف – رحمة الله – نهى الرجل أن يلبس الثوب المزغف: يعني الذي صبغ بالعصفر، وهو نوع من النبات يشبه الزعفران، وذكر فيه حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنها أن النبي ﷺ رأى عليه ثوبين معصفرتين أو ثوبًا معصفرًا فقال: "أَمْكَ أَمْرَتُكَ بِهَذَا؟" يعني ينكر عليه، فدل ذلك على أنه يكره أو يحرم على الرجل أن يلبس مثل هذه الشياط الصفراء التي تغيل إلى الحمرة قليلاً، وكذلك الثوب الأحمر نهى النبي ﷺ عن لبسه، وأخبر أن هذا من لباس الكفار، وإذا كان من لباسهم فإنما قد نهينا أن نتشبه بهم، لقول النبي ﷺ: "مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ"^(٤).

(١) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب النهي عن التزغّر للرجال، رقم (٥٣٩٨)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب نهي الرجل عن التزغّر، رقم (٣٩٢٣).

(٢) رواه مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن لبس الرجل الثوب المزغف، رقم (٣٨٧٣).

(٣) رواه مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن لبس الرجل الثوب المزغف، رقم (٣٨٧٢).

(٤) رواه أبو داود: كتاب اللباس، باب في لبس الشهرة، رقم (٣٥١٢).

٤٦٦—باب النهي عن صمت يوم إلى الليل

١٨٠٠—عَنْ عَلَيْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَفِظْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: "لَا يُئْمِنُ بَعْدَ احْتِلَامٍ، وَلَا صَهَاتَ يَوْمٍ إِلَى اللَّيلِ"^(١) رواه أبو داود بإسناد حسن.

قال الخطابي في تفسير هذا الحديث: كان من نسك الجاهليه الصهات، فنهوا في الإسلام عن ذلك، وأمرروا بالذكر والحديث بالخير.

١٨٠١—وعن قيس بن أبي حازم قال: دخل أبو بكر الصديق رضي الله عنه على امرأة من المحسن يُقال لها: زينب، فرآها لا تتكلّم. فقال: ما لها لا تتكلّم؟ فقالوا: حجبت مضمته، فقال لها: تكلمي فإن هذا لا يحل، هذا من عمل الجاهليه! فإن هذا لا يحل، هذا من عمل الجاهليه! فتكلمت.^(٢)
رواه البخاري.

الشرح

ذكر المؤلف ما ورد في النهي عن الصمت إلى الليل، وكانوا في الجاهليه

(١) رواه أبو داود: كتاب الرصاصيات، باب ما جاء من يقطع اليميم، رقم (٤٨٩).

(٢) رواه البخاري: كتاب المناقب، باب أيام الجاهليه، رقم (٣٥٤٧).

يدينون الله عزّ وجلّ بالصمت إلى الليل، يعني: أن الإنسان يقوم من نومه في الليل ويُسكت ولا يتكلم حتى تغيب الشمس، فنهيَ المسلمون عن ذلك، لأن هذا يؤدي إلى ترك التسبيح والتهليل والتحميد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وقراءة القرآن وغير ذلك، وأيضاً هو من فعل الجاهلية، فلذلك نهي عنه. فلا يجوز للإنسان أن يصمت ولا يتكلم إلى الليل وإذا قدر أن أحداً نذر هذا فإنه لا يفي بندره، فليحل النذر ويُكفر كفارة يمين، وإذا تكلم الإنسان فلا يتكلم إلا بخير، لقول النبي ﷺ: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت..." . والله الموفق.

* * *

(١) رواه البخاري: كتاب الرفاق، باب حفظ اللسان، رقم (٥٩٩٤)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت، رقم (٦٧).

٢٦٧ – باب تحريم انتساب الإنسان إلى غير أبيه وتوليه إلى غير مواليه

١٨٠٢ – عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "مَنْ أَدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ، فَأَلْجَنَّهُ عَلَيْهِ حَرَامٌ"^(١) متفق عليه.

١٨٠٣ – وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَا تَرْغِبُوا عَنْ أَبَائِكُمْ، فَمَنْ رَغَبَ عَنْ أَبِيهِ فَهُوَ كُفُّرٌ"^(٢) متفق عليه.

١٨٠٤ – وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ شُرَيْكَ بْنِ طَارِقٍ قَالَ: رَأَيْتُ عَلَيْاً رضي الله عنهُ عَلَى الْمُتَّرِ بِخُطْبٍ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَا وَاللهِ مَا عِنْدَنَا مِنْ كِتَابٍ نَفْرُوهُ إِلَّا كِتَابُ اللهِ وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، فَنَشَرَهُ فَإِذَا فِيهَا أَسْنَانُ الْإِبْلِ، وَأَشْيَاءُ مِنَ الْحِرَاجَاتِ، وَفِيهَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: الْمَدِينَةُ حَرَامٌ مَا يَبْرُرُ إِلَى ثُورٍ، فَمَنْ أَخْدَثَ فِيهَا حَدِيثًا، أَوْ أَوْيَ مُخْدِثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَذْلًا، ذَمَّةُ الْمُشْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، يَسْعَى إِلَيْهَا أَذْنَاهُمْ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُشْلِمًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ

(١) رواه البخاري: كتاب المغازي، باب غزوة الطائف في شوال سنة ثمان، رقم (٣٩٨٢)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم، رقم (٩٦).

(٢) رواه البخاري: كتاب الفرائض، باب من أدعى إلى غير أبيه، رقم (٦٢٧٠)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم، رقم (٩٤).

الله مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا، وَمَنْ ادْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ اتَّسَمَ إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا^(١)" متفق عليه.

"ذَمَّةُ الْمُسْلِمِينَ" أي عهدهم وأماناتهم. وأخفره نقض عهده.
والصرف: التوبة، وقيل: الحيلة. والعدل الفداء.

١٨٠٥ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادْعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُهُ إِلَّا كُفَّارٌ، وَمَنْ ادْعَى مَا لَيْسَ لَهُ، فَلَيْسَ مِنَّا، وَلَيَبْتَوَأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ دَعَ أَرْجُلًا بِالْكُفْرِ، أَوْ قَالَ: عَدُوُّ اللَّهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا حَازَ عَلَيْهِ"^(٢)" متفق عليه وهذا لفظ روایة مسلم.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - باب تحريم انتساب الإنسان إلى غير أبيه، أو توليه إلى غير مواليه.

ذكر - رحمه الله - شيئاً كلاماً لحمة يلتجم الناس بعضهم بعضهم به، ويدنو بعضهم من بعض.

الأول: النسب.

(١) رواه البخاري: كتاب الفرائض، باب إثم من تبرأ من مواليه، رقم (٦٢٥٨)، ومسلم: كتاب العنق، باب تحريم تولي العتق غير موالية، رقم (٢٧٧٤).

(٢) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان حال إيهان من رغب عن أبيه وهو يعلم، رقم (٩٣).

الثاني: الولاء. وقد قال النبي ﷺ: "الولاء لحمة كل حمة النسب".

أما النسب: فإن الإنسان يجب عليه أن ينتمي إلى أهله: إلى أبيه، إلى جده، إلى جد أبيه، .. وما أشبه ذلك، ولا يحل له أن ينتمي إلى غير أبيه وهو يعلم أنه ليس بأبيه، فمثلاً: إذا كان أبوه من قبيلة ما، ورأى أن فيها نقصاً عن غيره، فانتمي إلى قبيلة ثانية أعلى حسناً، لأجل أن يزيل عن نفسه مذمة قبيلته، فإن هذا - والعياذ بالله - ملعون، عليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، ولا يقبل الله منه يوم القيمة صرفاً ولا عدلاً.

وأما إذا انتمي الإنسان إلى جده، أو أبي جده، وهو مشهور والمعروف دون أن ينتفي من أبيه فلا بأس بهذا، فقد قال النبي ﷺ: "أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب" مع أنه محمد بن عبد الله بن عبد المطلب، فعبد المطلب جده، ولكنه ﷺ قال ذلك في غزوة حنين، لأن عبد المطلب أشهر من أبيه عبد الله، وهو عند قريش في المكانة العليا فلهذا قال: "أنا ابن عبد المطلب"، لكنه من المعلوم أنه محمد بن عبد الله، فلم ينتف من أبيه، ولم يبعد عنه ولكنه انتسب إلى جده لشهرته فقط، وكذلك أيضاً الناس ينتسبون إلى اسم القبيلة: فيقول مثلاً: أحمد بن تيمية وما أشبه ذلك، لكن الذي عليه الوعيد هو الذي ينتهي إلى غير أبيه، لأنه غير راض بحسبه ونسبة فريدي أن يرفع نفسه بالانتهاء

(١) رواه الدارمي: كتاب الفرائض، باب بيع الولاء، رقم (٣٠٣٠).

(٢) رواه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب من قاد دابة غيره في الحرب، رقم (٢٦٥٢)، ومسلم: كتاب الجهاد والسير، باب في غزوة حنين، رقم (٣٢٢٥).

إلى غير أبيه فهذا هو الذي عليه اللعنة - والعياذ بالله - .

يوجد - والعياذ بالله - من يفعل ذلك للدنيا، يوجد أنس - مثلاً -
يتسبون إلى أصحابهم دون آبائهم للدنيا، كما يوجد الآن أناس معهم جنسين،
إلى عمه أو إلى حاله أو ما أشبه ذلك، لينال بذلك شيئاً من الدنيا، ولا يحل له
ذلك وهذا حرام عليه، والواجب على من كان كذلك أن يعدل عنه إلى الوضع
الصحيح ومن انقى الله عز وجل جعل له من أمره يسراً ورزقه من حيث لا
يحتسب. والله الموفق.

أما حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه أعلم وهو على التبر أنه
ليس عندهم شيء خصهم به الرسول ﷺ إلا كتاب الله، وهذا عام لكل أحد
والمراد بكتاب الله: ما يقرأه المسلمون اليوم من أولهم إلى آخرهم صغاراً
وكباراً لم يزد فيه أحد ولم ينقص منه أحد، وفي هذا رد على الرافضة الشيعة
الذين يدعون أن القرآن الكريم قد حذف منه ثلثة، وحذفت منه سورة
الولادة وما أشبه ذلك، فخرجوا عن إجماع المسلمين ﴿وَمَنْ يُشَاقِّ الرَّسُولَ مِنْ
بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ النُّهُدُ وَيَسْتَعْجِلُ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُؤْلِمُ مَا تَوَأَّلَ وَنُنَصِّلُهُ جَهَنَّمَ
وَسَاءَتْ مَصِيرُهُ﴾ [النساء: ١١٥] .

وفي إقسام أمير المؤمنين رضي الله عنه وهو الخليفة الرابع - وهو البار
الصادق بدون قسم - أن النبي ﷺ لم يخصهم بشيء، دليل على كذب الرافضة
الشيعة الذين يقولون: إن النبي ﷺ عهد بالخلافة إلى علي بن أبي طالب رضي الله
عنه، وأن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ظالمان معنديان كافران منافقان هكذا -

والعياذ بالله - يصفون خير هذه الأمة بهذه الأوصاف، نسأل الله العافية، ونسائل الله أن يجازيهم بما يستحقون بعدله إنه على كل شيء قادر.

فعلي بن أبي طالب رضي الله عنه إن كانوا صادقين في محبتة وولايته وأنهم يتولونه وأنهم شيعته فليصدقواه بهذا اليمين الذي أقسم به على المنبر - وهو يخطب الناس - معلناً ومبيناً أن النبي ﷺ ما خصهم بشيء أبداً إلا كتاب الله الذي يقرأه المسلمون صغاراً وكباراً إلى يومنا هذا - والحمد لله - وما في هذه الصحيفة ثم نشرها، وقرأ فيها شيئاً من أسنان الإبل في الزكاة والثياب والجراحات، التي لم تبين في هذا الحديث وإنما بينت في أحاديث أخرى، وذكر فيها أن المدينة حرام ما بين عير إلى ثور، فالمدينة لها حرم كحرم مكة، لكنه دون حرم مكة في الفضيلة، لأن حرم مكة لا يمكن لمؤمن يتم إيمانه إلا أن يقصد حاجاً ومعتمراً بخلاف حرم المدينة، ثم إن المحرمات في المدينة أخف من المحرمات في مكة، ولهذا يجب في حرم مكة في قتل الصيد الجزاء، ولا يجب هذا في حرم المدينة، وليس هذا موضوع ذكر الفروق بين الحرمين فهي حوالي ستة أو سبعة فروق معروفة، وما بين عير إلى ثور معروف أيضاً، فإن هذا الحرم مساحته أربعة فراسخ في أربعة فراسخ، هذا الحرم يقول النبي ﷺ عنه: "من أحدث فيه حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين"، أحدث حدثاً في أي شيء: في العقيدة أو المنهج أو في السلوك مخالفًا للمسلمين فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، وكذلك من آوى محدثاً - يعني أدخله المدينة - وهو يعلم أنه صاحب حدث فآواه ونصره، عليه لعنة الله

والملائكة والناس أجمعين.

الجملة الثانية: أن "ذمة المسلمين واحدة": يعني عهدهم واحد، فإذا عاهد أحد من المسلمين من هم ولايات العهد ثم خفر ذمة أحد فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، فمثلاً: إذا دخل كافر إلى البلد في أمان وعهد من لهم ولادة العهد أو من غيرهم من له الأمان ثم خفره أحد، استحق اللعنة من الله والملائكة والناس أجمعين، لو أن كافراً دخل بأمان وأواه رجل مؤمن وقال له: ادخل أنت في جواري ثم جاء إنسان وقتل هذا الكافر – رغم أمانه من المسلم – فعل القاتل لعنة الله والملائكة والناس أجمعين – نسأل الله العافية – كيف إذا دخل بأمان من ولي الأمر وعهيد من ولي الأمر على أنه مؤمن وفي جوار الدولة وأمان الدولة، ثم يأتي إنسان فيقتله نعوذ بالله، فهذا عليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين.

وفي هذا دليل على حماية الدين الإسلامي لمن دخل بأمانه وجواره، وأن الدين الإسلامي لا يعرف الغدر والاغتيال والجرائم، فالدين الإسلامي دين ليس فيه إلا الصراحة والوفاء بالعهد فالإنسان الذي أمنه المسلمون لابد أن يكون آمناً بينهم.

وبهذا نعرف خطأً وجهل من يغدرون بالذمم ويخونون ويغتالون أناساً لهم عهد وأمان، وأن هؤلاء مستحقون لما أعلنه أمير المؤمنين علي رضي الله عنه عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين – والعياذ بالله –

أما الحربي الذي يدخل بدون أمان ولم يعطه أحد من المسلمين الأمان،

ويدخل مستخفياً ليكون جاسوساً للعدو، أو مفسداً في الأرض، فهذا بقتل لأنه لا أمان له، أما إنسان دخل بأمان من الدولة أو أمان من أي طرف من المسلمين فهذا لا يقتل، فهو نفس محترمة معصومة، ومن غدر بها فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين.

وبهذا نعرف خطأً ما نسمعه في بعض البلاد من الاعتداء على الآمنين الذين هم عهد من الدولة تجدهم آمنين بعهد من الدولة، ثم يأتي إنسان باسم الإسلام فيغتالهم، فالإسلام لا يعرف الغدر، يقول الله عز وجل: «وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَنَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا» [النحل: ٩١]. ويقول عز وجل: «وَلَا تَكُونُوا كَانِيَ تَقْضَتْ عَزَلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةِ أَنْكَثَتْ شَجَدَهَا أَيْمَنَكُمْ دَخْلًا يَسْكُمْ أَنْ تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أُرْقَى مِنْ أُمَّةٍ» [النحل: ٩٢]. والعهد شيء عظيم والغدر به فظيع – والعياذ بالله – وليس من الإسلام في شيء فالمؤمن من مقيد بما جاء به الشرع وليس الإسلام باهوى، «وَلَوْ أَتَبَعَ الْحَقَّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ الْأَسْمَوَاتُ وَالْأَرْضُ» [المؤمنون: ٧١]. والله الموفق.

* * *

٤٦٨ – باب التحذير من ارتكاب ما نهى الله عزّ وجلّ أو رسوله صلى الله عليه وسلم عنه

قال الله تعالى: «فَلَا يَحْذِرُ الَّذِينَ لَعْنَاهُمُ الْفُوْنَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةً أَوْ
يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» [النور: ٦٣]. وقال تعالى: «وَيَحْذِرُكُمُ اللَّهُ تَعَالَى نَفْسَهُ» [آل
عمران: ٣٠].

وقال تعالى: «إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ» [البروج: ١٢]. وقال تعالى:
«وَكَذَّلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخْذَ الْقَرَى وَهِيَ ظَاهِرَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ»
[هود: ١٠٢].

١٨٠٦ – وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ النبي ﷺ قال: "إِنَّ اللَّهَ
تَعَالَى يَغْارُ، وَغَيْرَهُ اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ الْمَرْءُ مَا حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ"^(١) متفق عليه.

الشرح

قال الحافظ النووي – رحمه الله تعالى – باب التحذير من ارتكاب ما
نهى الله عزّ وجلّ أو رسوله ﷺ عنه.

يعني: أنَّ الإنسان يجب أن يكون حذرًا من الوقوع في المحرمات ولا

(١) رواه البخاري: كتاب النكاح، باب الغيرة، رقم (٤٨٢٢)، ومسلم: كتاب التوبه، باب غيرة
الله تعالى وتحريم الغواحش، رقم (٤٩٥٩).

يتهانون، ولا يغلبه الأمان من مكر الله عز وجل – فإن بعض الناس يغره الشيطان، يقول أفعل المعصية واستغفر الله، أفعل المعصية ورحمة الله تعالى سبقت غضبه، أفعل المعصية فقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]. إلى غير ذلك من الأماني الكاذبة التي يغرسها الشيطان ببني آدم: ﴿وَمَا يَعْدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾ [النساء: ١٢٠]. فالواجب الحذر مما نهى الله ورسوله عنه، ثم استدل المؤلف – رحمة الله – بآيات من كتاب الله منها: قول الله تعالى: ﴿فَلَا يَحْذَرِ الَّذِينَ تَخَالَفُونَ عَنْ أَمْرِهِنَّ أَنْ تُصَبِّهِمْ فِتْنَةً أَوْ يُصَبِّهِمْ عَذَابَ أَلِيمٍ﴾.

﴿فَلَا يَحْذَرِ الَّذِينَ تَخَالَفُونَ عَنْ أَمْرِهِنَّ﴾ أي عن أمر رسول الله ﷺ ومعنى يخالفون عنه: يخرجون عنه ولا يبالون به ويرتكبونه. ليحذرروا «أن تُصَبِّهِمْ فِتْنَةً أَوْ يُصَبِّهِمْ عَذَابَ أَلِيمٍ» فتنة في قلوبهم – والعياذ بالله – يُلقي في قلوبهم الفتنة من الشك فيها يحب اليقين فيه، أو الشهوة فيها يحرم تناوله، وهذا قال الإمام أحمد – رحمة الله –: "أتدرى ما الفتنة؟" الفتنة الشرك، لعله إذا رد بعض قوله أن يقع في قلبه شيء من الزيف فيهلك "والعياذ بالله" –

فاحذر الفتنة، واحذر المخالفة عن أمر الله ورسوله «أن تُصَبِّهِمْ فِتْنَةً أَوْ يُصَبِّهِمْ عَذَابَ أَلِيمٍ» يعني عذاب مؤلم إما في الدنيا وإما في الآخرة. قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَحْذَرِكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ [آل عمران: ٣٠]. يعني: احذروا الله – عز وجل – فإنه شديد العقاب كما قال تعالى: ﴿نَبِيٌّ عَبْدٌ أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ وَأَنَّ

عذابي هو العذاب الأليم [الحجر: ٤٩ - ٥٠]. وقال تعالى: ﴿أَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [المائدة: ٩٨]. فبدأ بالعقاب وتنى بالغفرة، لثلا يغلب الأمان من مكر الله، والإنسان إذا أمن من مكر الله أصابه البلاء والعذاب.

ولهذا قال الله تبارك وتعالى: ﴿أَفَمِنْ أَهْلُ الْقُرْبَىٰ أَنْ يَأْتِيهِمْ بِآسْنَا بَيْتَنَا وَهُمْ نَابِئُونَ﴾، أوَيْنَ أَهْلُ الْقُرْبَىٰ أَنْ يَأْتِيهِمْ بِآسْنَا صُحَىٰ وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾، أَفَمِنْ مَكْرُ اللَّهِ فَلَا يَأْمُنُ مَكْرُ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَنِيرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٧ - ٩٩]. الآمن من مكر الله هو الغافل الذي يعمل ما يشاء من المعاشي ولا يخاف، لكنه في الحقيقة خاسر، لأن مآل العذاب والنكال نسأل الله العافية - وقال تبارك وتعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رِبَّكَ إِذَا أَخْذَ الْقُرْبَىٰ وَهِيَ ضَلَالٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود: ١٠٢]. فسرها النبي ﷺ يقوله: "إِنَّ اللَّهَ لِيُمْلِي لِلظَّالِمِ" يعني يمهله. ويدعوه يظلم نفسه ويعصي الله "حَتَّىٰ إِذَا أَخْذَهُ لَمْ يَفْلُهُ" وتألا قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رِبَّكَ إِذَا أَخْذَ الْقُرْبَىٰ وَهِيَ ضَلَالٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود: ١٠٢]. فالحذر الحذر من التهاون بمعصية الله - عز وجل - حتى إن من أهل العلم من قال: إن الرجل إذا فعل المعصية متهاونا بها ولو كانت صغيرة صارت كبيرة - والعياذ بالله - لما قام في قلبه من التهاون بها،

(١) رواه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب قوله ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رِبَّكَ إِذَا أَخْذَ الْقُرْبَىٰ...﴾، رقم (٤٣١٨)، ومسلم: كتاب البر والصلة والأدب، باب تحريم الظلم، رقم (٤٦٨٠).

نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَكْتُبْ لَنَا الْأَمَانَ مِنْ أَسْبَابِ عَقَابِهِ وَغَضِيبِهِ .
 فَلَا يَحُوزُ لِلإِنْسَانِ أَنْ يَغْتَرُ بِإِيمَانِهِ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَهُ، وَأَنْ يَرْتَكِبِ الْمُعَاصِي
 بِنَاءً عَلَى أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَعَاجِلْهُ بِالْعَقُوبَةِ، فَهَذَا مِنْ بَابِ الْأَمَنِ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
 وَهُوَ سَبَحَانُهُ وَتَعَالَى يَمْهُلُ لِلظَّالِمِ "حَتَّى إِذَا أَخْدَهُ لَمْ يَفْلَتْهُ" كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ
 وَتَلَا قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: « وَكَذَّالِكَ أَخْدُ زَيْلَكَ إِذَا أَخْدَ الْقُرَى وَهِيَ ظَلِيمَةٌ إِنَّ
 أَخْدَهُ أَلَيْمٌ شَدِيدٌ » [هُودٌ: ١٠٢]. بَلْ وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ مِنْ يَتَهَاوُنُ فِي هَذَا
 الْأَمْرِ، يَعْصِي اللَّهَ فِيْنِيهِ عَنْ ذَلِكَ، وَيَتَرَكُ الْوَاجِبَ فَيُؤْمِرُ بِفَعْلِهِ، وَيَحِبِّ: « إِنَّ
 اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ » [البَقْرَةٌ: ١٧٣]. « إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشَرِّكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ
 ذَلِكَ إِنْ يَشَاءُ » [النِّسَاءٌ: ٤٨]. وَأَنَا لَسْتُ مُشَرِّكًا بِاللَّهِ فَيُقَالُ لَهُ: إِنَّ الَّذِي قَالَ
 ذَلِكَ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ الَّذِي قَالَ. « أَعْنَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ » [الْمَائِدَةٌ: ٩٨].
 وَقَالَ: « إِنَّمَا عَبَادِي أَنِّي أَنْتَ غَفُورٌ الرَّحِيمٌ » وَ« أَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ »
 [الْحِجْرٌ: ٤٩ - ٥٠]. وَلَا يَحُوزُ لَكَ أَنْ تَغْتَرُ بِإِيمَانِ اللَّهِ لَكَ، فَرِبَّا يَمْهُلُ اللَّهُ الْعَبْدَ
 عَلَى مُعَاصِيهِ وَيَسْتَدِرُ جَهَنَّمَ مِنْ حِيثُ لَا يَعْلَمُ، حَتَّى إِذَا أَخْدَهُ أَخْدَ عَزِيزٍ
 مُقْتَدِرٍ - وَالْعِيَازُ بِاللَّهِ - فَإِيَّاكَ أَنْ تَتَهَاوُنَ، بَلْ رَاقِبُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

ثُمَّ أَعْلَمُ أَنَّهُ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ، فَإِذَا مَسَّكَ طَائِفَ مِنَ الشَّيْطَانِ فَنَذِكِرُ
 وَاتَّعِظُ وَأَقْبَلُ عَلَى اللَّهِ وَتَبَّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَتَكُنْ كُمْنَ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ
 « وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَسِحَّةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ
 وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُحِبِّ وَأَعْلَمُ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ » [آل عمرَان١٠]

[١٣٥] والتوبية لا يد فيها من شر وط خمسة:

١ -- الإخلاص لله عز وجل: بـالـأـيـمـةـ الـإـنـسـانـ عـلـىـ التـوـبـةـ مـرـاعـاةـ
أـحـدـ مـنـ الـخـلـقـ، وـلـأـنـ يـنـالـ بـذـلـكـ جـاهـاـهـ أـوـ رـئـاسـةـ مـلـيـخـلـصـ الـثـيـةـ للـهـ عـزـ وـجـلـ
خـوـفـاـ مـنـ عـقـابـهـ وـرـجـاءـ لـثـوابـهـ.

٢- الندم على ما فعل من الذنب، بحيث لا يتساوي عنده الذنب وعديمه، بل يندم على ما حصل منه، ويتحسر في نفسه، ويقول: ليتني لم أفعل هذا، لكنه يخضع لقضاء الله وقدره ويتوسل إلى الله عزّ وجلّ.

٣- الإلقاء عن الذنب: بترك المعصية إن كان الذنب معصية، أو فعل الواجب إن كان الذنب بترك الواجب الذي يمكن تداركه، فإما أن يصر على الذنب ويرجو التوبة فهذا خطأ، وهو من الأمانى الكاذبة، وبعض الناس يقول: أستغفر الله وأتوب إلى الله من الربا – وهو يأكل الربا – ويقول: أستغفر الله وأتوب إليه من حقوق الناس، وهو يأكل حقوق الناس، وبماطل في الحق الذي عليه مع قدرته على وفاته، وغير ذلك من الأمور التي يكذب بها الإنسان على نفسه في أنه تائب وهو لم يتوب.

وإذا كان الذنب حفلاً لأدمي فلابد أن يوصله إليه: فإذا سرق مالاً من شخص، وجاء يسأل ويقول: إنه تاب، نقول: رد المال إلى صاحبه، أما بدون أن ترده فاللتوبية لم تتم.

كذلك إذا كانت توبته من أكل لحم الناس يعتاب شخصاً، يسبه في

المجالس وقد علم بذلك، وقال: إنه ناب إلى الله نقول له: اذهب واطلب منه أن يساحك حتى تنفعك التوبة، وإنها قيدنا هذا بما إذا كان قد علم أنك قد أغتبته، وإلا فلا حاجة لأن تخبره، بل أثمن عليه بالخير في المجالس التي كنت تسبه فيها ثم استغفر الله له.

٤ - العزم على ألا يعود: يعني لا يتوب إلى الله وهو عازم على أن يعود متى سنت الفرصة، فإن هذه ليست توبة، بل يجب أن يعزم على أن لا يعود إلى الذنب.

٥ - أن تكون التوبة في وقت القبول: وذلك بأن يتوب قبل أن يحضره الموت، أو قبل أن تطلع الشمس من مغربها، فإن لم يتوب إلا إذا حضره الموت فإن التوبة لا تنفع.

ومن هذا نعرف أن التوبة واجبة على الفور بدون تأخير، لأن الإنسان لا يدرى متى يفاجأ بالموت، فيجب عليه أن يكون مستعداً، نسأل الله تعالى أن يتوب علينا وعليكم وأن يتوفانا على الإيمان.

* * *

٣٦٩ – باب ما يقوله ويفعله من ارتكب منهياً عنه

قال الله تعالى: «وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَنِ نُزُغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ» [فصلت: ٣٦]. وقال تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ آتَقُوا إِذَا مَسَّهُمْ طَفِيفٌ مِّنَ الشَّيْطَنِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبَصِّرُونَ» [الأعراف: ٢٠١]. وقال تعالى: «وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمْوًا أَنفَسُهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفِرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصْرِرُوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ» [٤٧] أَوْ تَبَكَّرَ حَزَرًا وَهُمْ مَغْفِرَةٌ مِّنْ رَبِّهِمْ وَجَنَّتْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَرُ خَلِيلِيْنَ فِيهَا وَنَعْمَ أَجْرُ الْعَدْمِيْلِيْنَ» [آل عمران: ١٣٥ - ١٣٦]. وقال تعالى: «وَتُوَبُوا إِلَى اللَّهِ حَبِيبًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ» [النور: ٣١].

١٨٠٧ – وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ حَلَّفَ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى، فَلَيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَ أَفَامْرُكَ فَلَيَسْتَدِقَّ" . متفق عليه.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - باب ما يقوله ويفعله من ارتكب منهياً عنه. وذلك أن الإنسان ليس معصوماً من الذنب، فلا بد لكل إنسان من ذنوب كما جاء في الحديث عن النبي ﷺ: "كل ابن آدم خطاء، وخير الخطائين

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب من لم ير إكفاراً من قال ذلك متأولاً، رقم (٥٦٤٢)، ومسلم: كتاب الأيمان، باب من حلف باللات والعزى فليقل لا إله إلا الله، رقم (٣١٠٧).

التابون" ^١ وقال ﷺ: "لَوْلَا مَنْ تَذَنَّبَ لِذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ ثُمَّ جَاءَ بِقَوْمٍ يَذَنَّبُونَ فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ فَيَغْفِرُ لَهُمْ" ^٢ فلا بد للإنسان من ذنب، ولكن يجب عليه إذا أذنب ذنبًا أن يبادر ويرجع إلى الله ويتوسل إليه ويندم ويستغفر حتى ينمحى عنه ذلك الذنب. قال الله تعالى: ﴿وَإِنَّمَا يَنْزَعُ عَنِ الْشَّيْطَانِ نَزْعٌ فَاسْتَعِدْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [فصلت: ٣٦]، يعني إذا نزعك الشيطان وألقى في قلبك الرزغ والمعصية فاستعد بالله، فإذا هممت بمعصية سواء كان فيها يتعلق بحق الله أو بحق المخلوق فقل: "أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ" فإذا قلت ذلك بإخلاص فإن الله يمُنْ عَلَيْكَ ويعينك من الشيطان الرجيم ويعصلك منه.

وقال الله تعالى: ﴿إِنَّ الظَّالِمِينَ أَنْفَقُوا إِذَا مَسَمَّهُمْ ضَيْفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبَصِّرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠١] أي إذا وقع في قلوبهم زرع وعملوا عملاً سيئاً تذكروا واعتبروا ^٣ فإذا هم مُبصرون ^٤. فيعرفون أنهم في غيّ وحيثند يستغفرون الله تعالى كما قال في الآية الأخرى التي ساقها المؤلف رحمة الله في أوصاف المتقين ^٥: ﴿وَلَدِينَ إِذَا فَعَلُوا فَيَحْشَأُهُمْ أَنْفُسُهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ﴾ [آل عمران: ١٣٥].

* إذا فعلوا فحشة ^٦ يعني سيئة عظيمة، أو حلموا أنفسهم ^٧: بما

(١) رواه الترمذى: كتاب صفة القيمة والرفاقت والورع، باب منه، رقم (٤٢٣)، وابن ماجه كتاب الزهد، باب ذكر التوبة، رقم (٤٢٤١).

(٢) رواه مسلم: كتاب التوبة، باب سقوط الذنوب بالاستغفار توبة، رقم (٤٩٣٦).

دون ذلك ذكروا الله بقلوبهم وألسنتهم، ﴿فَاسْتَغْفِرُوا لِذُنُوبِهِمْ﴾ : سأّلوا الله تعالى أن يغفر لهم **﴿وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ﴾**. يعني: لا أحد يغفر الذنوب إلا الله، لو اجتمع أهل الأرض كلهم وأهل السموات كلهم على أن يرفعوا عنك ذنبًا واحدًا ما استطاعوا أبدًا، فكل الخلق لو أرادوا أن يمحوا عنك ذنبًا واحدًا ما استطاعوا أبدًا، فلا يغفر الذنوب إلا الله **﴿وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَمَنْ يُصْرِرُ عَلَىٰ مَا فَعَلُواٰ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾** . يعني لم يستمروا في معصيّتهم وذنوبهم وهم يعلمون أنهم على ذنب، أما لو أنهم فعلوا ذنبًا وأصرروا عليه وهم لا يعلمون أنه ذنب فإن الله تعالى لا يؤاخذهم، لقوله تعالى: **﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن كُسِنَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾** [البقرة: ٢٨٦].

﴿أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِّنْ رَبِّهِمْ وَجَنَاحَتْ تَحْرِي مِنْ خَتْنَاهَا الْأَهْمَرُ خَلَدِيهِنَّ فِيهَا وَنَعِمْ أَجْرُ الْعَمَلِيْنَ﴾ [آل عمران: ١٣٦]. يعني هؤلاء الذين يتصرفون بهذه الصفات هذا جزاؤهم عند الله.

وقال الله تعالى: **﴿وَتُوَبُوا إِلَى اللَّهِ حَمِيعًا إِنَّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾** [النور: ٣١].

هذه ذكرها الله تعالى بعد الأمر بغض البصر وعدم إبداء الزينة من النساء، قال بعد ذلك **﴿وَتُوَبُوا إِلَى اللَّهِ حَمِيعًا إِنَّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾** والتنورة إلى الله تعالى هي الرجوع إليه عز وجل من معصيته إلى طاعته، ومن الإشراك به إلى توحيده، ومن البدعة إلى اتباع الرسول عليه السلام، أن يرجع الإنسان إلى ربه فيندم على ما فعل، ويغفر له ما لا يعود، ويستغفّر الله عز

وَجَلَّ وَقُولُهُ: ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾، أَيْ لِأَجْلِ أَنْ تَفْلِحُوا، وَالْفَلَاحُ هُوَ الْفَوزُ بِالْمُطْلُوبِ وَالنِّجَاةُ مِنَ الْمُرْهُوبِ، وَالتُّوْبَةُ وَاجِبَةٌ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ، فَلَا تَهَاوُنُ فِي الذَّنْبِ، وَلَا تَقْلِ: هَذَا سَهْلٌ يغْفِرُهُ اللَّهُ، لَأَنَّهُ رِبُّهَا تَراَكُمُ الذَّنْبَ عَلَى الْقَلْبِ وَالْعِيَادَ بِاللَّهِ فَيُصْبِحُ مَظْلَمًا وَيُنَسِّدُ عَلَيْهِ بَابَ الْخَيْرِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿كَلَّا بَلْ زَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [الْمَطْفَئِينَ: ١٤]. فَتَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ.

وَفِي الْحَدِيثِ الَّذِي ساقَهُ الْمُؤْلِفُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "مَنْ حَلَفَ بِاللَّاتِ وَالْعَزِيزِ فَلِيَقُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ". اللَّاتُ: صَنْمٌ يَعْبُدُهُ الْمُشْرِكُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَكَذَلِكَ الْعَزِيزُ، وَكَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَرَءَنِيمُ اللَّاتَ وَالْعَزِيزَ﴾؛ وَمَكَوْنَةُ الْثَالِثَةِ الْأُخْرَى [النَّجْمُ: ١٩ - ٢٠]. كَانُوا يَحْلِفُونَ بِهَا كَمَا يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ فَيَقُولُونَ: وَاللَّاتُ أَوْ وَاللَّاتُ وَالْعَزِيزُ، فَإِذَا قَالَ الإِنْسَانُ وَاللَّاتُ وَالْعَزِيزُ فَهَذَا الشَّيْءُ شَرِكٌ يُدَاوِي بِالْإِخْلَاصِ، وَإِذَا حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَلِيَقُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، لِيَدَاوِي الشَّيْءَ بِضَدِّهِ.

"وَمَنْ قَالَ: تَعَالَ أَفَأْمَرْتَ فَلِيَتَصْدِقُ" هَذَا أَيْضًا مِنْ دَوَاءِ الشَّيْءِ بِضَدِّهِ، وَالْمَقَامَرَةُ الْمَغَالِبَةُ عَلَى عَوْضٍ وَيُسَمِّيهُ النَّاسُ الرَّهَنَ، مِثْلُ أَرَاهِنْكَ أَنْ هَذَا كَذَا وَكَذَا، يَتَرَاهُنَّ أَيْ يَتَغَالِبُونَ عَلَى ذِيْجَةٍ أَوْ عَلَى دِرَاهِمٍ أَوْ مَا أَشْبِهُ ذَلِكَ، فَمَنْ قَالَ هَذَا فَقَدْ قَالَ قَوْلًا حَرَامًا فَعَلَيْهِ أَنْ يَتُوبَ وَمَنْ تَوَبَتْهُ أَنْ يَتَصْدِقَ بِدَلَّاً مَا يَتَوَقَّعُ أَنْ يَأْخُذَهُ بِهَذِهِ الْمَقَامَرَةِ، فَيَكُونُ هَذَا مِنْ بَابِ دَوَاءِ الشَّيْءِ بِضَدِّهِ، وَكَذَلِكَ أَيْضًا يُقَالُ: مِنْ فَرَطِ فِي وَاجِبٍ فَإِنْ دَوَاءَهُ أَنْ يَتُوبَ إِلَى اللَّهِ وَأَنْ يَكْثُرَ مِنْ عَمَلِ الصَّالِحَاتِ حَتَّى يَكُونَ دَوَاءً لِذَلِكَ. نَسَأَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَتُوبَ عَلَيْنَا وَعَلَيْكُمْ وَيُوْرَقْنَا لِمَا يَجْبِهُ وَيَرْضِيَهُ.

كتاب المنشورات والملح

١٨٠٨ - عن النواس بن سمعان رضي الله عنه قال: ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجّال ذات غدّة، فخُفِضَ فيهم، ورفع حتى ظنناه في طائفة النخل، فلما رُحْنَا إِلَيْهِ عرَفَ ذَلِكَ فِينَا، فَقَالَ: "مَا شَانْكُمْ؟" قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ ذَكَرْتَ الدجّالَ الْغَدَاءَ، فخُفِضْتَ فِيهِ ورَفَعْتَ، حَتَّىٰ ظنَنَاهُ فِي طائفة النخل فَقَالَ: "غَيْرُ الدجّال أَخْوَفُنِي عَلَيْكُمْ أَنْ يَخْرُجَ وَأَنَا فِيْكُمْ، فَإِنَّا حَجِيجُهُ دُونَكُمْ، وَإِنْ يَخْرُجَ وَلَسْتُ فِيْكُمْ، فَامْرُؤٌ حَجِيجٌ نَفْسِهِ، وَاللهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ إِنَّهُ شَابٌ قَطْطٌ، عَيْنُهُ طَافِيَّةٌ، كَأَيِّ أُشَبَّهُهُ بِعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنَ قَطْنَ، فَمَنْ أَذْرَكَهُ مِنْكُمْ، فَلَيَقُرُّ أَعْلَيْهِ فَوَاطَ سُورَةُ الْكَهْفِ، إِنَّهُ خَارِجٌ خَلَةً بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ، فَعَاثَ يَمِينًا وَعَاثَ شِمَاءً لَا، يَا عِبَادَ اللهِ فَاثْبُتوهَا".

قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا لُبْنُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: أَرْبَعُونَ يَوْمًا: يَوْمٌ كَسْنَةٌ، وَيَوْمٌ كَشْهِرٌ، وَيَوْمٌ كَجُمُوعَةٍ، وَسَاعَرٌ أَيَامُهُ كَأَيَامِكُمْ" قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، فَذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسْنَةٌ أَتَكْفِيْنَا فِيهِ صَلَاةً يَوْمٍ؟ قَالَ: لَا أَقْدِرُ وَاللهُ قَدْرَهُ"

قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا إِشْرَاعُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: "كَالْغَيْثِ اسْتَدْبَرَتِهِ الرِّيحُ، فَبَأْيَ عَلَى الْقَوْمِ، فَيَذْعُوْهُمْ، فَيُؤْمِنُوْنَ بِهِ، وَيَسْتَحْيِيُوْنَ لَهُ فَيَأْمُرُ السَّهَاءَ فَنُفْطِرُ، وَالْأَرْضَ فَتَبْتُ، فَتَرْوُحُ عَلَيْهِمْ سَارِحُهُمْ أَطْوَلَ مَا كَانَتْ ذُرِيَّةً، وَأَنْبَغَهُ ضُرُوعًا، وَأَمْدَهُ خَوَاصِرَ، ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمُ فَيَذْعُوْهُمْ،

فَيُرِدُونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ، فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ، فَيُضْبِحُونَ مُحْلِينَ لِسِنَ بَأْيَدِيهِمْ شَيْءٍ
مِّنْ أَمْوَاهِهِمْ، وَيَمْرُ بِالْخَرْبَةِ فَيَقُولُ لَهَا: أَخْرَجِي كُنُوزَكِ، فَتَتَبَعَهُ كُنُوزُهَا
كَيْعَاسِيْبِ النَّخْلِ، ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا مُّتَنَلِّتاً شَبَابًا فَيَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ، فَيَقْطَعُهُ
جَزْلَتَيْنِ رَمِيَّةَ الْغَرَضِ، ثُمَّ يَدْعُوهُ، فَيُقْبَلُ، وَيَنْهَلُ وَجْهُهُ بَضْحَكٍ.

فَبَيْتَهَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى الْمُسِيْخَ ابْنَ مَرْيَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَنْزِلُ عِنْدَ
الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقَ قَبَّةِ دِمْشَقَ بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ، وَاضْعَافُهُ كَفَيْهِ عَلَى أَجْنِحَةِ
مَلَكَتَيْنِ، إِذَا طَأْطَأَ رَأْسَهُ، قَطْرَ، وَإِذَا رَفَعَهُ تَحْدَرُ مِنْهُ جَهَنَّمُ الْمَلَوْلُ، فَلَا يَجِدُ
لِكَافِرِ يَجِدُ رِيحَ نَفْسِهِ إِلَّا مَاتَ، وَنَفْسُهُ يَتَهَيِّي إِلَى حَيْثُ يَتَهَيِّي طَرْفُهُ، فَيَظْلِمُهُ
حَتَّى يُدْرِكَهُ بِيَابِ لَدَّ فِيقْتَلُهُ.

ثُمَّ يَأْتِي عِيسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْمًا قَدْ عَصَمُهُمُ اللَّهُ مِنْهُ، فَيَمْسُخُ عَنْ وُجُوهِهِمْ،
وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ، فَبَيْتَهَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ عِيسَى
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ قَدْ أَخْرَجَتْ عِبَادَتِي لَا يَدَانِ لِأَحَدٍ بِقَنَاطِلِهِمْ، فَخَرَرَ عِبَادَوِي إِلَى الطُّورِ.
وَيَبْعَثُ اللَّهُ يَأْجُوجَ وَمَاجُوجَ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَسْلُونَ، فَيُمْرُ أَوْرَاثَهُمْ عَلَى
بُحْرَرَةِ طَرِيرَةِ فَيَسْرُبُونَ مَا فِيهَا، وَيُمْرُ آخِرُهُمْ فَيَقُولُونَ: لَقَدْ كَانَ يَهْدِي مَرَّةً
مَائَةً.

وَيُخْصِرُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهِ حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثَّورِ
لِأَحَدِهِمْ حَيْزًا مِنْ مِائَةَ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمُ الْيَوْمَ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَأَصْحَابَهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إِلَى اللَّهُ تَعَالَى، فَيَرْسُلُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمُ النَّفَفَ فِي
رِقَابِهِمْ، فَيُضْبِحُونَ فَرْسَى كَمْوَتَ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وأصحابه رضي الله عنهم، إلى الأرض، فلا يجدون في الأرض موضع شبر إلا ملأه زهتم ونتهم، فيرثب نبي الله عيسى عليه وآصحابه رضي الله عنهم إلى الله تعالى، فيرسُل الله تعالى طيراً كاغناف البخت، فتحمّلهم فتظرّحُهم حيث شاء الله، ثم يرسل الله عز وجل مطرًا لا يكُن منه بيت مدر ولا وبر، فيغسل الأرض حتى يتركها كالرملة.

ثم يقال للأرض: أنتي ثمراتك، وردي برتك، فيومئذ تأكل العصابة من الرمانة، ويستظلُّون بقحفها، ويبارك في الرسل حتى إن اللقحة من الإبل لتكتفي الفنام من الناس، واللقحة من البقر لتكتفي القبيلة من الناس، واللقحة من الغنم لتكتفي الفخذ من الناس.

فيبتها هم كذلك إذ بعث الله تعالى ريحًا طيبة، فتأخذهم تحت آباطهم، فتفيض روح كُل مؤمن وكُل مسلم، ويبقى شرار الناس يتهرّجون فيها تهارج الحمر فعليهم تقوم الساعة^(١)" رواه مسلم.

قوله: "خلة بين الشام وال العراق" أي: طريقاً بينهما. وقوله: "غاث" بالعين المهملة والثاء المثلثة، والعیث: أشدُّ الفساد. "والذرى": بضم الذال المعجمة وهو أعلى الأسماء. وهو جمع ذروة بضم الذال وكسرها "واليعاسب": ذكور النحل: "وجرلتين" أي: قطعتين، والغرض: الهدف الذي يرمى إليه بالنشاب، أي: يرميه رمية كرمي النشاب إلى الهدف. "والمهرودة" بالذال المهملة والمعجمة، وهي: الثوب المصبوغ. قوله: "الا

(١) رواه مسلم: كتاب الفتن وأشرطة الساعة، باب ذكر الدجال وصفته وما معه، رقم (٥٢٨).

"يَدَانِ" أي: لا طاقة. "وَالنَّعْفُ": دود. "وَقَرْسَى": جمع فرس، وهو القتيل، "وَالزَّلْفَةُ" بفتح الزاي واللام وبالقاف، وروي "الزَّلْفَةُ" بضم الزاي وإسكان اللام وبالفاء، وهي المرأة. "وَالْعِصَابَةُ": الجماعة، "وَالرَّسُّلُ" بكسر الراء: اللبن، "وَاللَّقْحَةُ": اللبن، "وَالْقِنَامُ" بكسر الفاء وبعدها همزة ممدودة: الجماعة. "وَالْفَخْذُ" من الناس: دون القبيلة.

الشرح

قال المؤلف الحافظ النووي - رحمه الله - في ختام كتابه شرح رياض الصالحين كتاب المنشورات والمُلح.

المنشورات: يعني أنها من أبواب متفرقة، وليس من باب واحد.
المُلح: جمع ملحقة وهي ما يستملع ويستعدب، ثم ذكر الباب الأول:
باب الدجال وأشرطة الساعة.

الدجال: وبالغة من الدجل وهو الكذب، والدجال: يعني كثير
الكذب، الذي لا يتصف إلا بالكذب.

وأما أشرطة الساعة: فهي علامات قربها كما قال الله تعالى: «فَهَلْ يَنْضُرُونَ إِلَّا لِلْسَّاعَةِ أَنْ تَأْتِيهِمْ بَغْتَةً فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا» [محمد: ١٨]. يعني:
علاماتها القريبة، ثم ذكر حديث التواس بن سمعان رضي الله عنه الطويل
وفيه أن النبي ﷺ ذكر الدجال ذات خدعة يعني ذات صبح في يوم من الأيام
فخفض فيه ورفع، يعني أنه تكلم بكلام طويل، حتى ظنوا أنه في طائفه

التخل يعني ظنوا أنه ذكر في المدينة وأنه قد جاء، وحضر ولكن الأمر لم يكن كذلك.

ثم إن النبي ﷺ عرف ذلك فيهم فسألهم فقالوا: إنك ذكرت الدجال الغدة وخفضت فيه ورفعت فظننا أنه في التخل. فقال: غير الدجال أخو فني عليكم يعني أخاف عليكم شيئاً أشد من الدجال، ومن ذلك الرياء حيث ثبت عنه ﷺ أنه قال: "أخوف ما أخاف عليكم الشر الأصغر"، فسأل عنه فقال: "الرياء" أن الإنسان يرائي في عباداته يصلى لأجل الناس، ويتصدق لأجل الناس، يحسن الخلق لأجل الناس.. فهذا رباء والعياذ بالله والمرائي حابط عمله، والرياء من صفات المنافقين كما قال الله تبارك وتعالى: «إِنَّ الْمُنَافِقِينَ سُخْنَدُونَ اللَّهُ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَىٰ بِرَأْءَوْنَ النَّاسَ» [النساء: ١٤٢]. وأعلم أيها المرائي أن الله سيفضلك عن قرب، لأن النبي ﷺ قال: "من رأى رأى الله به" يعني أظهر مراءاته وعيوبه عند الناس، و"من سمع سمع الله به"، ثم قال ﷺ: "إن يظهر وأنا فيكم فأنا حبيبي دونكم": يعني لو خرج الدجال وأنا موجود فأنا أكفيكم إياه، و"إن يخرج" يعني ولست فيكم "فامرئ حجيج نفسه" يعني كل إنسان يجاج عن نفسه، "والله خليفتني على كل مؤمن" فاستخلف ربه عزوجل أن يكون مؤيداً للمؤمنين واقياً هم من فتن الدجال الذي ليس بين خلق آدم وفي أيام الساعة فتنة أشد منها نسأل الله أن يقينا وإياكم فتنته. والله الموفق.

روى المؤلف - رحمة الله تعالى - عند سياق حديث النواس بن سمعان رضي الله عنه قال عند سياق هذا الحديث في ذكر الدجال: "إنه شاب قطط عينيه طافية": شاب من بني آدم، قطط: يعني مجتمع الخلق، عينيه طافية: يعني أنه لا يصر بها كأنها عنية طافية كما قال النبي ﷺ فهو أعور خبيث، لكن الله عز وجل يرسله فتنة للناس ف يأتي إليهم يدعوهم ويدعوني أنه رب، وقد مكّن الله له، فكان يأتي القوم يدعوهם فيؤمنون به ويستجيبون له، فيأمر النساء فتمطر والأرض فتبت، يشاهدون ذلك بأعينهم، يقول: أيتها النساء: أمطرى، فتمطر، أيتها الأرض أنتي فتبت، لكن ليس بقدرته وقوته بل بإرادة الله عز وجل لأن الله مكن له ابتلاء وامتحانا، "فيصبحون مخصوصين ترورو عليهم سارحتهم" يعني الغنم والإبل فيفتون "أكثر ما يكون ضررعا وأوفر ما تكون ذرّى" يعني تمتلئ بطونها، وتختل ضروعها، ويكون عليها الشحم، و يأتي القوم يدعوهم فلا يستجيبون له ويردونه فينصرف، فيصبحون محليين ليس عندهم من أموالهم شيء، الأرض ليست والسماء لا تمطر والمال يموت، ولكن هؤلاء هم الذين هم الأجر والثواب، وعاقبتهم حيدة، أما الأولون الذين آمنوا به وأمطرت النساء وأنبت الأرض فهم خاسرون وإن ظنوا أنهم رابحون، و يأتي إلى أرض خربة ليس بها بناء وليس بها أناس فيقول: أيتها الأرض؛ أخرجني كنوزك؛ فتخرج كنوزها وما بها من معادن: ذهبًا، وفضة وغير ذلك، فتتبعه كعياسيب النخل، ثم إنه يبقى في الأرض أربعين يوماً: اليوم الأول طوله طول سنة (٣٦٠) يوماً والثاني مقداره شهر (٣٠) يوماً، والثالث مقداره جمعة يعني أسبوع، وبباقي الأيام وهي سبعة وثلاثون

يوماً كال أيام المعتادة، ولكن الله عز وجل أهل الصحابة - رضي الله عنهم - فقلوا: يا رسول الله هذا اليوم الذي كستة تكفينا فيه صلاة واحدة؟

قال لهم: "لا، اقدروا له قدره" يعني صلوا صلاة السنة كاملة في يوم واحد، وهذا مما يطرح على الطلبة المبتدئين على هيئة ألغاز وأسئلة فيقال: إنسان وجب عليه صلاة سنة كاملة في يوم واحد، وأيضاً وجبت زكاة ماله في يوم واحد؟ يصوم رمضان بعض يوم يعني جزءاً من اثني عشر جزءاً من هذا اليوم؟ نقول: هذا يوم الدجال وسبحان الله الحكيم الذي أكمل لنا الدين قبل موت سيد المرسلين ﷺ والله الحمد والمنة، أنطق الله الصحابة - رضي الله عنهم - أن يسألوا عن هذا اليوم: هل تكفي فيه صلاة واحدة أم لا؟ ولنا في هذا فائدة عظيمة.

حيث يوجد الآن في الأرض من يومهم ستة أشهر، وليلهم ستة أشهر، عند المدار القطبي ستة أشهر والشمس عليهم، وستة أشهر أخرى والشمس لا يرونها فهو لاء يقدرون لها قدرها كيوم الدجال تماماً.

والاليوم الثاني من أيام الدجال كشهر ويكتفي من الصلاة صلاة شهر، والاليوم الثالث يصلون صلاة أسبوع، والاليوم الرابع وما باقي كسائر الأيام. ثم سأله الصحابة عن سيره في الأرض: هل هو كالسير المعتاد كسير الإبل أو سير الأرجل؟ قال: يسير كالغيث إذا سيرته الرياح والله أعلم عن كيف كان إشراعه هل يحدث الله له آلات كالطائرات - مثلاً - أو غيره؟ لا ندري هذا الذي أخبر به النبي ﷺ أنه يكون كالغيث - أي المطر - .

ثم ذكر من فتنته - نعوذ بالله منها - أنه يأتيه شاب ممتلىء شباباً من

ال المسلمين فيقول له: أشهد أنك الدجال الذي أخبرنا عنه النبي ﷺ، فيقطعه نصفين بالسيف، واحدة بعيدة عن الأخرى، ثم يدعوه بعد أن قطعه - يا فلان فيجتمع النصفان ببعضهم البعض ويقوم ويقبل على الدجال يتهلل وجهه كأنه لم يفعل شيئاً، ثم يقول له: والله أشهد أنك أنت المسيح الدجال، والله ما أزدلت فيك إلا بصيرة فيقتله للمرة الثانية ويقطعه نصفين ثم يدعوه فيأتي ووجهه يتهلل، ثم يأتي ليقتلته الثالثة فيعجز أن يقتله، كل هذا من فتنة الدجال، والإنسان إذا رأى هذا يغتر بلا شك، ثم إن الله تعالى ينزل عيسى بن مريم رسول الله عليه السلام ينزل يداه على أجنة ملائكة - لأن الملائكة أولوا أجنة - ينزلان من السماء، لأن عيسى الآن حي في السماء، ينزل عند قيام الساعة ليقتل الدجال، وكأنه والله أعلم قد اغتسل بهاء طيب، إذا طأطأ رأسه قطر ماء، وإذا رفعه تحدر منه مثل الجحش، ويتحمل أن هذا ماء ويتحمل أنه عرق والله أعلم.

ثم إنه يطلب الدجال الخبيث الماكر الأعور فلا يحمل لكافر يجد ريح نفس عيسى إلا مات - سبحانه الله - وتفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه، وهذا أيضاً من آيات الله، يعني أنفاسنا نحن لا تعود إلا شبراً أو نحوه، لكن نفس عيسى ينتهي حيث ينتهي طرفه، ومعنى ذلك أنه يقتل أناساً كثيرين من الكفار، لأن هذا النفس يطير في الهواء، ولا يحمل لكافر يجد نفسه إلا مات، وينزل عند المنارة البيضاء شرقي دمشق هكذا وصفه النبي ﷺ وهي لابد أن توجد عند نزوله، فيبلغ الدجال فيطلبها فيدركه عند باب لد وهي الآن بفلسطين احتلها اليهود عليهم لعائن الله إلى يوم القيمة، فيدرك عيسى

المسيح الدجال فيقتله هناك، وبهذا انتهى المسيح الدجال، ويقي المسيح عيسى عليه السلام. والله الموفق.

* * *

ثم يأتي عيسى بن مريم قوماً قد عصّهم الله - عزّ وجلّ - من فتنة الدجال، فيمسح على وجوههم ويشرّهم بمنازلهم في الجنة، فيبينا هم كذلك - يعني على الحال التي هم عليها إذ أوحى الله عزّ وجلّ إلى عيسى أنّي قد أخرجت عباداً لي لا قدرة لأحد بقتاهم، وهؤلاء العباد ليسوا عباد دين، بل هم عباد قدر. «إِنَّ كُلَّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا أَتَى الرَّحْمَنَ عَبْدًا» [مريم: ٩٣]. هؤلاء العباد هم يأجوج ومجوج من كل حدب ينسرون أي من كل مكان مرتفع ينسرون لأن الشعاب والأودية لا تسعمهم فتجدهم يصعدون الجبال لينزلوا إلى الأرض من كثريهم، وهؤلاء من بني آدم وليسوا جنّا ولا صنفًا ثالثًا بل هم من بني آدم، ودليل ذلك أن النبي ﷺ قال: "إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا آدَمَ، فَيَقُولُ لَبِيكَ وَسَعَدِيكَ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: أَخْرُجْ مِنْ ذَرِيرَتِكَ بَعْثًا إِلَى النَّارِ أَوْ قَالَ بَعْثَ النَّارَ قَالَ: يَا رَبِّنَا مَا بَعْثَ النَّارَ؟ قَالَ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تَسْعَهُنَّةٌ وَتَسْعَهُنَّ مِنْ بَنِي آدَمَ" كُلُّ هؤلاء في النار إلا واحدًا في الألف في بني آدم من أهل الجنة - فكثير ذلك على الصحابة وعظم عليهم، وقالوا: يا رسول الله أينا ذلك الواحد؟ قال لهم ﷺ: "أَبْشِرُوكُمْ فَإِنَّكُمْ فِي أَمْتِينَ مَا كَانَتِ فِي شَيْءٍ إِلَّا كَثِرَنَاهُ: يأجوج ومجوج، منكم واحد ومنهم ألف". فاستبشر الصحابة رضي الله عنهم بذلك ثم قال: "إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا رَبِّي

أهل الجنة" فكبير الصحابة فرحاً بنعمة الله - عز وجل - ثم قال: "أرجو أن تكونوا شطر أهل الجنة" فكبروا وفرحوا، ثم قال: "أرجو أن تكونوا ثلثي أهل الجنة" وهذه الثالثة عندي فيها شك، لكن قد ورد عن النبي ﷺ "أن أهل الجنة مائة وعشرون صنفاً منهم ثمانون من هذه الأمة".

فيأجوج وأمّاجوج من بني آدم، وشكلهم شكل بني آدم لا يختلفون عنهم، أما ما ورد في بعض الآثار أن منهم القصير المفرط في القصر، والطويل المفرط في الطول، وأن بعضهم يفترش إحدى أذنيه ويلتحف بالأخرى كل هذا لا صحة له، فهم من بني آدم ومثلهم، لكنهم أمم عظيمة كما قال تعالى: **إِنَّمَا يُنَزَّلُ مِنْ كُلِّ حَذْبٍ يَنْسَلُونَ** [الأبياء: ٩٦]. أي من كل مرتفع، لأن الأرض السهلة لا تسعهم من كثرةهم، "ينسلون" أي يسرعون كأنهم مسلطون على بني آدم، فيقول الله عز وجل ليعيسى: إني قد بعثت عباداً لا يدان لأحد بقتالهم يعني ما لأحد على قتالهم من قوة فحرز عبادي إلى الطور يعني احترزوا فيه والطور جبل معروف، فيصعد عيسى عليه السلام ومن معه إلى الطور ويحصرون فيه حتى إنهم يلحقهم من الجوع وشدة المؤونة ما يكون رأس الثور أحب إلى أحدهم من كذا وكذا من الدنانير، وحيثند يرثي عيسى وقومه إلى الله عز وجل ويدعوه أن يصرف عنهم هذه الأمم التي حاصرتهم في هذا الجبل، فيرسل الله تعالى التغف وهو عبارة عن دودة في أنفائهم فيصبحون فرسى - جمع فريسة - يعني موتى كنفس واحدة، كل

(١) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب قصة يأجوج وأمّاجوج، رقم (٣٠٩٩)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب قوله يقول الله للأدم: أخرج بعث النار، رقم (٣٢٧).

هذه الأمم التي لا يخصيها إلا الله تموت في ليلة واحدة، لأن الأمر بيد الله عز وجل، فهذا النعف من حين أن يدخل في أعناقهم يموتون على الفور.

ثم ينزل عيسى بن مريم وقومه إلى الأرض وإذا الأرض مملوءة من هذه الجثث نتنا ورائحة خبيثة، فيرحب عيسى وقومه إلى الله عز وجل أن ينقذهم من هذا، فيرسل الله تعالى طيوراً كبيرة قوية كأعناق البخت يعني مثل أعناق الإبل تأخذ الواحد منهم وتلقنه في البحر، ومعنى هذا أنها طيور عظيمة لا يعلمها إلا الله عز وجل كل هذا بقدرة الله سبحانه وتعالى، لأن أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له: كن فيكون، فلا تستغرب ولا تقل: من أين جاءت الطيور وكيف توارت فالله على كل شيء قدر.

ولكن يبقى في الأرض شيء من القذر والأذى والرائحة بعد هذه الجثث فيرسل الله تعالى مطرًا عظيمًا يغسل الأرض لا يكن منه بيت مدر ولا وبر، كل الأرض تمتلىء ماء حتى تكون كالزلقة تنظف تنظيفاً تاماً بإذن الله عز وجل ويأمر الله الأرض أن تخرج برకاتها، وثمراتها فيكون فيها الثمرات العظيمة، والخير والبركة، حتى إن اللقحة من الإبل لتكتفي فثاماً من الناس، اللقحة من البقر تكتفي القبيلة من الناس، واللقحة من الغنم تكتفي الفخذ من الناس وهي واحدة لكن الله ينزل فيها البركة فتكتفي أمّا، وتكثر الحيرات والبركات وكل هذا يدل على عظمة وقدرة الله عز وجل «فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا»^٣ إنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا [الشرح: ٥ - ٦]. بدلاً من حصرهم في الطور يتمنى الواحد منهم رأس ثور لا يجدون شيئاً إذا بالأرض تبت وتنزل فيها البركة والثمار.. وغير ذلك، كل هذا بأمر الله عز وجل، والله الموفق.

١٨٠٩ - وَعَنْ رِبْعَيِّ بْنِ حِرَاشَ قَالَ: أَنْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي شَعْوَدَ الْأَنْصَارِيِّ إِلَى حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَقَالَ لَهُ أَبُو سَعْوَدَ، حَدَّثَنِي مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الدَّجَالِ قَالَ: "إِنَّ الدَّجَالَ يَخْرُجُ، وَإِنَّ مَاءَ وَنَارًا، فَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ مَاءٌ فَنَارٌ تُخْرِقُ، وَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ نَارًا، فَمَاءٌ بَارِدٌ عَذْبٌ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ، فَلَيَقْعُدَ فِي الَّذِي يَرَاهُ نَارًا، فَإِنَّهُ مَاءٌ عَذْبٌ طَيْبٌ" فَقَالَ أَبُو شَعْوَدَ: وَأَنَا قَدْ سَمِعْتُهُ^(١). متفق عليه.

١٨١٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي أَمْبَيِّي فَيَمْكُثُ أَرْبَعِينَ، لَا أَذْرِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْرًا، أَوْ أَرْبَعِينَ عَامًا، فَيَبْعَثُ اللَّهُ تَعَالَى عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَطْلُبُهُ فَيَهْلِكُهُ، ثُمَّ يَمْكُثُ النَّاسُ سَبْعَ سِنِينَ لَيْسَ بَيْنَ أَثْنَيْ عَدَادَةً، ثُمَّ يُرِسِّلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، رِيحًا بَارِدَةً مِنْ قَبْلِ الشَّامِ، فَلَا يَئْتِي عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِنْقَالٌ ذَرَّةٌ مِنْ خَيْرٍ أَوْ إِيمَانٍ إِلَّا قُبِضَتْهُ، حَتَّى لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ دَخَلَ فِي كَبِيدِ جَبَلٍ، لَدَخَلَتْهُ عَلَيْهِ حَتَّى تَقْبِضَهُ، فَيَبْقَى شَرَارُ النَّاسِ فِي خَفْفَةِ الطَّيْرِ، وَأَخْلَامُ السَّبْعَ لَا يَعْرِفُونَ مَعْرُوفًا، وَلَا يُكَرِّرُونَ مُنْكَرًا، فَيَسْتَمَّلُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ، فَيَقُولُ: أَلَا تَشْتَرِحُونَ؟ فَيَقُولُونَ: فَمَا نَأْمَرْنَا؟ فَيَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ الْأُوْلَانِ، وَهُمْ فِي ذَلِكَ ذَارُ رِزْقِهِمْ، حَسْنٌ عِيشُهُمْ.

لَمْ يُنْفَعُ فِي الصُّورِ، فَلَا يَشْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَضَغَنَ لِيْسَأُ وَرَفَعَ لِيْسَأُ، وَأَوْلَ

(١) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بنى إسرائيل، رقم (٣١٩٤)، ومسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب ذكر الدجال وصفته وما معه، رقم (٥٢٢٥).

مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلْوُطُ حَوْضَ إِلَيْهِ فَيُضْعَقُ وَيُضْعَقُ النَّاسُ، ثُمَّ يُرِسِّلُ اللَّهُ - أَوْ قَالَ: يُنْزَلُ اللَّهُ - مَطَرًا كَانَهُ الظُّلُّ أَوِ الظُّلُّ، فَتَبَثَّتْ مِنْهُ أَجْسَادُ النَّاسِ، ثُمَّ يُفْعَحُ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْتَظِرُونَ.

ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَلْمٌ إِلَى رَبِّكُمْ، "وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْؤُلُونَ" ، ثُمَّ يُقَالُ: أَخْرِجُوهَا بَعْتَ النَّارِ فَيُقَالُ: مَنْ كَمْ؟ فَيُقَالُ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَمْانِةٍ وَتِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ، فَذَلِكَ يَوْمٌ يُجْعَلُ الْوِلْدَانَ شَيْئًا، وَذَلِكَ يَوْمٌ يُكَشِّفُ عَنْ سَاقٍ^(١)" رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

"اللَّبَتُ" صفة العنق، و معناه: يضع صفة عنقه ويرفع صفحته الأخرى.

١٨١١ - وَعَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيْطَرَهُ الدَّجَالُ، إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، وَلَيَسْ نَقْبَرْ مِنْ أَنْقَابِهَا إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافِينَ تَحْرُسُهُمَا، فَيُنْزَلُ بِالسَّبَخَةِ، فَتُرْجُفُ الْمَدِينَةُ ثَلَاثَ رَجْفَاتٍ، يُخْرِجُ اللَّهُ مِنْهَا كُلَّ كَافِرٍ وَمَنَافِقٍ"^(٢)" رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

١٨١٢ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "يُنْبِئُ الدَّجَالَ

(١) رواه مسلم: كتاب الفتنة وأشرطة الساعة، باب في خروج الدجال وmekنه في الأرض ونزول عيسى، رقم (٥٢٣٢).

(٢) رواه مسلم: كتاب الفتنة وأشرطة الساعة، باب قصة الجساسة، رقم (٥٢٣٦).

مِنْ يَهُودٍ أَصْبَهَا نَسْبَعُونَ أَلْفًا عَلَيْهِمُ الطَّيَالِسَةُ^(١)" رواه مسلم.

١٨١٣ - وَعَنْ أُمِّ شُرَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ صلوات الله عليه
يَقُولُ: "لَيَفْرَغَ النَّاسُ مِنَ الدَّجَالِ فِي الْجَهَالِ"^(٢)" رواه مسلم.

١٨١٤ - وَعَنْ عُمَرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ: سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه يَقُولُ: "مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ أَكْبَرٌ مِنَ
الدَّجَالِ"^(٣)" رواه مسلم.

١٨١٥ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُذْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه قَالَ:
"يَخْرُجُ الدَّجَالُ فَيَتَوَجَّهُ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَيَتَلَاقَاهُ الْمَسَالِحُ: مَسَالِحُ
الدَّجَالِ، فَيَقُولُونَ لَهُ: إِلَى أَيْنَ تَعْمَدُ؟ فَيَقُولُ: أَعْمَدُ إِلَى هَذَا الَّذِي خَرَجَ،
فَيَقُولُونَ لَهُ: أَوْ مَا تُؤْمِنُ بِرِبِّنَا؟ فَيَقُولُ: مَا بِرِبِّنَا حَقَاءٌ فَيَقُولُونَ: اقْتُلُوهُ، فَيَقُولُ
بَعْضُهُمْ لِيَعْضُ: أَلَيْسَ قَدْ هَأْكُمْ رَبُّكُمْ أَنْ تَقْتُلُوا أَحَدًا دُونَهِ، فَيُنْظَلِقُونَ بِهِ إِلَى
الدَّجَالِ، فَإِذَا رَأَهُ الْمُؤْمِنُ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ هَذَا الدَّجَالُ الَّذِي ذَكَرَ رَسُولُ
اللَّهِ صلوات الله عليه فَيَأْمُرُ الدَّجَالَ بِهِ فِيشَبِّحُ، فَيَقُولُ: خُذُوهُ وَشُجُوهُ، فَيَوْسِعُ ظَهْرُهُ
وَيَطْنَبُهُ ضَرْبَيَا، فَيَقُولُ: أَوْ مَا تُؤْمِنُ بِي؟

فَيَقُولُ: أَنْتَ الْمَسِيحُ الْكَذَابُ! فَيُتَشَرُّ بِهِ، فَيُؤْشِرُ بِالْمُشَارِ مِنْ مُفْرِقِهِ

(١) رواه مسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب في بقية من أحاديث الدجال، رقم (٥٢٣٧).

(٢) رواه مسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب في بقية من أحاديث الدجال، رقم (٥٢٣٨).

(٣) رواه مسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب في بقية من أحاديث الدجال، رقم (٥٢٣٩).

حتى يُفرقَ بين رِجْلَيْهِ، ثُمَّ يَمْشِي الدَّجَالُ بَيْنَ الْقِطْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: قُمْ، فَيَسْتَوِي فَاتِّهَا، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: أَتَوْمَنْ بِي؟ فَيَقُولُ: مَا أَرَدْتُ فِيكَ إِلَّا بَصِيرَةً. ثُمَّ يَقُولُ: بِاَئِهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَا يَفْعَلُ بَعْدِي يَأْخُذُهُ النَّاسُ، فَيَأْخُذُهُ الدَّجَالُ لِيَذْبَحَهُ فَيَجْعَلُ اللَّهُ مَا بَيْنَ رَقْبَتِهِ إِلَى تَرْقُونِهِ نُحَاسًا، فَلَا يَسْتَطِعُ إِلَيْهِ سَبِيلًا، فَيَأْخُذُهُ بِيَدِيهِ وَرِجْلَيْهِ فَيَقْذِفُ بِهِ، فَيَحْسُبُ النَّاسُ أَنَّهَا قَذْفَةٌ إِلَى النَّارِ، وَإِنَّهَا أُلْقَى فِي الْجَنَّةِ" فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "هَذَا أَعْظَمُ النَّاسِ شَهَادَةً عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ"^(١) رواه مسلم. وروى البخاري بعضه بمعناه: "المسالح" : هم الخفراء والطلائع.

١٨١٦ - وَعَنْ الْمَغْرِبَةِ بْنِ شَعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا سَأَلَ أَحَدٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّجَالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلَ اللَّهَ، وَإِنَّهُ قَالَ لِي: "مَا يَضُرُّكَ؟" قُلْتُ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ مَعَهُ جَبَلٌ خُبْرٌ وَهَرَّ مَاءٍ! قَالَ: "هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ"^(٢) متفق عليه.

١٨١٧ - وَعَنْ أَنْسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَ أُمَّةَ الْأَغْوَرِ الْكَذَابَ، أَلَا إِنَّهُ أَغْوَرُ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ

(١) رواه البخاري: كتاب الحجج، باب لا يدخل الدجال المدينة، رقم (١٧٤٩)، ومسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب في صفة الدجال وتحريم المدينة عليه، رقم (٥٢٣٠).

(٢) رواه البخاري: كتاب الفتن، باب ذكر الدجال، رقم (٦٥٨٩)، ومسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب في الدجال وهو أهون على الله عز وجل، رقم (٥٢٣٢).

لَيْسَ بِأَغُورَ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَفٌ فَرٌ^(١) مُتَقَّدٌ عَلَيْهِ.

١٨١٨ - وَعَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَلَا أَحَدُكُمْ حَدَّثَنَا عَنِ الدَّجَالِ مَا حَدَّثَ بِهِ نَبِيٌّ فَوْمَهُ! إِنَّهُ أَغُورٌ، وَإِنَّهُ يَجِدُ مَعْمَةً بِمِثَالِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَالَّتِي يَقُولُ: إِنَّهَا الْجَنَّةَ هِيَ النَّارُ"^(٢) مُتَقَّدٌ عَلَيْهِ.

١٨١٩ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ الدَّجَالَ بَيْنَ ظَهَرَانِ النَّاسِ فَقَالَ: "إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَغُورٍ، أَلَا إِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَغُورُ الْعَيْنِ الْيَمِنِيِّ، كَأَنَّ عَيْنَهُ عَيْنَةً طَافِيَّةً"^(٣) مُتَقَّدٌ عَلَيْهِ.

الشرح

هذه الأحاديث الكثيرة التي ساقها المؤلف – رحمه الله تعالى – في بيان الدجال هي جديرة بأن تُساق وَتذكَر، لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: "ما بين خلق آدم

(١) رواه البخاري: كتاب الفتنة، باب ذكر الدجال، رقم(٦٥٩٨)، ومسلم: كتاب الفتنة وأشراط الساعة، باب ذكر الدجال وصفته وما معه، رقم(٥٢١٩).

(٢) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: «إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ»، رقم(٣٠٩٠)، ومسلم: كتاب الفتنة وأشراط الساعة، باب ذكر الدجال وصفته وما معه، رقم(٥٢٢٧).

(٣) رواه البخاري: كتاب التوحيد، باب قول الله: «وَلَنْ تُضْطَعَ عَلَى عَيْنِي»، رقم(٦٨٥٨)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب ذكر المسيح ابن مريم وال المسيح الدجال، رقم(٢٤٧).

وقيام الساعة أمر أكبر من الدجال" ولذلك ما من نبي من الأنبياء إلا أنذر قومه له مع أنه لا يأتي إلا في آخر الزمان، والله عز وجل يعلم أن محمداً خاتم الأنبياء ومع ذلك أنذر به الأنبياء السابقون، والحكمة من هذا التنويه بفتنته وبيانها وأنها عظيمة وإن كان لن يأتي إلا في آخر الدنيا ففتنته عظيمة.

وبين النبي ﷺ أن الدجال يدخل كل بلد يدعو الناس والعياذ بالله لعبادته، إلا مكة والمدينة فإنه لا يدخلهما، لأن عليهما الملائكة على كل باب منها يذودون عنها، وأخبر النبي ﷺ أنه يتبعه من يهود أصفهان سبعون ألفاً عليهم الطيالسة، وهو نوع رفيع من الشياطين، والمعنى أنه يتبعه من أصفهان وهي معروفة من مدن إيران يتبعه منها سبعون ألفاً، وأخبر النبي ﷺ أنه أعور وأن الرب عز وجل ليس بأعور، لأن العور نقص والله عز وجل منزه عن كل نقص، واستدل أهل السنة والجماعة من هذا الحديث على أن ربنا جل وعلا له، عينان لكنهما لا تشبهان أعين المخلوقين، لقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ **وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ** [الشورى: ١١].

وذكر أيضاً في هذه الأحاديث أن رجلاً شاباً مسلماً يخرج إذا سمع به لينظره ليبين للناس كذبه فتلقاه مصالح الدجال -حرس الدجال المسلحون- ويقولون: أين تريد؟ يقول: أريد الرجل الذي خرج، فإذا خذلواه ويقولون: أتزمن بربنا؟ فيقول: لا، إنه الدجال، فيريدون أن يقتلوه، ولكن بعضهم يقول لبعض: أليس قد قال ربنا لا تقتلوا أحداً دوني، فيتركونه، ثم يأتون به

إلى الدجال فيشهد هذا الرجل المسلم يعني أنه هو الدجال الذي أخبر به ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} فيغضب عليه، ويأمر بالمشاركة فينشر من رأسه إلى ما بين رجليه – يعني يُشَفِّه طولاً كها جاء في الحديث السابق ويمشي بينها، ثم يدعوه فيخرج ويقوم بهليل وهو يقول: والله ما ازدلت فيك إلا ب بصيرة، يفعل هذا مرتين أو ثلاثة ثم يريد أن يقتله ويعجز، يجعل الله تعالى هذا الرجل حديداً لا يستطيع أن يقتله وهذا إما أن يكون حديداً حقاً والله على كل شيء قادر، وإما أن يكون صلباً لا يستطيع أن تنفذ فيه السيوف، هذه كلها صفات الدجال.

ومنها أيضاً: أن الرسول ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} ذكر أن معه ناراً وجنة، ولكن ناره جنة وجيته نار، ولما سأله أبو هريرة رضي الله عنه إنهم يقولون إن معه جبلاً من خبر قال: إنه أهون على الله من ذلك؛ يعني حتى لو كان معه هذا الشيء فإنه أهون على الله من ذلك، أو أن المعنى أنه لا يكون معه هذا الكنه فهو.

وعلى كل حال فإننا نؤمن أنه يكون في آخر الزمان رجل يخرج يسمى الدجال من أوصافه ما ذكر في هذا الباب وغيره. ونستعيد بالله منه في كل صلاة، فقد أمرنا النبي ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} بعد التشهد الأخير من كل صلاة أن نستعيد من فتنة المحي والملائكة ومن عذاب القبر. وفتنة المسيح الدجال.

* * *

١٨٢٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللهِ ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} قَالَ: "لَا

تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ الْيَهُودَ، حَتَّى يُخْتَبِئَ الْيَهُودِيُّ مِنْ وَرَاءِ
الْحَجَرِ وَالشَّجَرِ، فَيَقُولُ الْحَجَرُ وَالشَّجَرُ: يَا مُسْلِمٌ هَذَا يَهُودِيٌّ خَلْفِيْ تَعَالَ
فَاقْتُلْهُ، إِلَّا الْغُرْفَةُ إِلَّا مِنْ شَجَرِ الْيَهُودِ^(١) متفق عليه.

١٨٢١ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَالَّذِي نَفَسَ
إِلَيْهِ لَا تَذَهَّبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمْرُ الرَّجُلُ بِالْقَرْبِ، فَيَقْتَرَأُ عَلَيْهِ، وَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي
مَكَانٌ صَاحِبٌ هَذَا الْقَرْبُ، وَلَيْسَ بِهِ الدِّينُ، مَا بِهِ إِلَّا الْبَلَاءُ^(٢) متفق عليه.

١٨٢٢ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَقُومُ
السَّاعَةُ حَتَّى يَخْسِرَ الْفَرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ يُقْتَلُ عَلَيْهِ، فَيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ
مِائَةٍ تِسْعَةٌ وَتِسْعَوْنَ، فَيَقُولُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ: لَعَلِيَّ أَنْ أَكُونَ أَنْجُو^(٣).

وفي رواية: "يوشك أن يخسر الفرات عن كثيرون من ذهب، فمن حضره فلا يأخذ منه شيئاً"^(٤) متفق عليه.

(١) رواه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب قتال اليهود، رقم (٢٧٠٩)، ومسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، رقم (٥٢٠٣).

(٢) رواه البخاري: كتاب الفتن، باب لا تقوم الساعة حتى يغبط أهل القبور، رقم (٦٥٨٢)، ومسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، رقم (٥١٧٦).

(٣) رواه مسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يخسر الفرات عن جبل، رقم (٥١٥٢).

(٤) رواه البخاري: كتاب الفتن، باب خروج النار، رقم (٦٥٨٦)، ومسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يخسر الفرات عن جبل، رقم (٥١٥٣).

الشرح

قال المؤلف - رحمة الله تعالى - فيما ذكره من أشراط الساعة ما نقله عن أبي هريرة رضي الله عنه "أَنَّه لَا تَنْوُمُ السَّاعَةَ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ الْيَهُودَ". المسلمين بعد بعثة الرسول ﷺ هم أتباع الرسول محمد ﷺ، وأما قبل ذلك فالمسلم من اتبع الشريعة القائمة، قوم موسى في عهد موسى عليها الصلاة والسلام مسلمون، والنصارى في عهد عيسى عليه الصلاة والسلام مسلمون، ومن آمن من قوم نوح عليه الصلاة والسلام مسلمون، وهكذا كل من كان مؤمناً برسول قائمة رسالته فهو مسلم، لكن بعد بعثة الرسول محمد ﷺ ليس مسلماً إلا من آمن به، وقد قال الحواريون ﴿لَنْ أَنْصَارَ اللَّهَ فَقَامَتْ طَائِفَةٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَفَرَتْ طَائِفَةٌ فَأَيَّدَنَا اللَّذِينَ آمَنُوا عَلَى عَدُوِّهِمْ فَأَصْبَحُوا طَهْرَانِينَ﴾ وأن ملكة سبا قالت: ﴿رَبِّي أَنِّي ظلَمْتُ نَفْسِي وَأَشْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَنَ بْنَ إِلَهِ زَرْبِ الْغَلَمِينَ﴾ [النمل: ٤٤] وغير ذلك مما هو معروف، واليهود هم أتباع موسى سموا بذلك نسبة إلى جدهم يهودا، فهم ينتسبون إلى هذا الجد لكن مع التاريخ صاروا "يهود" بال الحال وهي أمة غضبية ملعونة غدارة، خوانة، مكارة، واصفة لربها بالعيوب والنقص، قالوا - أي اليهود - : ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾، وقالوا: ﴿إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ﴾، وقالوا: "إن الله تعجب حين خلق السموات والأرض فاستراح يوم السبت". إلى غير ذلك مما وصفوا الله تعالى به من الناقص والعيوب، أما الرسل فحدث ولا حرج: كفروا بالرسل، وقتلوا هم وغير حق، وقتلوا المسيح عيسى بن مريم بزعمهم وما قتلوا وما صلبوه. فهم

أَخْبَثَ أُمَّةً مِنَ الْأَمَّمِ، وَهُمْ قَوْمٌ خَوْنَةٌ غَدَارَةٌ لَا يُؤْمِنُونَ بِعَهْدٍ وَلَا ذَمَّةٍ وَلَا
يُؤْمِنُونَ عَلَى شَيْءٍ.

قبل يوم القيمة يقاتلون المسلمين، وتأمل كلمة "المسلمين"، يقتل المسلمين والمليهود فينتصر المسلمون عليهم نصراً عزيزاً حتى إن اليهودي يختبئ بالحجر وبالشجر فيقول الشجر والحجر، ينطقه الله الذي أنطق كل شيء فيقولان: "يا مسلم هذا يهودي حتى قاتله" أحجار تنطق وأشجار لأن القتال بين المسلمين وبين اليهود، أما بين العرب والمليهود فهذا الله أعلم من ينتصر، لأن من يقاتل اليهود من أجلعروبة فقد قاتل حمية وعصبية ليس الله عز وجل، ولا يمكن أن ينتصر ما دام قاتله من أجلعروبة لا من أجل الدين والإسلام إلا أن يشاء الله، لكن إذا قاتلنا اليهود - من أجل الإسلام ونحن على الإسلام حقيقة فإننا غالبون بإذن الله. حتى الأحجار والأشجار تتكلم لصالحتنا ضد اليهود حتى الحجر يقول: هذا يهودي قاتله، والشجر يقول: هذا يهودي قاتله.

أما ما دامت المسألة عصبية وعروبة وما أشبه ذلك فلا ضمان للنصر أبداً، وهذا لا يمكن أن يقوم للعرب قائمة على أساس العروبة، والدليل على ذلك الواقع، فقد طحنوا وخيروا عليها ولم تستفدو شيئاً بل بالعكس، صارت النكبات العظيمة من اليهود على العرب شيئاً عظيمًا. احتلوا ديارهم وحاصروه وأذوهـم، ولكن لو كان القتال من أجل الإسلام وباسم المسلمين ما قامت لليهود قائمة، لكن من جهل العرب صاروا يقاتلون اليهود

من أجلعروبة، ولذلك لم ينتصروا عليهم حتى الآن، والانتصار على اليهود حقيقة مؤكدة في الإسلام لا غيب، ولن تقوم الساعة حتى يحصل ما أخبر به الصادق المصدوق رسول الله ﷺ: يقاتل المسلمون اليهود فيقتلهم المسلمون وينتصرون عليهم وينادي الحجر والشجر الذي ليس من عادته أن ينطق: يا مسلم هذا يهودي خلفي تعال فاقله.

كذلك أيضاً من أشراط الساعة والذي لابد أن يكون: أن الفرات وهو النهر المعروف في شرق الجزيرة يخسر عن جبل من ذهب أو أكثر من ذهب - تخسر بمعنى أن الذهب يخرج جيلاً - والذهب معروف:

رأيت الناس قد ذهبوا إلى من عنده ذهب

فالذهب يسلب العقول، كُلُّ ي يريد الذهب، سوف يخسر هذا النهر الجاري - عن جبل من ذهب فكل إنسان يقاتل غيره عليه، وقيل لأجل أن يحصل على البترول الذي صاروا يسمونه الذهب الأسود، فالله أعلم بما أراد رسول الله ﷺ، لكننا إلى الآن لا نعرف الذهب إلا أنه ذلك المعدن الأصفر المعروف، فنبقي إلى ما هو عليه، ووراءنا أيام، فالدنيا لم تنته بعد حتى نقول: لابد أن نطبق الحديث على الواقع الحاضر، لو أن الدنيا انتهت لقلنا: نعم، صدق رسول الله ﷺ المراد بالذهب هو هذا البترول، لأنه يباع بالذهب، لكن ما دامت الدنيا لم تنته فنحن ننتظر ما أخبر به الصادق المصدوق، ولا بد أن يقع ويقتل الناس عليه، وهذا من أشراط الساعة لكنه لم يأتي بعد والله الموفق.

١٨٢٣ - وَعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: "إِذَا كُوَنَّ الْمَدِينَةُ عَلَىٰ خَيْرٍ مَا كَانَتْ، لَا يَغْشَاهَا إِلَّا العَوَافِيٌّ - يُورِيدُ: عَوَافِ السَّبَاعِ وَالظَّيْرِ - وَآخَرُ مَنْ يُخْشَرُ رَأْيَيْهِ مِنْ مُرْبَيَّةِ يُورِيدَانِ الْمَدِينَةِ يَنْعَفَانِ بِغَنَمِهِمَا فَيَجِدُهَا وُحُوشًا، حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُهَا ثَيَّبَةُ الْوَدَاعِ خَرَّا عَلَىٰ وُجُوهِهِمَا" ^(١) متفق عليه.

١٨٢٤ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ قَالَ: "يَكُونُ خَلِيفَةً مِنْ خُلْفَائِكُمْ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَخْتُنُ الْمَالَ وَلَا يَعْدُهُ" ^(٢) رواه مسلم.

١٨٢٥ - وَعَنْ أَبِي مُوسَىِ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ قَالَ: "لِيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَطْوُفُ الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الْذَّهَبِ، فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يَأْخُذُهَا مِنْهُ، وَيَرِى الرَّجُلُ الْوَاحِدُ يَتَبَعُهُ أَرْبَعُونَ امْرَأَةً يَلْدُنُهُ مِنْ قِلَّةِ الرِّجَالِ وَكُثْرَةِ النِّسَاءِ" ^(٣) رواه مسلم.

١٨٢٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ قَالَ: "اَشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَارًا، فَوَجَدَ الَّذِي اَشْتَرَى الْعَقَارَ فِي عَقَارِهِ جَرَّةً فِيهَا ذَهَبٌ،

(١) رواه البخاري: كتاب الملح، باب من رغب عن المدينة، رقم(١٧٤١)، ومسلم: كتاب الملح، باب في المدينة حين يتركها أهلها، رقم(٢٤٦٢).

(٢) رواه مسلم: كتاب الفتن وأشرطة الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، رقم(٥١٩٠).

(٣) رواه مسلم: كتاب الزكاة، باب الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها، رقم(١٦٨٠).

فَقَالَ لَهُ الَّذِي أَشْرَى الْعَقَارَ: حُذْ ذَهَبَكَ، إِنَّمَا أَشْرَى بِتُّ مِنْكَ الْأَرْضَ، وَلَمْ
أَشْرَى الْذَّهَبَ، وَقَالَ الَّذِي لَهُ الْأَرْضُ، إِنَّمَا يَعْتَكُ أَلْأَرْضَ وَمَا فِيهَا، فَتَحَاجَّاهُ
إِلَى رَجُلٍ، فَقَالَ الَّذِي تَحَاجَّاهُ إِلَيْهِ: أَكُنْتَ وَلَدًا؟ قَالَ أَحَدُهُمَا: لِي عَلَامٌ، وَقَالَ
الْآخَرُ: لِي جَارِيٌّ، قَالَ أَنْكِحَا الْغُلَامَ الْجَارِيَّةَ، وَأَنْفَقُوا عَلَى أَنفُسِهِمَا مِنْهُ
وَتَصَدَّقَا^(١) "متفق عليه".

١٨٢٧ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "كَانَتْ
أَمْرَاتُنِي مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا، جَاءَ الذَّئْبُ فَذَهَبَ بَابِنِ إِحْدَاهُمَا، فَقَالَتْ لِصَاحِبِهَا: إِنَّمَا
ذَهَبَ بِابْنِكَ، وَقَالَتِ الْآخَرَى: إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكَ، فَتَحَاجَّاهُمَا إِلَى دَاؤَدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُضِيَ
بِهِ لِلْكُبُرَى، فَحَرَّ جَنَّا عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاؤَدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَتَاهُ. فَقَالَ: اتَّوْنَى بِالسَّكِينِ
أَشْفَعُهُ يَتَّهِمُهَا. فَقَالَتِ الصُّغْرَى: لَا تَفْعَلْ، رَحِلْكَ اللَّهُ هُوَ ابْنُهَا. فَقُضِيَ بِهِ
لِلصُّغْرَى^(٢) "متفق عليه".

الشرح

في هذا الباب الذي عقده التوسي - رحمه الله تعالى - في المنشورات
والملحق تقدم ما تقدم من ذكر الدجال وأيجوج وأرجوج، وذكر أحاديث في
هذا المجلس تدل على أن المدينة النبوية زادها الله تشريفاً وتعظيمها بخرج عنها

(١) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، رقم (٣٢١٣)، ومسلم: كتاب الأقضية، باب استحباب إصلاح الحاكم بين الخصميين، رقم (٣٤٤٦).

(٢) رواه البخاري: كتاب الفرانض، باب إذا دعت المرأة ابنا، رقم (٦٢٧١)، ومسلم: كتاب الأقضية، باب بيان اختلاف المجتهدين، رقم (٣٢٤٥).

أهلها ولا يبقى فيها إلا الهوام أي السباع والطيور، لكن هنا لم يأت بعد، وما أخبر به الصادق المصدوق عليه السلام من أمور الغيب فسوف يقع ولا شك في ذلك؛ لأن النبي صلوات الله عليه يوحى إليه بها، فهذا لا ينطوي عن الهوى.

وفيها كثرة المال حيث أخبر عليه السلام أنه يقوم في آخر الزمان خليفة يحشو المال ولا يعده يعني أنه ينفق إنفاقاً بلا عدد لكثرة الأموال.

وفيها أيضاً حديث أبي هريرة رضي الله عنه وهذا ليس من أشرطة الساعة لكن من الملح: أن رجلاً اشتري من رجل أرضاً فوجد فيها جرة من ذهب، فذهب المشتري إلى البائع وقال خذ هذا، هذا مالك، فإني اشتريت أرضاً ولم أشتَّر الذهب، فقال البائع: أنا بعت الأرض وما فيها، هذا يدل على ورعيها فكل واحد منها بسبب ورعيه يقول: ليس لي هذا المال. فتحاكما إلى رجل فقال لأحدهما: ألك بنت؟ قال: نعم، وقال للثاني: ألك ابن، قال: نعم، فقال: زوجاً لابن للبنت واجعلا هذا الذهب للمهر والنفقة، ففعلاً. ففي هذا دليل على أنه يوجد من الناس من هو ورع إلى هذا الحد.

أما حكم هذه المسألة فقال العلماء – رحهم الله – إن الإنسان إذا باع أرضاً على شخص ووجد المشتري فيها شيئاً مدفوناً من ذهب أو غيره فإنه لا يملكه بملك الأرض، بل يكون للبائع وإذا كان البائع اشتراها من آخر فهي تداول لأن هذا المدفون ليس من الأرض بخلاف المعادن: فلو اشتري أرضاً ووجد فيها معدناً من ذهب أو فضة أو حديد أو نحاس أو غيره فإنه يتبع الأرض.

وفيها أيضاً حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - في قصة امرأتين خرجتا بابنين لها فأكل الذئب ابن واحدة منها وبقي ابن الأخرى، فقالت كل واحدة منها: إنه لي، الكبير تقول: لي، والصغرى تقول: لي، فتحاكمها إلى داود عليه الصلاة والسلام فقضى به للكبرى اجتهاداً منه، لأن الكبيرة ربيها تكون قد توقفت عن الإنجاب. أما الصغرى فشابة وربها تنجب غيره في المستقبل فجعله للكبيرة، ثم خرجتا منه إلى سليمان عليه الصلاة والسلام ابنه، فأخبرته بالخبر فدعا بالسكين وقال: أشقة بينكم نصفين. أما الكبيرة ففرحت، وأما الصغرى فأبانت وقالت: لا تفعل رحمة الله يا نبي الله، هو ابنها - أدركتها الشفقة لأنها ابنها حقيقة ولكن الكبير لا يهمها لأنه ليس ولدها، فقضى به للصغرى بالقرينة لأن كونها ترحم هذا الولد وتقول: هو للكبيرة ويبيق حيّا وإن كان سيكون عند غيرها أهون من شقه نصفين، فأخذ العلماء من هذا الحديث العمل بالقرائن وأنه يجوز للقاضي أن يحكم بالقرائن إذا كانت قوية.

ومن ذلك ما حصل بين امرأة العزيز "ويوسف بن يعقوب" عليها الصلاة والسلام، حبس في السجن وكان عليه السلام جميلاً جداً حتى إنه أعطي نصف الحسن، نصف جمال الناس ليوسف، فامرأة العزيز وهي امرأة ملك لها حسب ولها منزلة، لكن عجزت أن تملك نفسها حتى مكررت به وكانت له وأدخلته في البيت وغلقت الأبواب ودعنته إلى نفسها - والعياذ بالله -، ولكنه

عصمه الله عز وجل فلحقته وأمسكت ثوبه وانشق الثوب من الخلف، ووجدوا سيدها لدى الباب ﴿وَأَنْفَقَ سَيِّدَهَا لَهَا الْبَابُ فَأَنْتَ مَا جَزَاءُهُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوءًا إِلَّا أَنْ يُسْجِنَ أَوْ عَذَابَ الْيَمِّ﴾ [يوسف: ٢٥]. هذا حصل قبل السجن ﴿فَالَّهُ هُنَّ رَوَدَتِي عَنِ نَفْسِي﴾ [يوسف: ٢٦]. وهذا قبل السجن ليس عنده بينة، والمرأة قد لحقته وهو يريد الخروج، فمن يكون المصدق في هذه الحال؟ امرأة العزيز لأنها ذات حسب وزوجة الملك فلا يمكن أن تدل نفسها للخادم، ولكن ﴿فَالَّهُ هُنَّ رَوَدَتِي عَنِ نَفْسِي﴾ . فحكم حاكم من أهل البيت قال: انظروا إلى قميصه - ثوبه - ﴿إِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدْمَ مِنْ قُبْلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾: وإن كان قميصه قد من دبر فكذبت وهو من الصادقين ﴿لَا نَهِيَ إِذَا كَانَ مِنْ قُبْلٍ يَعْنِي أَنَّهُ الطَّالِبُ الْمَرَاوِدُ وَأَرَادَتُ التَّخْلُصَ مِنْهُ فَمَرَّقَتْ ثُوبَهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ دُبْرٍ فَهُوَ قَدْ هَرَبَ مِنْهَا وَلَحَقَتْهُ فَلَمَّا رَأَهَا قَمِيصُهُ قُدْمَ مِنْ دُبْرٍ قَالَ إِنَّهُ مِنْ حَكَمَدَكَنَ إِنَّ حَكَمَدَكَنَ عَظِيمٌ﴾ [يوسف: ٢٨]. وصار الصادق يوسف عليه الصلاة والسلام وليس معه بينة تشهد ولكن هناك قرينة تشهد على صدقه، وهذا لا شك أنه قاعدة جليلة للقاضي ولغيره من جعل حكمًا بين الناس أن يعمل بالقرائن الظاهرة.. والله الموفق.

١٨٢٨ - وَعَنْ مِرْدَاسِ الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ، وَتَبْقَى حَثَالَةُ الشَّعِيرِ أَوِ التَّمْرِ، لَا يُبَالِيهِمُ اللَّهُ بِاللَّهِ" (١) رواه البخاري.

١٨٢٩ - وَعَنْ رَفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ الزُّرْقَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ جِبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا تَعْدُونَ أَهْلَ بَدْرٍ فِي كُمْ؟ قَالَ: "مِنْ أَفْضَلِ الْمُسْلِمِينَ" أَوْ كَلْمَةُ تَحْوِهَا قَالَ: "وَكَذَلِكَ مَنْ شَهَدَ بَدْرًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ" (٢) رواه البخاري.

١٨٣٠ - وَعَنْ أَبْنَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى بِقَوْمٍ عَذَابًا أَصَابَ الْعَذَابَ مَنْ كَانَ فِيهِمْ، ثُمَّ يَعْشُوا عَلَى أَعْمَاهِهِمْ" (٣) متفق عليه.

الشرح

هذه أيضاً من الأحاديث التي ذكرها الحافظ الترمذى - رحمه الله - في آخر كتابه رياض الصالحين من الملح. منها أن النبي ﷺ أخبر أنه يذهب الصالحون الأول فالأخير ثم يبقى حثالة الشعير أو التمر لا يبالى الله بهم ولا يتزل عليهم الرحمة، وهذا الحديث يشبه حديث أنس بن مالك رضي الله عنه حين جاء الناس إليه يشكرون ما وجدوا من الحجاج بن يوسف الشفيفي

(١) رواه البخاري: كتاب الرفق، باب ذهاب الصالحين، رقم (٥٩٥٤).

(٢) رواه البخاري: كتاب الغازى، باب شهود الملائكة بدرما، رقم (٣٩٢).

(٣) رواه البخاري: كتاب الفتنة، باب إذا أنزل الله بقوم عذاباً، رقم (٦٥٧٥)، ومسلم: كتاب الجنة وصفة نعييمها، باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت، رقم (٥١٢٧).

فأخبرهم أن النبي ﷺ قال: "لا يأتي عليكم زمان إلا والذى بعده شر منه حتى تلقوا ربكم" .

فهذا الحديث يشبه الحديث الذى أشرنا إليه، ولذلك تجد الناس يتردون كل عام عن العام الذى قبله، "يذهب الصالحون الأول فالأول" فيما سبق تجد الناس يتهجدون في الليل، ويصومون في النهار، ويتصدقون من أقوائهم، ويؤثرون على أنفسهم، أما الآن تجد الناس تغيروا من سنة إلى أخرى إلى أردى من قبل، سهر في الليل على غير طاعة الله، ونوم في النهار أو لهو أو بيع وشراء يشتمل على الغش والكذب والخيانة - والعياذ بالله - .

ومع ذلك يوجد أناس - والله الحمد - على دين الله مستقيمين على ما يدرو لكن العبرة بالعموم والشمول، وهذا أخبر النبي ﷺ كما في الحديث الثالث الذى رواه البخاري أن الناس إذا نزل بهم العذاب شمل الجميع كما قال تعالى: ﴿وَأَتُقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبُنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوكُمْ حَاصِّةً وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الأفال: ٢٥]. لكنهم يبعثون يوم القيمة على نيتهم كل على ما هو عليه.

ولذلك يجب الخدر من أن يكون الإنسان من الحالات التي كحثالة الشعير أو التمر، وأن يحرص على أن يستقيم على أمر الله حتى لو كان الناس قد هلكوا فإنهم - إن أصيروا بالعذاب العام - فإنه يبعث كل إنسان على نيته يوم القيمة.

(١) رواه البخاري: كتاب الفتنة، باب لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه، رقم (٦٤١).

كذلك أيضاً من المُلح أن جبريل أتى النبي ﷺ فقال له: "ما تعدون أهل بدر فيكم؟" قال النبي ﷺ: "من أفضل المسلمين" أو كلمة نحوها. قال: "وكذلك من شهد بدرًا من الملائكة".

وبدر: اسم مكان معروف بين مكة والمدينة، كان فيه وقعة بين المسلمين والمرتدين، سببها أن أبو سفيان صخر بن حرب كان رئيساً في أهل مكة، قدم من الشام بغير فيها طعام لأهل مكة – فلما سمع بذلك النبي ﷺ أخبر أصحابه بذلك، وكان أهل مكة قد أخرجوا المسلمين من ديارهم وأموالهم، واستباحوها فكان للمؤمنين أن يستبيحوا أموال الكفار جزاء وفاقاً، فندب النبي ﷺ أصحابه ليخرجوا إلى هذه العبر فقط، فخرج معه ثلاثة عشر رجلاً – يعني ما بين العشرة إلى العشرين يعني ثلاثة وعشرون أو ثلاثة وعشرون، ليس معهم سلاح فما معهم إلا سبعون بعيراً يتعاقبونها وفرسان اثنان فقط، لأنهم لم يخرجوا لقتال وإنما خرجوا للعبير يأخذونها ويرجعون، وكان أبو سفيان رجلاً محنكاً ذكيًا أرسل إلى أهل مكة وقال لهم: "أنقذوا عيركم، محمد وأصحابه سيخرجون إلينا ليأخذوها" ثم سلك طريق البحر بعيداً عن المدينة، وفريش لما سمعت بهذا أخذها حية الجاهلية فاستنفروا ونفروا جيئاً بكرائهم وعظائهم لحكمة أرادها الله – عز وجل – فلما خرجوا ظاهر مكة جاءهم الخبر أن أبو سفيان سلم ونجا لأنه سلك طريق البحر بعيداً عن المدينة، فشاوروا فيما بينهم، قالوا: ما دامت العبر قد نجت فترجع إلى مكة بلا حرب. فقال كبارؤهم كأبي جهل وغيره: والله ما نرجع إلى مكة أبداً حتى نصل إلى بدر وهي نقطة التفرق بين طريق

مكة والمدينة والشام نحر الجزور يعني الإبل ونشرب الخمور – نعود بالله – وتعزف علينا القينات الجواري فرحاً وطرباً وتسمع بنا العرب، فلا يزالون يهابوننا أبداً، فخرجوها كما قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿خَرَجُوا مِنْ دِيْرِهِمْ بَطْرَا وَرَثَاءَ النَّاسِ﴾ [الأناشيد: ٤٧]. فصمموا على أن يقابلوا الرسول ﷺ ويلتقوا في بدر، وكان النبي ﷺ وأصحابه ثلاثة وبضعة عشر رجلاً، وقريش تسعين إلة رجلاً إلى ألف، لكن قريشاً مستعدة للمحرب بعتادها وقوتها والرسول ﷺ لم يستعد للمحرب، ولكن الله عزَّ وجلَّ جمع بينهم على غير ميعاد لينفذ ما حكم وأراد عزَّ وجلَّ فالتقوا، وفي هذا يقول الله عزَّ وجلَّ: ﴿إِذْ يُرِيكُمُ اللَّهُ فِي مَنَامِكُمْ قَلِيلًا﴾ فقد رأهم الرسول ﷺ في المنام قليلاً ليتشجع على لقائهم عزَّ وجلَّ أرنكيمَةَ كَثِيرًا لَفَشِلُّتُمْ وَلَشَفِلُّتُمْ فِي الْأَمْرِ وَلَكِنَ اللَّهُ سَلَّمَ إِنَّهُ عَلَيْهِ بِدَائِتِ الصُّدُورِ﴾ [١] وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذْ تَنْقِسُمُ فِي أَغْيَارِكُمْ قَلِيلًا وَيُقْلِلُكُمْ فِي أَغْيَارِهِمْ﴾ . سبحان الله هم يرون الصحابة قليلاً، والصحابة يرونهم قليلاً حتى ينشط كل واحد لمقابلة الآخر فالتقوا وحدثت معركة، وقتل من أهل مكة سبعون وأسر سبعون رجلاً، ومنهم صناديد قريش وزعيماؤهم الكبار العظام، ومنهم السبعة أو الشهانية الذين ألقوا سلاً الجزور على رسول الله ﷺ وهو ساجد تحت الكعبة في قصة مشهورة والتي دعا فيها الرسول ﷺ عليهم قائلاً: اللهم عليك بقريش، اللهم عليك بقريش، اللهم عليك بفلان وفلان وعددتهم فقتلوا في بدر، ثم إن الرسول ﷺ أمر بهؤلاء الصناديد الكبار وألقوا في بئر متنة خبيثة إهانة لهم وبقي الرسول ﷺ منصوراً مظفراً في ذلك

المكان ثلاثة أيام، وكان من عادته إذا قاتل قوماً وانتصر عليهم أن يبقى ثلاثة أيام.. إلى آخر ما هو مشهور عن تلك المعركة العظيمة.

والحاصل أن الذين قاتلوا في بدر وهم ثلاثة وسبعة عشر رجلاً هم من أفضل المسلمين أتدرون ماذا قال الله لهم؟ قال: "اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم"^(١) كل ذنب يفعله واحد من أهل بدر - منها عظم - فهو مغفور له، لكنهم لن يكفروا، وحصل هذا تطبيقاً: فإن أحدهم لما أراد النبي ﷺ أن يذهب إلى قريش في غزوة الفتح أرسل حاطب - وهو من حضرها معه بدرًا - امرأة معها كتاب إلى قريش قال لهم: إن الرسول ﷺ سيغزوكم فانتبهوا، فأطلع الله نبيه ﷺ على هذا العمل فأرسل رجلين أحدهما علي بن أبي طالب رضي الله عنه إلى هذه المرأة وأدركوها في روضة وأمسكوا بها وقالوا لها: إلى أين؟ قالت: إلى مكة؟ وماذا معك؟ قالت: لا شيء، قالوا لها: إما أن تعطينا ما معك وإلا.. يعني كشفنا عنك، فأخرجته لهم وإذا هو كتاب حاطب بن بلتعة رضي الله عنه وهو من شهد بدرًا فجاءوا به للرسول ﷺ وعرضوه عليه، فدعاه قائلاً: ما هذا يا حاطب؟ كيف تخون؟ كيف ترسل إلى قريش بأخبارنا؟ - وهذا يسمى عند الناس جاسوساً - اعتذر - رضي الله عنه - بعذر. وقال عمر أو غيره من الصحابة - رضي الله عنهم - يا رسول الله ألا أضرب عنقه، فإنه قد خان الله ورسوله. قال ﷺ: "أما علمت أن الله أطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم" فوُقعت هذه الفعلة القبيحة الشنيعة

(١) رواه البخاري: كتاب الجهاد والسيير، باب الجاسوس، رقم (٢٧٨٥)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أهل بدر رضي الله عنهم، رقم (٤٥٠).

وَقَعَتْ مَوْقِعُ مَغْفِرَةٍ لِأَنَّ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، فَهُؤُلَاءِ أَهْلُ بَدْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَجَعَنَا وَإِيَّاكم مَعْهُمْ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ.

وَعَلَى هَذَا إِذَا وَجَدْنَا جَاسُوسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَخْبُرُ الْكُفَّارَ بِأَخْبَارِنَا وَجَبَ قَتْلُهُ بِدُونِ اسْتِثْنَاءٍ حَتَّى لَوْ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، لِأَنَّ الرَّسُولَ ﷺ لَمْ يُمْنَعْهُ مِنْ قَتْلِ حَاطِبٍ إِلَّا كَوْنَهُ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، وَهِيَ مَزِيَّةٌ لِنَّ تَحْصُلَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَقَدْ اسْتَدَلَ الْعُلَمَاءُ رَحْمَهُمُ اللَّهُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَلَى أَنَّ الْجَاسُوسَ يُقْتَلُ سَوَاءً أَكَانَ مُسْلِمًا أَوْ كَافِرًا عَلَى كُلِّ حَالٍ، لِأَنَّهُ يَفْضِي بِأَخْبَارِنَا إِلَى أَعْدَائِنَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

* * *

١٨٣١ - وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ جِذْعٌ يَقُومُ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ يَعْنِي فِي الْخُطْبَةِ. فَلَمَّا وُضِعَ الْمِنْبَرُ، سَمِعْنَا لِلْجِذْعِ مِثْلَ صَوْتِ الْعِشَارِ حَتَّى نَزَّلَ النَّبِيُّ ﷺ فَوْضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ فَسَكَنَ^(١).

وَفِي رَوَايَةٍ: فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْجَمْعَةِ قَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَصَاحَتِ النَّخْلَةُ الَّتِي كَانَ يُخْطَبُ عَنْهَا حَتَّى كَادَتْ أَنْ تَنْسَقَ^(٢).

وَفِي رَوَايَةٍ: فَصَاحَتِ صَبَّاحُ الصَّبَّيِّ، فَنَزَّلَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَخْذَهَا فَضَمَّهَا إِلَيْهِ، فَجَعَلَتْ تَبَنَّ أَيْنَ الصَّبَّيُّ الَّذِي يُسْكَنُ حَتَّى اسْتَقَرَّتْ، قَالَ:

(١) رواه البخاري: كتاب الجمعة، باب الخطبة على المنبر، رقم (٨٦٧).

(٢) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب التجار، رقم (١٩٥٣).

"بَكَتْ عَلَى مَا كَانَتْ تَسْمَعُ مِنَ الْذِكْرِ" (١) رواه البخاري.

الشرح

هذه الأحاديث المنشورة ذكرها المؤلف - رحمه الله تعالى - منها: حديث جابر وفيه من آيات الله - عز وجل - وأية للرسول ﷺ.
واعلم أن الله تعالى لم يبعث نبياً إلا آتاه من الآيات ما يؤمن على مثله البشر، لأنه لو أرسل رسولاً بدون آية تدل على أنه رسول الله ما صدقه أحد، ولكان للناس عذر في رد قوله، ولكن الله تعالى بحكمته ورحمته ما أرسل رسولاً إلا آتاه من الآيات ما يؤمن على مثله البشر، والآيات يعني العلامات التي تدل على صدقه، وأيات النبي ﷺ كثيرة ومن أراد الاستزادة منها فعليه بكتابين:

أحدهما: الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح فقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في آخر هذا الكتاب من آيات النبي ﷺ الكونية والشرعية مالم يحصل لغيره - رحمه الله رحمة واسعة - .

والثاني: البداية والنهاية لابن كثير رحمه الله فأيات الرسول ﷺ كثيرة منها ما ذكره جابر - رضي الله عنه - كان النبي ﷺ يخطب يوم الجمعة إلى جذع نخلة في مسجده، فلما صنعت له امرأة من الأنصار منبرًا يخطب عليه، حَنَّ الجذع حنان العشار وأحياناً يسكي بكاء الصبي لفقد النبي ﷺ، الله أكبر! بحمد.. جذع.. يسكي لفقد الرسول ﷺ، والآن سن عظيمة من هدي الرسول

(١) رواه البخاري: كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، رقم (٣٣١٩).

فقدت لا يبكي لها أحد، أعناننا الله وإياكم على ذكره وشكره وحسن عبادته، نزل النبي ﷺ وجعل يسكنه كما تسكت الأم صبياً وهو جماد فسكت الجذع. فكان في هذا آياتان:

الأولى: صباح الجذع لما فقد النبي ﷺ.

الثانية: سكوت الجذع لما نزل النبي ﷺ يسكنه.

ونظيرها آية وقعت لموسى - عليه السلام - فقد آذاه بنو إسرائيل أذية عظيمة كما قال الله عزَّ وجلَّ ﴿إِنَّمَا الَّذِينَ ءامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءاذُوا مُوسَى كَفَرَأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَاتُلُوا هُمْ﴾ [الأحزاب: ٦٩]. من جملة ما قالوا فيه: إنه آدر - يعني كبير الخصيدين - وهو عيب وكان موسى ﷺ يستتر إذا اغتسل وكانوا هم لا يفعلون هذا فقالوا: إن موسى لا يستتر إلا لما فيه من عيب، فأراد الله - عزَّ وجلَّ - أن يريهم أنه لا عيب فيه بغير اختيار موسى عليه السلام.

فنزل يغتسل مرة ووضع ثوبه على حجر، وأثناء اغتساله هرب الحجر في الجو، ذهب يسعى يشتند فلحقه موسى يقول: "ثوابي حجر ثوابي حجر" يعني أعطني ثوابي يا حجر، والحجر سائر حتى وصل إلى ملاً من بنى إسرائيل فشاهدوا موسى بلا عيب - والحمد لله - ثم وقف الحجر فجعل موسى يضربه لأنه فعل ما يفعله العاقل فاستحق أن يؤدبه بالضرب، ومثل ذلك ما تفعله الأمهات بأبنائهن الصغار إذا عثر الطفل أو ضربه شيء جعلت تضرب ما عثر به لأجل أن تسكت الصبي وتطيب خاطره فإذا كان ينفع الصبي ويطيب خاطره فلا بأس ، والله أعلم .

١٨٣٢ - وَعَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشْنِيِّ جُرْثُومَ بْنَ نَاشِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَرَأَى فَرَائِضَ فَلَا تُنْصِبُّ عَوْنَاهَا، وَحَدَّدَ حَدُودًا فَلَا تَعْتَدُّهَا، وَحَرَمَ أَشْيَاءً فَلَا تَتَهَوَّهَا، وَسَكَّتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً لِكُمْ غَيْرَ نِسْيَانٍ فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا"^(١) حديث حسن، رواه الدارقطني وغيره.

الشرح

هذا الحديث من الأحاديث المنشورة التي ذكرها النووي - رحمه الله - عن أبي ثعلبة الخشنبي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "إن الله فرض فرائض فلا تضييعوها وحد حدوداً فلا تعتدوها وسكت عن أشياء رحمة لكم فلا تبحثوا عنها" هذه ثلاث جمل بينها النبي ﷺ وبين حكمها:

أولاً: "فرض الله فرائض" وأعظم الفرائض على عباده التوحيد، شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، توحيد الله بالعبادة وألا يعبد أحد سواه، وفي شهادة أن محمداً رسول الله توحيد النبي ﷺ بالمتابعة بحيث لا يتبع أحد سواه، هذه أفرض الفرائض ثم الصلوات والزكاة والصوم والحج وبر الوالدين وصلة الرحم وحسن الجوار والصدق والنصيحة، أشياء كثيرة فرضها الله تعالى - على عباده منها فرائض عينية على كل واحد من الناس، ومنها فرائض كفاية إذا قام بها من يكفي سقط عن الباقي، فالصلوات الخمس فرض عين لابد على كل مسلم أن يقوم بها، والصلاوة على الجنائز

(١) رواه الحاكم في المستدرك: (٤/١٢٩)، والبيهقي في الكبير (١٠/١٢)، والدارقطني:

(٤/١٨٤)، والطبراني في الكبير (٢٢/٢٢).

فرض كفاية إذا قام بها واحد سقط عن الباقين.

ثانياً: "وَحْدَ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا" يعني جعل الأشياء حدّاً معيناً، فالصلوات الخمسة مثلاً لها حد وهي أوقاتها: الظهر من زوال الشمس إلى أن يصير ظل كل شيء مثله في الزوال، والعصر من هذا الوقت إلى غروب الشمس وال اختيار إلى اصفار الشمس، والمغرب من غروب الشمس إلى مغيب الشفق الأخر، والعشاء من مغيب الشفق الأخر إلى نصف الليل، والفجر من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، فهذه حدود الصوم له حد، من طلوع الفجر إلى غروب الشمس، والحج أشهر معلومات في أماكن معينة. الخ.
 "فَلَا تَعْتَدُوهَا" يعني لا تتجاوزوها قال الله عز وجل: **خَرَقَ مِنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ بِهِ** [الطلاق: ١]. **بِهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ** [آل عمران: ٢٢٩].

ثالثاً: "وَسَكَتَ عَنِ الْأَشْيَاءِ رَحْمَةً لَكُمْ فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا". سكت عن أشياء: لم يوجبها علينا ولم يحرمنا ولو شاء لأوجب علينا ما شاء وحرم ما شاء، لكنه سكت عن أشياء لو لا رحمة للأزمنة بها، وأضرب لكم مثلاً بالصلوات الخمس، فأقول ما فرضها الله على العباد خسيراً صلاة في اليوم والليلة، ثم إن الله تعالى عفا وصارت خسارة في العمل وخسيراً في الميزان، وأشياء كثيرة عفاه الله عنها ولو شاء للأزمنة به.

وفي قوله: "وَسَكَتَ عَنِ الْأَشْيَاءِ" دليل على ما ذهب إليه أهل السنة والجماعة من أن الله يتكلم بصوت مسموع، لأن السكوت ضد الكلام، وهو

جل وعلا يتكلّم بما شاء متى شاء كيف شاء، ولا نعلم كيف يتكلّم، ولا نعلم متى، ولا نعلم بماذا يتكلّم، لكن نؤمن بأنه إذا أراد شيئاً قال له: كن فيكون، وهذا لا تخصي كلمات الله عزّ وجلّ قال الله تعالى: **وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَفْلَمْ**: يعني لو كانت جميع أشجار الأرض أفلاماً يكتب بها **وَالسَّبَخُ** بمدده، من بعده سبعة سباع من تقدّث كتبت **كَمْتُ** [القان: ٢٧]. وقال عزّ وجلّ: **قُلْ لَوْ كَانَ السَّبَخُ مِذَادًا تَكْتُبْتَ رَبِّي تَنْفَدَ السَّبَخُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَدَ كَلْمَتُ رَبِّي وَلَوْ** حفتنا بحسبه **مَدَدًا** [الكهف: ١٠٩].

* * *

١٨٣٣ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: غَرَّوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ سَبْعَ غَرَّوَاتٍ نَأْكُلُ الْجَرَادَ.
وَفِي رِوَايَةِ: نَأْكُلُ مَعَهُ الْجَرَادَ^(١)، متفق عليه.

١٨٣٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "لَا يُلْدَغُ
الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ"^(٢) متفق عليه.

(١) رواه البخاري: كتاب الذبائح والصيد، باب أكل الجراد، رقم (٥٠٧١)، ومسلم: كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب إباحة الجراد، رقم (٣٦١٠).

(٢) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب لا يلدغ المؤمن من جحر مررتين، رقم (٥٦٦٨)، ومسلم: كتاب الرهد والرقائق، باب لا يلدغ المؤمن من جحر مررتين، رقم (٥٣١٧).

الشرح

ذكر المؤلف - رحمه الله تعالى - حديث عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال: غزونا مع النبي ﷺ سبع غزوات نأكل الجراد معه، والجراد معروف وهو من الحلال أن يأكله الإنسان حيًّا وميتا، قال النبي ﷺ: "أحلت لنا ميتان ودمان: فاما الميتان فالحوت والجراد". وهذا لا يحتاج إلى تذكرة، وهو صيد فإن كان في مكة حرام على الإنسان أن يصيده وأن يطيره من مكانه، ولقد كان الجراد قبل عامين في رمضان في مكة فأخذ الصبيان يلتقطونه من الحرم وما حوله وهذا حرام ولا يجوز ، ويجب على من رأى من يصيده بالحرم أن يزجره ويمنعه وينهاه لأنه صيد حرام لا يجوز صيده في مكة ولا أن تطيره هو وغيره من الطيور.

وفي هذا دليل على أن الصحابة رضي الله عنهم يستدللون باقرار الرسول ﷺ، يعني إن فعلوا شيئاً وأقرهم عليه فهو حلال، وهو كذلك لأن الرسول ﷺ يستطيع منعهم وأن يقول لهم لا تفعلوا هكذا وسكت دل ذلك على الجواز.

أما حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - فقال النبي ﷺ: "لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين" اللدغ هو لدغ الحياة، والمؤمن كيس فطن محترز لا يلدغ من جحر مرتين، بمعنى أنه إذا حدث له شيء من أي عمل يقوم به فإنه لا يعود إليه لأنه حذر وإذا الدغ من جحر ترك وعرف أنه لا فائدة منه فالمؤمن

(١) رواه ابن ماجه: كتاب الأطعمة، باب الكبد والطحال، رقم (٣٣٥).

لا يلدع من جحر مرتين، لأن حذر فطن كيس لا يمكن يغبن ولا يخدع، فدل ذلك على أن الإنسان يجب أن يكون فطناً وألا يعود لما أصابه بضرر بل يكون مؤمناً، لأن هذا من كمال الإيمان. والله الموفق.

* * *

١٨٣٥ - وعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: رَجُلٌ عَلَى فَضْلٍ مَاءٍ بِالْفَلَّةِ يَمْتَعُهُ مِنْ أَبْنَى السَّبِيلِ، وَرَجُلٌ بَايْعَ رَجُلًا سِلْعَةً، بَعْدَ الْعَصْرِ، فَحَلَّفَ بِاللَّهِ لَا أَخْذُهَا بِكَذَّا وَكَذَّا، فَصَدَقَهُ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ، وَرَجُلٌ بَايْعَ إِمَاماً لَا يَتَابِعُهُ إِلَّا لِدُنْتِيَا، فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا وَقِيًّا، وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا لِيَقِيًّا^(١) متفق عليه.

الشرح

هذا الحديث ذكره الحافظ النووي - رحمه الله تعالى - في كتابه رياض الصالحين عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ أخبر أن ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم و لهم عذاب أليم . "ثلاثة": يعني ثلاثة أصناف ليس المقصود ثلاثة رجال وإنما قد يكونون أئمّاً عظيمـة اتصفوا بهذه الأوصاف:

أو هم: رجل على فضل ماء في فللة يمنعه ابن السبيل، يعني إنسان عنده ماء من مزرعة أو بئر أو غير ذلك في أرض خالية من السكان يمر الناس

(١) رواه البخاري: كتاب الشهادات، باب اليمين بعد العصر، رقم(٢٤٧٦)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان غلط تحرير إسال الإزار والمن بالعلبة، رقم(١٥٧).

من عنده ليشربوا منه فيمنعهم – والعياذ بالله – فهذا لا يكلمه الله يوم القيمة ولا ينظر إليه ولا يزكيه وله عذاب أليم، وما بالك بحال رجل لا يكلمه الله يوم القيمة ولا ينظر إليه ولا يزكيه وله عذاب أليم.

والثاني: رجل باع سلعة على شخص بعد العصر فحلف للمشتري أنه أعطى كذا وكذا وهو كاذب، فاشتراها المشتري بناء على ما قاله البائع أنه صدق، فاشتراها والأمر ليس كذلك، فهذا أيضاً لا يكلمه الله يوم القيمة ولا ينظر إليه ولا يزكيه وله عذاب أليم، وذكر النبي ﷺ العصر لأن أفضل أوقات النهار ما بعد صلاة العصر وإلا فلو حلف الإنسان على سلعة في غير هذا الوقت أيضاً فهو لا يكلمه الله ولا ينظر إليه ولا يزكيه وله عذاب أليم.

وفي حديث أبي ذر رضي الله عنه الذي رواه مسلم: أن النبي ﷺ قال: "ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم و لهم عذاب أليم" قَاتَهَا ثَلَاثَةٌ، فقال أبو ذرٌ: من هم يا رسول الله، خابوا وخسروا؟ قال: الأولى: "المُسْبِل" – يعني الذي يترك ثوبه عن كعبه.

والثانية: "المنان"؛ الذي يمن على الناس، إذا أعطاهم مالاً أو علمهم أو أحسن إليهم بشيء، جعل يمن عليهم – والعياذ بالله – .

والثالث: "المتفق سلطته بالحلف الكاذب": يعني الذي يخلف وهو كاذب ليزيد ثمن السلعة". فدل ذلك على أن ذكر وقت العصر في حديث أبي هريرة إنما هو لشدة العذاب والوعيد، وإنما فكل من حلف على سلطته وهو كاذب من أجل أن يزيد ثمنها فإنه لا يكلمه الله يوم القيمة ولا ينظر الله له ولا يزكيه وله عذاب أليم.

والثالث: في حديث أبي هريرة رضي الله عنه رجل بايع إماماً لا يبايعه إلا للدنيا إن أعطاه وَقْيَ لـه بالبيعة وإن لم يعطه لم يف بالبيعة. فهذا أيضاً من الذين لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم وهم عذاب أليم، وذلك أن بيعة الإمام واجبة، يجب على كل مسلم أن يكون له إمام، سواء كان إماماً عاملاً كما جرى في عهد الخلفاء الراشدين ومن بعدهم من الخلفاء، أو إماماً في منطقة كما هو الحال الآن، ومنذ أزمنة بعيدة من زمن الأئمة الأربعية ومن بعدهم وال المسلمين متفرقون، كل جهة لها إمام وكل إمام مسموع له ومطاع بإجماع المسلمين، ولم يقل أحد من المسلمين إنه لا تجب الطاعة إلا إذا كان خليفة وأحداً على جميع بلاد الإسلام، ولا يمكن أن يقول أحد بذلك، لأنه لو قيل بهذا ما بقي لل المسلمين الآن إمام ولا أمير ولما الناس كلهم ميتة جاهلية، لأن الإنسان إذا مات وليس له إمام فإنه يموت ميتة جاهلية، يحشر مع أهل الجهل - والعياذ بالله -، الذين كانوا قبل الرسالات.

فالإمام في كل مكان وفي كل منطقة بحسبها، فمثلاً نحن هنا في السعودية أئمتنا آل سعود لهم علينا البيعة، يجب علينا طاعتهم في غير معصية الله عزَّ وجلَّ، وهم أئمتنا وندين الله تعالى بالولاء لهم، ونعتقد أن يعنتهم في أعناقنا ولو مات الإنسان على غير هذه العقيدة في هذه البلاد مات ميتة جاهلية لأنه مات بلا إيمان، وكذلك أيضاً في مصر وفي غيرها من البلاد، كل له إمام جعل الله له السلطة عليه، ولو قلنا لا إمام إلا الإمام الذي يَعُمُّ جميع بلاد المسلمين ما بقي لل المسلمين أئمة، ولكن ميتة المسلمين كلهم ميتة جاهلية والعياذ بالله.

فهذا الرجل بايع الإمام لكنه بايعه للدنيا لا للدين، ولا لطاعة رب العالمين، إن أعطاهم من المال وَقَرْ، وإن منعه لم يف، فيكون هذا الرجل - متبوعاً هواه غير متبوع هداه ولا طاعة مولاه بل هو بني بيته على الهوى.
وقد يقول قائلٌ مثلاً: نحن لم نبايع الإمام فليس كل واحد بايعه؟

فيقال: هذه شبهة شيطانية باطلة فالصحابة رضي الله عنهم حين بايعوا أبا بكر رضي الله عنه، هل كل واحد منهم بايع حتى العجوز في بيتها والمبائع في سوقه؟! أبداً المبادرة لأهل الحل والعقد ومتى بايعوا ثبتت على كل أهل هذه البلاد شاء أو أبوا، ولا أظن أحداً من المسلمين - بل العقلاء - يقول: إنه لابد أن يبايع كل إنسان ولو في جحر بيته ولو عجوزاً أو شيخاً كبيراً أو صبياً صغيراً، ما قال أحد بهذا أبداً، حتى الذين يدعون الديمقراطية في البلاد الغربية وغيرها لا يفعلون هذا - وهم كاذبون - حتى انتخاباتهم كلها مبنية على التزوير والكذب ولا يبالغون أبداً إلا بأهوائهم فقط.

أما في الدين الإسلامي فمتى اتفق أهل الحل والعقد على الإمام، فهو الإمام شاء الناس أو أبوا، فالامر كله لأهل الحل والعقد، ولو جعل الأمر لعامة الناس حتى للصغار والكبار والعجائز والشيوخ وحتى من ليس له رأي ويحتاج أن يولي عليه، لو قيل بهذا ما بقي للناس إمام، لأن الناس لابد أن يختلفوا ولا يمكن أن يتلقوا، أما إذا جعل لأهل الحل والعقد واتفقوا على شخص أن يكون أميرهم، فهو أميرهم المطاع الذي يجب أن لا يموت

الإنسان إلا وفي عنقه بيعة له، فإن لم يفعل فإنه يموت ميتة جاهلية - والعباد بالله -؛ والخلاصة أن هذه ثلاثة أشياء إذا اتصف بها الإنسان فإن الله لا يكلمه يوم القيمة، ولا ينظر إليه ولا يزكيه، وله عذاب أليم.

وفي هذا الحديث دليل على ثبوت كلام الله - عز وجل - كما هو مذهب أهل السنة والجماعة أن الله تعالى موصوف بالكلام، يتكلم كما شاء، وبما شاء لا أحد يعجزه ولا يمتنع عليه شيء [إنما أمره: إذا أراد شيئاً أن يقول له: كُن فَيَكُون] [سورة قاطر: ٤٤].

فقوله: "لا يكلّمهم الله" دليل على أنه يكلّم غيرهم وهو كذلك.

وفي أيضاً أن الله ينظر نظرتين:

الأول: العام فإنه لا يخفى على نظره شيء - جل وعلا - يرى كل شيء.

والثاني: الخاص وهو نظر الرحمة وهو المنفي في الحديث، فإن الله لا ينظر إليهم نظر رحمة.

وفي أيضاً دليلاً على أن الله هو المركي للعباد كما قال الله تعالى: «وَلَكُنَّ اللَّهُ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ» [النور: ٢١]. فالمركي للأمور والمركي للأشخاص والمركي للأشياء وللأعمال هو رب العالمين - عز وجل -، فأسأل الله تعالى أن يجعلنا وإياكم من زكاة ربه إنه على كل شيء قادر.

١٨٣٦ - وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: بَيْنَ النَّفَخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ" قَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَرْبَعُونَ يَوْمًا؟ قَالَ: أَبَيْتُ، قَالُوا: أَرْبَعُونَ سَنَةً؟ قَالَ: أَبَيْتُ، قَالُوا: أَرْبَعُونَ شَهْرًا؟ قَالَ: أَبَيْتُ "وَبِلِّ كُلُّ شَيْءٍ مِّنَ الْإِنْسَانِ إِلَّا عَجَبَ الدَّنْبُ، فِيهِ يُرَكِّبُ الْخَلْقُ، ثُمَّ يُنَزَّلُ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً، فَيُبَثُّونَ كَمَا يَبَثُّ الْبَقْلُ" (١) متفق عليه.

١٨٣٧ - وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مَجْلِسٍ مُّجَدَّثٍ الْقَوْمَ جَاءُهُ أَعْرَابٌ فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةِ؟ فَمَضِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُّجَدَّثًا، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: سَمِعَ مَا قَالَ، فَكَرِهَ مَا قَالَ، وَقَالَ يَغْضُبُهُمْ: بَلْ لَمْ يَسْمَعُ، حَتَّى إِذَا قَضَى حَدِيثَهُ قَالَ: "أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ؟" قَالَ: هَا أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: "إِذَا ضَيَّعْتَ الْأَمَانَةَ، فَانتَظِرِ السَّاعَةَ" قَالَ: كَيْفَ إِصْبَاعَتُهَا؟ قَالَ: "إِذَا وُسِدَ الْأُمُرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ" (٢) رواه البخاري.

١٨٣٨ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "يُصَلُّونَ لَكُمْ، فَإِنْ أَصَابُوكُمْ فَلَكُمْ، وَإِنْ أَخْطَلُوكُمْ فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ" (٣) رواه البخاري.

١٨٣٩ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنْتُمْ حَتَّى أَمْمَةً أُخْرَجْتُ لِلنَّاسِ» قَالَ: خَيْرُ النَّاسِ لِلنَّاسِ يَأْتُونَ بِهِمْ فِي السَّلَالِسِ فِي أَعْنَاقِهِمْ حَتَّى يَدْخُلُوا فِي

(١) رواه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب يوم يفتح في الصور فتأتون أفواجاً زمرة، رقم (٤٥٥٤)، ومسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب ما بين النفحتين، رقم (٥٢٥٣).

(٢) رواه البخاري: كتاب العلم، باب من مثل علماً وهو مشتمل في حديثه فأتم، رقم (٥٧).

(٣) رواه البخاري: كتاب الأذان، باب إذا لم يتم الإمام وأتم من خلفه، رقم (٦٥٣).

الإسلام^(١)

١٨٤٠ - وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: عَجِيبُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فِي السَّلَاسِلِ^(٢) رواهما البخاري.
معناه: يُؤْسَرُونَ ويُقْيِدونَ، ثُمَّ يُسْلِمُونَ، فَيُدْخِلُونَ الْجَنَّةَ.

الشرح

هذه الأحاديث من الملح والمشورات وسبق الكلام على الكثير منها، فهذه أحاديث أربعة عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول: "بَيْنَ النَّفَخَتَيْنِ أَرْبَعَوْنَ": يعني الفتح في الصور، والصور موكل به ملك من الملائكة يسمى (إسرافيل) هذا الصور ينفتح فيه أول مرة فيفرز الناس طوله وشدة ثم يصعقون أي يموتون كلهم كما قال الله تعالى: **بِرَبِّهِ وَيَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَفَرَغَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ وَكُلُّ أَنْوَهٌ ذَجَرَيْنِ** [النمل: ٨٧]. وقال تعالى: **وَلَنْفَخَ فِي النُّصُورِ فَصَبَقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ تُفَخَّ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يُنْظَرُونَ** [الزمر: ٦٨]. فالنفخة الأولى: يكون بها الفزع والصعق يعني: الموت والفناء.

والنفخة الثانية: يكون فيها القيام **فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يُنْظَرُونَ** قيام من قبورهم ينظرون ماذا حدث، وذلك أن الله تعالى يرسل عليهم مطرًا قبل ذلك غليظاً كمني الرجال، ثم ينتون في قبورهم كما ينبع حمى السيل، يعني حبة

(١) رواه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب كتم خبر أمة أخر جرت للناس، رقم (٤١٩١).

(٢) رواه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب الأسaris في السلسل، رقم (٢٧٨٨).

تنبت في الأرض ثم تخرج وهم كذلك ينتبون، ثم ينفع في الصور النفخة الثانية فيخرج من هذا الصور كل نفوس العالم ياذن الله وتذهب كل نفس إلى جسدها الذي كانت تعمره في الدنيا لا تخطئه، سبحان الله العظيم!

عالم لا يخص بهم إلا الله تخرج أرواحهم من هذا الصور كل روح تذهب إلى جسدها التي كانت تعمره في الدنيا لا تخطئه.

بين النفختين أربعون، قيل لأبي هريرة: أربعون يوماً؟ قال: أبيت، يعني لا أدرى، قالوا: أربعون سنة؟ قال: أبيت، لا أدرى، قالوا: أربعون شهراً؟ قال: أبيت، قال النبي ﷺ بينها أربعون فنقول كما قال الرسول ﷺ - والله أعلم - والمهم أن هذا هو نفع الصور ثم يقوم الناس إلى يوم الحساب لرب العالمين فيحاسبهم: كل يحاسب بذنبه، وحسابه - عز وجل - دائرة بين الفضل والعدل لا ظلم فيه، لأن المحاسبة إما ظلم أو عدل أو فضل، وحساب الله عز وجل دائرة بين الفضل والعدل قال الله عز وجل: «فَإِنَّمَا لَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَلَا تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَسَبْتُمْ تَعْمَلُونَ» [يس: ٥٤].

أما الحديث الثاني - حديث الأعرابي الذي جاء إلى النبي ﷺ قال: متى الساعة؟ وكان النبي ﷺ يتحدث إلى أصحابه، فمضى في حديثه لم يجب أن يقطعه ﷺ وكأنه والله أعلم حديث متواصل. فقال قوم: "سمع ما قال فكره ما قال" والإنسان إذا كره سؤال السائل فلا حرج عليه ألا يجيبه حتى ولو سمعه، لأنه قد يكون السائل ليس عنده حكمة وليس عنده حلم فيسأل سؤالاً غير مناسب فللمجيب أن يدعه ولا يجيب، وقال آخرون: لعله لم يسمعه. فلما قضى النبي ﷺ حديثه قال: "أين السائل؟" قال: أنا يا رسول الله

متى الساعة؟ قال: "إذا ضيغت الأمانة فانتظر الساعة" قال: كيف إضاعتها؟ قال: "إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة". يعني إذا فسد الناس وكانت الأمور تسند إلى غير أهلهما، الفتوى للجاهل، والإمارة للسفهاء، والإدارة لمن لا علم له بالإدارة وهكذا.

والخلاصة: أنه إذا فسد الناس فانتظر الساعة، لأن الساعة تقوم على شرار الخلق، ففي هذا تحذير من تضييع الأمانة وأنه يجب أن يولي المناصب الأهل فالأهل، لأن هذا مقتضى الأمانة.

أما الحديث الثالث: فهو أن النبي ﷺ أخبر أن هناك أئمة يعني أمراء يصلون لكم فإن أحسنوا فلهم ولهن، وإن أساءوا فلهم وعليهم.

وهذا وإن كان في الأمراء يشمل أيضاً أئمة المساجد. "يصلون لكم" فإن أحستوا في الصلاة وأتوا بها على ما ينبغي بذلك لكم ولهن، وإن أساءوا فلهم وعليهم، يعني ليس عليكم أنتم من إساءتهم من شيء، بل الإساءة عليهم، وفي هذا إشارة إلى أنه يجب الصبر على ولادة الأمر وإن أساءوا في الصلاة، وإن لم يفعلوها في أول وقتها - فإن الواجب أن لا نشادهم أو نتابذهم، فإنهم أخرروا الصلاة عن أول وقتها فحيث يكون تأخيرنا للصلاة عن أول وقتها بعذر لأجل موافقة الجماعة وعدم الشذوذ.

وفي هذا إشارة على أن الشذوذ عن ولادة الأمور والبعد عنهم وإثارة الناس عليهم، ونشر مساوئهم كل هذا بجانب للمدين الإسلامي، فالذين

الإسلامي يأمر بالخير والعدل، وينهى عن الشر والفساد، حتى إن الله قال: ﴿إِنَّمَا يُحِبُّ الَّذِينَ آتَيْنَا كُوْنَاتِ قُوَّةٍ مِّنْكُمْ لِلَّهِ شَهِدُوا أَنَّمَا يَأْتِي بِالْعِدْلِ بِأَنَّفُسِهِمْ﴾ [المائدah: ٨]. إذا ذكرت سينه، فاذكر الحسنة أما أن تسعد بذكر السيئات وتتجحد الحسنات فهذا جور وظلم، والله عز وجل لا يحب الجور" ﴿وَلَا يَحِدْ مَنْكُمْ شَفَقَانُ قَوْمٌ عَلَى الْأَنْعَدِ لَوْا أَعْدِلُوَا هُوَ أَقْرَبُ إِلَيْنَاهُمْ﴾ [المائدah: ٨].

أما الحديث الرابع: لأبي هريرة: "عجب الله لقوم يقادون إلى الجنة بالسلسل" وفسره المؤلف الحافظ النووي - رحمه الله - بأنهم قوم من الكفار يؤسرون ثم يسلمون فيكون هذا الأسر سبباً في إسلامهم ودخولهم الجنة. والله الموفق.

* * *

١٨٤١ - وعن النبي ﷺ قال: "أَحَبُّ الْبَلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبَلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا" (١) رواه مسلم.

١٨٤٢ - وعن سليمان الفارسي رضي الله عنه من قوله قال: لا تكونَ إِنْ اسْتَطَعْتَ أَوْلَى مَنْ يَدْخُلُ الشَّوْقَ، وَلَا آخَرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنْهَا، فَإِنَّهَا معركةُ الشَّيْطَانِ، وَهِيَ تُصْبِبُ رَايَتَهُ (٢). رواه مسلم هكذا.

(١) رواه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل الجلوس في مصلاه بعد الصبح وفضل المساجد، رقم (١٠٧٦).

(٢) رواه مسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضل أم المؤمنين رضي الله عنها، رقم (٤٤٨٩).

ورواه البرقاني في صحيحه عن سليمان قال: قال رسول الله ﷺ: "لا تُكُنْ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ، وَلَا آخِرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنْهَا، فِيهَا بَاسْطَ الشَّيْطَانُ وَفَرَّخٌ".^(١)

١٨٤٣ - وَعَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ، قَالَ: "وَلَكَ" قَالَ عَاصِمٌ: فَقُلْتُ لَهُ: أَشْتَغَفَرُ لَكَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ وَلَكَ، ثُمَّ تَلَّاهُ هَذِهِ الْآيَةُ: «وَأَسْتَغْفِرُ لِذَلِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ» [حمد: ١٩].^(٢) رواه مسلم.

١٨٤٤ - وَعَنْ أَبِي مُسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "إِنَّمَا أَذْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ الْأُولِيِّ: إِذَا لَمْ تَسْتَحِي فَاضْطَعْ مِنْ شِئْتَ".^(٣) رواه البخاري.

الشرح

هذه الأحاديث من الأحاديث المنشورة التي ختم كتابه بها الحافظ النووي – رحمه الله – منها حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "أَحَبَّ الْبَلَادَ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا وَأَبْغَضَ الْبَلَادَ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا" فالمساجد مساجد الله عز وجل، وهذا أضافها الله تعالى فقال: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ

(١) رواه الطبراني في المعجم الكبير: (٢٤٨/٦)، والديلمي في مسند الفردوس: (٧١/٥)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٧٩/٧)، والهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٧٧).

(٢) رواه مسلم: كتاب الفضائل، باب إثبات خاتم النبوة وصفته وحمله من حبك، رقم (٤٣٢٩).

(٣) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، رقم (٣٢٢٤).

فَسَجَدَتْ أَنْبِيَاءُ إِلَهَ زَرْبَرْيَا سَمَاءً : [البقرة: ١١٤]. وقال تعالى: . في بُيُوسِيَّ ذِيْنَ لَهُمْ
 أَنْ تُرْفَعَ وَيُدْسَكَ فِيهَا أَنْدَمَهُ لَيْسَهُ نَهَىْ فِي بَلْ تَأْغِدَهُ وَالْأَصَالَهُ [النور: ٣٦].
 فالمساجد أحب البقاء إلى الله، لأنها محل ذكره وعبادته وقراءة شرعه وغير
 ذلك من المصالح الدينية والدنيوية، وهذا كان بذل المال فيها من أفضل أنواع
 البذل، والبذل فيها من الصدقة الجارية وهي أفضل من أن يجعل الإنسان
 كنوزه في أصحية أو عشاء أو ما أشبه ذلك فإذا جعل كنوزه في بناء المساجد
 وعماراتها كان ذلك أفضل لأن المساجد صدقة جارية باقية وصدقة عامة، فكل
 المسلمين يتبعون بها، المصلون والدارسون والتعلمون والمعلمون والذين
 أو لهم البرد أو الحر إلى المساجد إلى غير ذلك، أما الأسواق فإنها مأوى
 الشياطين فيه باضم الشيطان وفرخ والعياذ بالله ونصب رايته وخيمته لأن
 أسواق البيع والشراء الغالب فيها - إلا ما شاء الله - الكذب والغش والخيانة
 والخلف وما أشبه ذلك، فلهذا كانت أبغض البلاد إلى الله - عز وجل - وفي
 هذا الحديث إثبات الحب والبغض لله - عز وجل - أي أن الله يحب ويبغض،
 ومن أصول أهل السنة والجماعة أننا نؤمن بذلك وتقول: إن الله تعالى - يحب
 ويبغض وهو سبحانه تعالى - موصوف بصفات الكمال وهو لا يحب إلا ما
 فيه الخير والصلاح ولا يبغض إلا الشر، وينبغي أيضاً كما جاء في حديث
 سليمان رضي الله عنه ألا تكون أول من يدخلها ولا آخر من يخرج منها - بل
 يدخل إليها ويقضى حاجته ويتصرف - إنها أبغض البلاد إلى الله ويحصل فيها
 اختلاط بين الرجال والنساء والنظرات المحرمة، والكلام المحرم وما أشبه
 ذلك.

أما حديث عبد الله بن سرجس رضي الله عنه فهو أنه سأله النبي ﷺ أن يستغفر له فأجابه النبي ﷺ قال: استغفر لي يا رسول الله فأجابه، وفي هذا دليلاً على أن النبي ﷺ ليس كغيره – أي يسأل منه الدعاء – فيقال: يا رسول الله استغفر لي، وهذا في حياته أما بعد موته فلا يجوز، ومن يفعل هذا فهو مشرك كافر، وقد أمر الله نبيه أن يستغفر لذنبه وللمؤمنين والمؤمنات فقال ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩]. والمغفرة هي أن الله تعالى يستر العبد ولا يطلع الناس على ذنبه ويغفو عنه ويتجاوز عنه لأنها مأخوذة من الستر والوقاية وهي المغفرة.

* * *

١٨٤٥ – وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: "أول ما يقضى بين الناس يوم القيمة في الدماء"^(١) متفق عليه.

الشرح

هذا الحديث من الأحاديث المتشورة التي ذكرها الحافظ النووي – رحمه الله – منها حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "أول ما يقضى بين الناس يوم القيمة في الدماء" وذلك أن الله تعالى – يفصل بين العباد ويحكم بينهم، أما فيما بينهم وبين الله فحكمه دائرة بين العدل والفضل: إما أن

(١) رواه البخاري: كتاب الرقاق، باب القصاص يوم القيمة، رقم (٦٠٥٢)، ومسلم: كتاب القسمة والمحاربين والقصاص والديات، باب المجازة بالدماء في الآخرة، رقم (٣١٧٨).

يجازي بالعدل وإنما بالفضل، وأما فيما بين الناس بعضهم مع بعض فيجاري بالعدل فكل إنسان منهم يعطى حقه بدون نقص ولا زيادة.

فأول ما يحاسب عليه العبد من حقوق الله الصلاة فإن كان أحسنها فقد أفلح وأنجح، وإن كان قد ضيعها فهو لما سواها أضيع لأن من ضيع الصلاة فلا أمر له بالمعروف ولا نهي عن المنكر كما قال تعالى: «أَتَلْ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَبِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ» [العنكبوت: ٤٥]. أما فيما بين العباد فأول ما يقضى بينهم في الدماء – القتل – ثم الأموال والأعراض، والقتل تارة يكون بحق وتارة يكون بغیر حق، والمقصود بذلك القتل بغیر حق فهذا هو أول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيمة.

وفي هذا الحديث إثبات القضاء يوم القيمة وأنه حق، وأنه لابد أن يعطى كل مظلوم مظلومته لكن هاهنا مسألة وهي: يأتي إنسان إلى شخص يكون قد ظلمه بغية أو قذف أو ما أشبه ذلك، ثم يطلب منه السماح بعد أن تاب إلى الله وندم، فيقول لصاحب الحق: اسمح لي أنا مذنب وأنا الآن أستغفر الله وأتوب إليه فاسمح لي ويعذر، ولكن صاحب الحق لا يقبل ويقول لا أسمح، أنا أريد حقي يوم القيمة! فهنا تقول: إذا علم الله من العبد صحة التوبة فإن الله تعالى يتحمل عنه حق هذا الأدمي الذي أبى أن يسامحه، ومثل ذلك أيضاً المال لو أن إنساناً كان بينك وبينه مشاجرة وجحدت ماله،

وكان في ذمتك له مال، لكنك جحدته ثم بعد ذلك تبَت إلى الله وأقررت به، وذهبت إليه وقلت: يا فلان أنا جحدتك حرقك في الأول، والآن أنا تائب إلى الله ونادم خذ مالك. ولكنه قال لا آخذه ويبني وبينك الله يوم القيمة؛ فهنا نقول: إذا علم الله من نيتك أنك صادق في التوبة فإن الله يتحمل عنك الإثم – يعني يرضي صاحبك – لكن تصدق بهذا المال عنه حتى تبرأ ذمتك منه. فمثلاً إذا كان حقه مائة ريال، ثم جئت إليه بعد أن ندمت واستغفرت وقلت له: خذ هذه الدرهم – مائة ريال – قال: لا، أريدها من عملك الصالح يوم القيمة وأبي، فحيثند نقول: إذا علم الله من نيتك أنك صادق فإنك لا تأثم، ويزول عنك الإثم، لكن هذه المائة تصدق بها عن صاحبك تخلصاً منها.

* * *

١٨٤٦ – وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "خُلِقَ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وَخُلِقَ الْجَنُونُ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ، وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ" (١) رواه مسلم.

١٨٤٧ – وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: "كَانَ خُلُقُ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ الْقُرْآنُ" (٢) رواه مسلم في جملة حديث طويل.

(١) رواه مسلم: كتاب الزهد والرفاق، باب في أحاديث متفرقة، رقم (٥٣١٤).

(٢) رواه مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جامع صلاة الليل، رقم (١٢٢٢).

١٨٤٨ - وعنها قالت: قال رسول الله ﷺ: مَنْ أَحَبَ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ الْمَوْتَ" فَقُلْتَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكَرَاهْتَنَا الْمَوْتَ؟ فَكُلُّنَا نَكِرْهُ الْمَوْتَ! قَالَ: "لَيْسَ كَذَلِكَ، وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَرِضْوَانِهِ وَجْنَتِهِ أَحَبَ لِقَاءَ اللَّهِ، فَأَحَبَ اللَّهُ لِقَاءَهُ. وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَسَخْطِهِ، كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ"^(١)" رواه مسلم.

الشرح

هذه الأحاديث من الأحاديث المنشورة فحدث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ أخبر عن بدء الخلق فذكر ﷺ أن الملائكة خلقوا من النور، ولذلك كانوا كلهم خيراً، لا يعصون الله، ولا يستكبرون عن عبادته ولا يستحسرون، يسبحون الليل والنهار لا يفترون، فالملائكة خلقوا من نور، أما الشياطين - الجن - فقال: إنهم خلقوا من نار.

وفي هذا دليلاً على أن الجن هم ذرية الشيطان الأكبر الذي أبى أن يسجد للأدم و قال: «أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ صَلْبٍ» [الأعراف: ١٢]. فالجن كلهم مخلوقون من النار، وهذا أكثر منهم الطيش والعبث والعدوان على كل من يستطيعون العدوان عليه، لكن من قرأ آية الكرسي في ليلة فلا يزال عليه من الله حافظ ولا يقربه الشيطان حتى يصبح.

"وَخَلَقَ آدَمَ مَا ذَكَرَ لَكُمْ": يعني خلق من طين، من تراب، من

(١) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاة والتوبة والاستغفار، باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاء، رقم (٤٨٤٥).

صلصال كالفحار، لأن التراب صار طينا ثم صار فخارا فخلق منه آدم - عليه الصلاة والسلام - وهذا قال الله تعالى: ﴿ مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا أَخْرِجْنَاكُمْ تَارَةً أُخْرَى ﴾ [طه: ٥٥].

وحيثها الثاني - رضي الله عنها - قالت: "كان خلق النبي ﷺ القرآن" يعني أنه يتحلى بأخلاق القرآن، ما أمر به القرآن قام به، وما نهى عنه القرآن اجتنبه، سواء كان ذلك في عبادات الله أو في معاملة عباد الله، فخلق النبي ﷺ القرآن، وفي هذا إشارة من أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أنها إذا أردنا أن نتحلى بأخلاق الرسول ﷺ فعلينا أن نتحلى بأخلاق القرآن؛ لأنها هي أخلاق النبي ﷺ.

وحيثها الثالث: رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: "من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه" فقالت عائشة رضي الله عنها: أكراهية الموت يا رسول الله، فقلنا يكره الموت؟! قال: "ليس كذلك" فأخبر النبي ﷺ أن الإنسان إذا أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، وذلك أن المؤمن يؤمن بما أعد الله للمؤمنين في الجنة من الثواب الجزيل والعطاء العميم الواسع، فيحب ذلك وترخص عليه الدنيا ولا يهتم بها، لأنه سوف ينتقل إلى خير منها فحينئذ يحب لقاء الله ولا سيما عند الموت إذا بشر بالرضوان والرحمة فإنه يحب لقاء الله - عز وجل - ويشوق إليه فيحب الله لقاءه.

أما الكافر - والعياذ بالله - فإنه إذا بشر بعذاب الله وسخطه كره لقاء الله، فكره الله لقاءه، وهذا جاء في حديث المحتضر: أن نفس الكافر إذا بشرت بالغضب والسخط تفرقت في جسده وأبت أن تخرج، وهذا تنزع نفسه-

روحه - من جسده كما ينزع الشعر من الصوف المبلول، بمعنى: أنه يكره على أن تخرج روحه، وذلك لأنه يبشر - والعياذ بالله - بالشر، وهذا قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذَا الظَّنَمُونَ فِي عَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةَ تَأْسِطُوا أَنْدِيهِمْ أُخْرِجُوا أَنفُسَكُمْ﴾ [الأنعام: ٩٣]، فهم شبحون بأنفسهم - والعياذ بالله - لا يريدون أن تخرج ولكن الملائكة تقول "أخرجوا أنفسكم" فإذا بشرت تفرق في الجسد فتنزعها الملائكة كما ينزع السفود من الصوف المبلول - والعياذ بالله - حتى تخرج.

والحاصل: أن المؤمن يحب لقاء الله، لأنه يحب الله عز وجل، يحب ثوابه، يحب جنته، يحب النعيم، فهو يحب لقاء الله ولا سيما عند الموت فيحب الله لقاءه - اللهم اجعلنا من يحب لقاءك يا رب العالمين وأحسن لنا الختام إنك على كل شيء قادر.

* * *

١٩٤٩ - وعن أم المؤمنين صفية بنت حبي رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ مغتكفاً فأتيته أزوره ليلة، فحدثه ثم قفت لانقلب، فقام معي ليقلisy، فمر رجلان من الأنصار رضي الله عنها، فلما رأيا النبي ﷺ أسرعا، فقال ﷺ: "على رسليكم إمها صفية بنت حبي" فقالا: سبحان الله يا رسول الله فقال: "إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم". وإنني خشيت أن

يُقْدِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَرًّا - أَوْ قَالَ: شَبَئًا -^(١) مُتَفَقُ عَلَيْهِ.

الشرح

هذا الحديث ذكره المؤلف - رحمه الله - عن حديث صفية بنت حبي رضي الله عنها أم المؤمنين: أن النبي ﷺ كان معتكفًا في المسجد في رمضان - ولا اعتكاف إلا في رمضان - لأن النبي ﷺ لم يعتكف في غير رمضان إلا سنة واحدة فاتته العشر في رمضان فقضاهما في شوال، وما عدا ذلك فلم يشرع لأمته ﷺ أن يعتكفو في غير رمضان، وإنما كان الاعتكاف من أجل تحرير ليلة القدر، فقد كان النبي ﷺ يعتكف العشر الأول من رمضان رجاء ليلة القدر، ثم الأوسط، ثم قيل له: إنها في العشر الأواخر فواظبه على الاعتكاف في العشر الأواخر.

وأما حديث عمر رضي الله عنه أنه سأله النبي ﷺ أنه نذر - أي عمر - أن يعتكف ليلة أو يومًا في المسجد الحرام فقال: "أوف بندرك" فهذا لا يدل على أن الاعتكاف مشروع وإنما يدل على وفاء النذر بالاعتكاف، وأنه ليس بمعصية لو أوف بندره فيه، لكن السنة أن الاعتكاف يكون في رمضان فقط، وفي العشر الأواخر منه فقط، اعتكف ﷺ في العشر الأواخر.

والاعتكاف هو: لزوم المسجد في طاعة الله، ليتفرغ الإنسان للعبادة، وليس لغير ذلك كما قد يفعله بعض المعتكفين من إضاعة الوقت عليهم في

(١) رواه البخاري: كتاب بهذه الخلق، باب صفة إبليس وجنوده، رقم (٣٠٣٩)، ومسلم: كتاب السلام، باب بيان أنه يستحب لمن رأى حالياً بأمرأة، رقم (٤٠٤١).

الكلام أثناء جلوسهم خلافاً لمقصدهم في هذه العبادة. جاءته صفية ذات ليلة - وهو معتكف - فحدثه وهي امرأة ولا يأس للإنسان أن يتحدث إليه أهله وهو معتكف، فذلك من الألفة والمحبة والمؤودة ثم قامت إلى بيتها وكان النبي ﷺ خير الناس بأهله كما قال ﷺ: "خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي" فقام معها يشيعها إلى بيته فإذا برجلين من الأنصار يمران، فلما رأيا رسول الله ﷺ خجلاً واستحياء، فأسرعا في مشيئها، فقال النبي ﷺ: "على رسلكما" يعني: لا تسرعاً إنها صفية بنت حبي "لثلا يظنا أنها امرأة جاءت لرسول الله ﷺ في الليل وهو محل السكن وإيواء البيوت، فقلما: سبحان الله! تعجبوا أن يقول الرسول ﷺ هذا الكلام، فقال النبي ﷺ: "إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم" فيصل إلى قلبه وإلى عروقه كما أن الدم يسير في جميع البدن، كذلك الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم، وجري هذا اسم مكان: أي في مكان جريان الدم. "وإني خشيت أن يقذف في قلوبكم شرًا أو قال: شيئاً".

ففي هذا الحديث فوائد:

منها: حسن خلق النبي ﷺ في معاملة أهله.

ومنها: جواز زيارة المرأة زوجها في الاعتكاف، وأن ذلك لا يبطل الاعتكاف حتى لو فرض أنه تلذذ بالنظر إليها وما أشبه ذلك فإنه لا يضر، لأن الله إنما نهى عن مباشرة النساء في الاعتكاف.

(١) رواه الترمذى: كتاب المناقب، باب فضل أزواج النبي ﷺ، رقم (٤٢٨٣٠)، وابن ماجه: كتاب النكاح، حسن معاشرة النساء، رقم (١٩٦٧).

ومنها: أنه ينبغي للإنسان أن يشيع أهله إذا انقلبوا من عنده إذا كان ذلك ليلاً أو في وقت يخاف فيه عليهم.

ومنها: أنه ينبغي للإنسان أن يزيل أسباب الوساوس من القلوب، فمثلاً: إذا خشي أن أحداً يظن به شرّاً فإنه يجب عليه أن يزيل ذلك عنه ويخبره بالواقع حتى لا يحدث في قلبه شيء.

ومنها: أنه إذا حدث للإنسان ما يتعجب منه فليقل: سبحان الله، كما قال ذلك الأنصاريان وأفرهما النبي ﷺ.

ومنها: شفقة النبي ﷺ على أمته، ودرء الشر عنهم.

* * *

١٨٥٠ - وَعَنْ أَبِي الْفَضْلِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمَطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ فَلَرَمْتُ أَنَا وَأَبُو سُفْيَانَ بْنَ الْحَارِثِ بْنَ عَبْدِ الْمَطَّلِبِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَلَمْ تُفَارِقْهُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ بَيْضَاءَ، فَلَمَّا تَقَىَ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَلَّ المُسْلِمُونَ مُذَبِّرِينَ، فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ، يُرِكِّضُ بَغْلَتَهُ قَبْلَ الْكُفَّارِ، وَأَنَا آخِذُ بَغْلَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكْفُهَا إِرَادَةً أَنْ لَا تُشْرِعَ، وَأَبُو سُفْيَانَ آخِذُ بِرِكَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَيُّ عَبَّاسٌ نَادِ أَصْحَابَ السَّمْرَةِ" قَالَ الْعَبَّاسُ، وَكَانَ رَجُلًا صَيْئًا: فَقُلْتُ يَا أَعْلَى صَوْتِي: أَيْنَ أَصْحَابُ السَّمْرَةِ؟ فَوَاللَّهِ لَكَائِنَ عَطْفَتُهُمْ حِينَ سَمِعُوا صَوْتِي، عَطْفَةُ الْبَقَرِ عَلَى أَوْلَادِهَا، فَقَالُوا: يَا لَيْكَ يَا

لبيك، فاقتتلوا هُنَّ الْكُفَّارُ، والدَّعْوَةُ فِي الْأَنْصَارِ يَقُولُونَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، وَالدَّعْوَةُ عَلَى بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْخَرْجِ.
 فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى بَعْلَيْهِ كَالْمُتَطَاولِ عَلَيْهَا إِلَى قِنَافِلِهِمْ فَقَالَ:
 "هَذَا حِينَ حَجَيَ الْوَطَيْسُ" ثُمَّ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَصَبَاتٍ، فَرَمَى بِهِنَّ وُجُوهَ الْكُفَّارِ، ثُمَّ قَالَ: "انهزمُوا وَرَبُّكُمْ مُحَمَّدٌ"، فَذَهَبَتْ أَنْظُرُ فِيَّا الْقِتَالَ عَلَى هَبَتِيهِ فِيَّا أَرَى، فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَمَاهُمْ بِحَصَبَاتِهِ، فَمَا زِلْتُ أَرَى حَدَّهُمْ كَلِيلًا، وَأَنْزَهُمْ مُذِيرًا^(١). رواه مسلم.
 "الْوَطَيْسُ" التَّنَورُ. وَمَعْنَاهُ: اشتدَتُ الْحَرْبُ. وَقَوْلُهُ: "حَدَّهُمْ" هُوَ بالحاء المهملة أي: بأسمهم.

الشرح

حديث العباس رضي الله عنه في قصة حنين. وحنين: هي اسم مكان غزا به النبي ﷺ "ثقيلاً" وكان الصحابة رضي الله عنهم قد فتحوا مكة في رمضان في السنة الثامنة من الهجرة، ومعهم عشرة آلاف من خارج مكة وألفان من أهل مكة، فالجميع اثنا عشر ألفاً، فجعل بعضهم يقول لبعض: لن نغلب اليوم من قلة، أعجبوا بكثرتهم، ولكن الله تعالى - أراهم أن النصر من عند الله، وأن الكثرة والقوة لا تحولان بين قضاء الله وقدره.

قابلوا ثقيلاً وكانت ثقيف "ثلاثة آلاف وخمسمائة نفر"، والمسلمون اثنا عشر ألفاً ومعهم الرسول ﷺ فكمنت لهم ثقيف في وادي حنين، ومعلوم أنه

(١) رواه مسلم: كتاب الجihad والسير، باب في غزوة حنين، رقم (٣٣٤).

إذا كمنوا هم ثم تقدم بعضهم وتأنخر آخرون سوف تحدث الهزيمة، انهزم الصحابة رضي الله عنهم ولووا، ولم يبق مع الرسول ﷺ من اثنى عشر ألفا إلا نحو مائة رجل، كما قال الله تعالى: ﴿أَنَّهُمْ قَاتِلُونَ مُذْبَرِينَ﴾ [التوبه: ٢٥]. ولكن حمدًا لله الذي أعطاه الله تعالى الشجاعة العظيمة، والإقدام في موضع الإقدام جعل برकض بغلته نحو العدو وهو يقول ﷺ: "أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذْبَ أَنَا إِنْ عَبْدَ الْمَطْلُبِ" – يعلمهم عليه الصلاة والسلام – وأمر العباس رضي الله عنه وكان رجلاً جهوري الصوت – أن ينادي الصحابة ليرجعوا، فجعل ينادي: يا أصحاب السمرة.. يا أصحاب السمرة: يا أصحاب السمرة أقبلوا.. هلموا.

والسمرة هي الشجرة التي بايع الصحابة عليها رسول الله ﷺ في الحديبية على ألا يفروا – وهم فروا لأنـ – فقال: يا أصحاب السمرة يذكرهم بهذه المبايعة، وهذه السمرة شجرة بايع النبي ﷺ تحتها الصحابة على ألا يفروا أبداً، وفيها يقول الله تعالى: ﴿أَنَّمَا يَعْلَمُ اللَّهُ عَزَّ ذِيْلَهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا يَبَغُونَكُمْ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨]. فأخبر الله تعالى أنهم رضي الله عنهم، وأخبر النبي ﷺ "أنه لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة" بشرى عظيمة أنهم لا يدخلون النار لا قليلاً ولا كثيراً.

قد عاهم العباس رضي الله عنه بهذا – يا أصحاب السمرة –، قالوا: ليك.. ليك، وأقبلوا كأنهم عطفة البقر على أولادها الصغار يعني مسرعين جداً، فقاتلوا العدو، وأخذ النبي ﷺ حصيات رمى بها وجوه القوم، وقال:

انهزموا ورب محمد، وصار الأمر كذلك، وانهزمت ثقيف وغنم منها النبي ﷺ غنائم كثيرة جداً ما بين إيل وغنم وأموال.

فالحاصل أن هذا الحديث من آيات الله - عز وجل - حيث نصر الله المؤمنين بعد أن أراهم قوته وأن الأمر أمره - جل وعلا - ليس بالكثرة ولا بالقوية ولا بالعزيمة ولكن النصر من عند الله - عز وجل - قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُنَصَّرُ الْمُصْلِحُونَ﴾ في مواطن كثيرة وفيه - تعالى - ذِيْجَبَتُكُمْ كثُرَّتُكُمْ فلما تعمي عينيك شبك وصافت شبك الأذى بما زرحت ثم ولئم مذرعته ثم أثرك الله سكنته على زلوكه وعلى المؤمنين وأثرك جهوداً لم ترها وإنما تأذى كفروا وذلت حزاء الكافرين فـ ﴿لَمْ يَنْتُرْبُ اللَّهُ بِإِنْدَادِ لَلَّهِ لَهُ مِنْ يَشَاءُ﴾ [التوبه: ٢٥-٢٧].

وفي هذا الحديث من الفوائد:

منها: شجاعة وجرأة النبي ﷺ حيث تقدم إلى العدو بقوله وفعله، أما فعله فإنه جعل يركض بغلته - التي هو راكب عليها - نحو العدو، وأما قوله: فـ ﴿أَعْلَمُهُ بِصَوْتِ الرَّحِيمِ﴾ "أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب".

ومنها: أنه يجب على الإنسان ألا يعجب بقوته ولا بكثره ولا بعلمه ولا بهاته ولا بذكائه ولا بعقله. والغالب أن الإنسان إذا أعجب فإنه يهزم ياذن الله: إن أعجب بكثره هزم، وإن أعجب بعلمه ضل، وإن أعجب بعقله تاه، لا تعجب بنفسك ولا بأي قوة من قواك، بل استعن بالله - عز وجل - وفرض الأمر إليه حتى يتم لك ما تريده.

ومنها: جواز ركوب البغالة، والبغل متولد من بين الحمار والفرس، ينزو الحمار على الأنتى من الخيل فتلد البغل وهو نجس وحرام، لكنه ظاهر في ظاهره كاًهرة طاهرة ولكن بوهلاً وعذرها نجسة، وكذلك البغل فعرقه طاهر، ومسه حال ركوبه طاهر، لأن النبي ﷺ ركبه وهو يعرق، وقد يكون المطر، ولم يرد أن النبي ﷺ كان يتحرّز منه، فدل ذلك على أنه طاهر وهو القول الراجح.

ومنها: أنه ينبغي للإنسان أن ينادي الناس بما يشجعهم، لأن العباس لم يقل: يا أئمـة المؤمنون، يا أئمـة الصحابة بل قال: يا أصحاب السمرة، لأن هذا يشجعهم ويدركـهم بالبيعة التي بايعوا عليها رسول الله ﷺ.

ومنها: أن الله تعالى قد ينصر الفئة القليلة - ولو على باطل - على الفئة الكثيرة ولو على حق. والفئة القليلة هنا الكفار - ثلاثة آلاف وخمسين - والالفئة الكثيرة: الصحابة: رضي الله عنهم ومعهم رسول الله ﷺ لكن يستفاد من هذا فائدة أيضاً: أن العاقبة للمتقين حتى لو هزم المسلمون بكثـرـتهم، فإن العاقبة لهم، لأن الله تعالى يقول: **﴿فَاصْبِرْ إِنَّ آتِيَقَةَ الْمُمْتَقِنِ﴾** [هود: ٤٩] والله الموفق.

* * *

١٨٥٢ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ لَهُمْ لَا بُكَلْمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُرْكِيْهُمْ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ"

شَيْخُ زَانِ، وَمَلِكُ كَذَابٍ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٍ^(١) رواه مسلم "العائيل": الفقير.

الشرح

ساق المؤلف – رحمة الله تعالى – من الأحاديث المثورة ما نقله عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا يزكيهم ولا ينظر إليهم وهم عذاب أليم" كان من عادة النبي ﷺ وحسن بلاغته وبيانه أنه يذكر أحياناً الأشياء مفصلاً محددة حتى يسهل حفظها وفهمها أحياناً يقول: ﷺ: "ثلاثة لا يُكلّمُهُمُ اللهُ يوْمَ الْقِيَامَةِ" وأحياناً يقول: "اثنتان في الناس" وأحياناً يقول: "سبعةٌ يُظْلَمُهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ" وأشباه ذلك كثيرة، لأن الشيء إذا فصل وحدد في العدد صار أضيق للإنسان وأقرب إلى الفهم ولا ينسى.

"وثلاتة": يعني ثلاثة أصناف، وليس المراد ثلاثة أفراد بل ثلاثة أصناف من الناس: "لا يكلمهم الله يوم القيمة" تكليم رضا، وإلا فإنه – عزّ وجلّ – يتكلم تكليم غضب حتى يكلم أهل النار لما قالوا: ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عَدْنَا فَإِنَّا ضَلَّلْمُورَكَ﴾ [المؤمنون: ١٠٧]. قال لهم: ﴿أَخْسِفُوا فِيهَا وَلَا تَكْلُمُونِ﴾ [المؤمنون: ١٠٨].

(١) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان غلط تحرير إسماعيل الإزار والمن بالعطية، رقم (١٥٦).

(٢) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنياحة، رقم (١٠٠).

(٣) رواه البخاري: كتاب الأذان، باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة، رقم (٦٢٠)، ومسلم: كتاب الزهد، باب ما جاء في الحب في الله، رقم (٢٣١٣).

لكن المراد كلام الرحمة والرضا، فهو لاءُ ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر إليهم: أي نظر رحمة وإشفاق وإكرام وعزّة بل يذلهم - عزّ وجّل - "ولا يزكيهم": أي لا يجعل لهم زكاءً بل هم في شقاء دائم - والعياذ بالله - .

الأول: "شيخ زان": يعني كبير السن زان، هذا - والعياذ بالله - زناه أشد من زنا الشاب، لأن دواعي الشهوة فيه ضعيفة على عكس الشاب فدواعي الشهوة فيه قوية قد تغلب الشهوة على ما في فطرته من كراهة الزنا وبغضه، لكن الشيخ ميت الشهوة، فإذا زنا الشيخ - والعياذ بالله - وهو الكبير دل ذلك على فساد طويته، وأنه يجب الزنا لأنه زنا، لا لقوة شهوة عنده.

الثاني: "ملك كذاب": الملك هو حاكم، له السلطة إذا قال فعل، وهذا قال ابن الوردي في لاميته المشهورة:

لَا تَخَاصِمْ مِنْ إِذَا قَالَ فَعْلٌ
جَانِبُ السُّلْطَانِ وَاحْذَرْ بِطْشَهِ

فالسلطان يقول وينفذ ويفعل ولا حاجة له إلى الكذب، وإنما عامة الرعية ربها يحتاج الواحد منهم إلى الكذب لينقذ نفسه، لكن السلطان الملك ليس له حاجة إلى الكذب، فإذا كذب فهو من الذين لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم وهم عذاب أليم - والعياذ بالله - .

الثالث: "عائل مستكير": عائل يعني: فقير، سبحانه الله! فقير ويستكير على الناس: فالغني ربها يستكير لغناه كما قال - عزّ وجّل - : «كُلًا

إِنَّ الْإِنْسَنَ لِيَطْغَىٰ إِنَّمَا أَنْرَأَهُ أَسْتَغْفِرَةً [العلق: ٦ - ٧]. لكن الفقير ليس له سبب يستكبر به على الناس فإذا استكبر دل ذلك على خبته وخبث طويته، وأنه رجل طبع على الكبرياء - والعياذ بالله - .

* * *

١٨٥٣ - وعنه رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "سَيْحَانٌ وَجِيحَانٌ وَالْفُرَاتُ وَالنَّيلُ كُلُّهُ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ"١). رواه مسلم.

١٨٥٤ - وعنه قال: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي فَقَالَ: "خَلَقَ اللَّهُ التُّرْبَةَ يَوْمَ السُّبْتِ، وَخَلَقَ فِيهَا الْجِبَالَ الْأَحَدَ، وَخَلَقَ الشَّجَرَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ، وَخَلَقَ الْمَكْرُورَةَ يَوْمَ الْثُلُثَاءِ، وَخَلَقَ النُّورَ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ، وَبَثَّ فِيهَا الدَّوَابَ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَخَلَقَ آدَمَ بَعْدَ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُوعَةِ فِي آخر الخلق في آخر ساعة من النهار فيما بين العصر إلى الليل"٢) رواه مسلم.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - في آخر كتابه من الأحاديث المنشورة ما نقله عن أبي هريرة عن النبي ﷺ فقال: "سيحان وجيحان والنيل والفرات كل من أنهار الجنة" هذه أربعة أنهار في الدنيا وصفها النبي ﷺ بأنها من أنهار

(١) رواه مسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب ما في الدنيا من أنهار الجنة، رقم (٥٠٧٣).

(٢) رواه مسلم: كتاب صفة القيمة والجنة والنار، باب ابتداء الخلق وخلق آدم عليه السلام، رقم (٤٩٩٧).

الجنة، فقال بعض أهل العلم: إنها من أنهار الجنة حقيقة، لكنها لما نزلت إلى الدنيا غلب عليها طابع أنهار الدنيا، وصارت من أنهار الدنيا، لأن أنهار الجنة أربعة

[محمد: ١٥] وهذه الأنهار الأربع في

الجنة لا نعلم كيفيةها ولا طعمها لأن النبي ﷺ قال في الجنة عن ربه - عزوجل - في الحديث القدسي:

لـكـنـ سـيـحـانـ وـجـيـحـانـ وـالـنـيـلـ

والفرات معلومة وهي تأسن، تتغير مع طول المدة، فلله العلماء فيها تأويلان:
أنها من أنهار الجنة حقيقة لكن لما نزلت إلى الأرض صار لها حكم أنهار الدنيا.

أنها ليست من أنهار الجنة حقيقة لكنها أطيب الأنهار وأفضلها فذكر النبي ﷺ هذا الوصف لها من باب رفع شأنها والثناء عليها - والله أعلم بها أراد رسوله ﷺ.

إلى آخر الحديث.

فهذا الحديث رواه الإمام مسلم - رحمه الله - وقد أنكره العلماء عليه فهو حديث ليس بصحيح ولا يصح عن النبي ﷺ لأنه يخالف القرآن

(١) رواه البخاري: كتاب بهذه الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة وأنها غلوقة، رقم (٣٠٠٥)،
وسلم: كتاب الجنة وصفة نعيها وأهلها، باب...، رقم (٥٠٥٠).

الكريم، وكل ما خالف القرآن الكريم فهو باطل، لأن الذين رووا: **نَقْلَةُ بَشَرٍ** يخطئون ويصيرون والقرآن ليس فيه خطأ، كله صواب منقول بالتواتر، فما خالفه من أي حديث كان، فإنه يحكم بأنه غير صحيح وإن رواه من رواه، لأن الرواية هؤلاء لا يتلقون عن رسول الله ﷺ مباشرة لكن بواسطة الإسناد: حدثنا فلان عن فلان إلى رسول الله ﷺ مباشرة لكن القرآن ليس فيه خطأ.

فهذا الحديث مما أنكره أهل العلم - رحهم الله - على الإمام مسلم - رحمه الله - ولا غرابة في ذلك، لأن الإنسان بشر "مسلم وغير مسلم" كلهم بشر يخطئون ويصيرون، فعلى هذا لا حاجة أن نتكلم عليه، ما دام ضعيفاً فقد كفينا إياه - والله الموفق -.

* * *

١٨٥٥ - وعَنْ أَبِي سُلَيْمَانَ حَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَقَدْ انْقَطَعَتْ فِي يَدِي يَوْمَ مُؤْنَةٍ تِسْعَةُ أَسْبَافٍ، فَمَا يَقْبَحُ فِي يَدِي إِلَّا صَفِيحةٌ يَبَانُهُ^(١) رواه البخاري.

١٨٥٦ - وَعَنْ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: "إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ، فَاجْتَهَدَ، ثُمَّ أَصَابَ، فَلَهُ أَجْرٌ، وَإِنْ حَكَمَ وَاجْتَهَدَ، فَأَخْطَأَ، فَلَهُ أَجْرٌ"^(٢). متفق عليه.

(١) رواه البخاري: كتاب المغازي، باب غزوة مؤنة من أرض الشام، رقم (٣٩٣٢).

(٢) رواه البخاري: كتاب الأعصاب بالكتاب والسنّة، باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو

١٨٥٧ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "الْحُمَّى مِنْ فَيْحَ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ"^(١) مُتَفَقُ عَلَيْهِ.

١٨٥٨ - وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صَوْمَمْ، صَامَ عَنْهُ وَلَيْهُ"^(٢) مُتَفَقُ عَلَيْهِ.

والمحترار جواز الصوم عمن مات وعليه صوم لهذا الحديث، والمراد بالولي: القريب وراثاً كان أو غيره وارث.

الشرح

هذه الأحاديث المتفرقة التي ذكرها النووي - رحمه الله تعالى - فمنها حديث خالد بن الوليد رضي الله عنه أنه انقطع في يده تسعة أسياف في غزوة مؤتة ولم يبق معه إلا صفيحة يهانية.

خالد بن الوليد رضي الله عنه من أشجع الناس، وكان في غزوة أحد في جيش قريش المشركين وهو من كروا على الصحابة رضي الله عنهم من خلف جبل أحد وقاتلوا الصحابة وقاتلوا النبي ﷺ هو وعكرمة بن أبي جهل، ثم من الله عليهما بالإسلام، فكانا من قواد المسلمين.

أخطأ، رقم (٦٨٠٥)، ومسلم: كتاب الأقضية، باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، رقم (٣٢٤٠).

(١) رواه البخاري: كتاب بد، الخلق، باب صفة النار وأنها مخلوقة، رقم (٣٠٢١)، ومسلم: كتاب السلام، باب لكل داء دواء واستحباب التداوي، رقم (٤٠٩٣).

(٢) رواه البخاري: كتاب الصوم، باب من مات وعليه صوم، رقم (١٨١٦).

وفي قصتها دليل على كمال قدرة الله - عز وجل - وأنه بيده أزمة الأمور، وأنه يصل من يشاء، ويهدي من يشاء، فكم من ضال هداه الله، وكم من مهتد أضل الله، - والعياذ بالله - وانظر إلى حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها". يعني الرجل يعمل حتى لا يبقى على أجله إلا ذراع - أي مدة قريبة - ثم يموت فيسبق عليه الكتاب.

وأما الحديث الثاني: حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "إذا حكم الحاكم فأجتهد فأصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر". المراد بالحاكم هنا القاضي، والظاهر أن المفتى مثله، يعني أن الإنسان إذا اجتهد في طلب الحق، وتبيّن له شيء من الحق ثم أفتى به - أو حكم به - فهو على خير: إن أصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر واحد. ولا يضيع الله تبارك وتعالى أجر من أحسن عملا، فدل ذلك على أن الإنسان إذا اجتهد وتحرى الحق وبذل وسعه في ذلك فإن الله سبحانه وتعالى يثبته على هذا: إذا أصاب فله أجران: الأجر الأول على إصابة الحق والثاني على اجتهاده، وإن أخطأ فله أجر واحد وهو الاجتهاد وبذل الوسع والطاقة في طلب الحق.

(١) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب خلق آدم صلوات الله عليه وذراته، رقم (٤٧٨١)، ومسلم: كتاب القدر، باب كيفية خلق الأدمي في بطن أمه، رقم (٤٧٨٥).

وأما الحديث الرابع: حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: "من مات وعليه صيام صام عنه وليه" يعني إذا مات الإنسان وعليه صيام فإنه يصوم عنه وليه، سواء كان نذراً أو واجباً في أصل الشرع. فإذا قدر أن رجلاً أفتر في رمضان، لأنه مسافر، ثم تهاون بعد رمضان ولم يقض، لأنه - يجوز للإنسان أن يؤخر القضاء إلى شعبان ولكنه مات قبل القضاء فإن وليه - أي وارثه - يصوم عنه من أم أو أب أو ابن أو بنت أو زوجة.

وهذا ليس على سبيل الوجوب بل على سبيل الاستحباب، فإن لم يصم وليه أطعم عنه عن كل يوم مسكيناً. وكذلك لو كان عليه كفارة ومات قبل أن يؤديها مع تمكّنه منها فإنه يصوم عنه وليه، وكذلك لو نذر أن يصوم ثلاثة أيام وتمكّن من صيامها ومات قبل أن يصوم فإنه يصوم عنه وليه، فإن لم يفعل فإنه يطعم عن كل يوم مسكيناً، والله الموفق.

وأما حديث عائشة رضي الله عنها وهو الحديث الثالث فهو أن النبي ﷺ أخبر أن "الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء".

الحمى: هي المرض الذي يصيب الإنسان بالحرارة في جسمه، هذه من فيح جهنم، كما قال النبي ﷺ: أما كيف وصل فيح جهنم إلى بدن الإنسان فهذا أمره إلى الله ولا نعرفه، ما ندري، لكن نقول كما قال النبي ﷺ: "إنَّ الْحَمْىَ مِنْ فَيْحَ جَهَنَّمَ فَأَبْرُدُوهَا بِالْمَاءِ" . يعني: صبوا على المريض ماء يبرده، وهذا من أسباب الشفاء لمن أصيب بالحمى، وقد شهد الطب الحديث بذلك، فكان من جملة علاجات الحمى أن الأطباء يأمرون المريض أن يتجمم بالماء وكلما كان أبرد على وجه لا مضره فيه فهو أحسن وبذلك تزول

الحمد لله يأذن الله. والله الموفق.

١٨٥٩ - وعن عوف بن مالك بن الطفيلي أن عائشة رضي الله عنها حدثت أن عبد الله بن الزبير رضي الله عنها قال في بيع أو عطاء أعطته عائشة رضي الله عنها: والله لست به عائشة، أو لأخرجونا عليها، قالت: أهؤ قال هذا؟ قالوا: نعم، قالت: هو الله على نذر أن لا أكلم ابن الزبير أبداً، فاستشعف ابن الزبير إليها حين طالبت الهجرة. فقالت: لا والله لا أشفع فيه أبداً، ولا أختبئ إلى نذري فلما طال ذلك على ابن الزبير كلام المسور بن خرمة، وعبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث وقال لهما: الشدائد كما الله لما دخلتماني على عائشة رضي الله عنها فإنها لا يحل لها أن تندحر قطيعتي، فاقبل به المسور، وعبد الرحمن حتى استأذنا على عائشة، فقالا: السلام عليك ورحمة الله وبركاته، أدخلوا؟ قالت عائشة: ادخلوا، قالوا: كُلُّنا؟ قالت: نعم ادخلوا كُلُّكم، ولا تعلم أن معهما ابن الزبير، فلما دخلوا، دخل ابن الزبير الحجاب، فاعتنق عائشة رضي الله عنها وطبق يداه وبيكري، وطبق المسور، وعبد الرحمن يُناشدانها إلا كلامه وقيل منه، ويقولان: إن النبي صلى الله عليه وسلم قد علمت من الهجرة، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة ليال، فلما أكثروا على عائشة من التذكرة والتغريج، طافت تذكرة هما وبيكري، وتقول: إني نذرت والنذر شديد، فلم يزلا بها حتى كلام ابن

الزبير، وأعتقدت في نذرها ذلك أربعين رقبة، كانت تذكر نذرها بعد ذلك فتبكي حتى تبلل دموعها حمارها^(١). رواه البخاري.

الشرح

هذا حديث عظيم فيه فوائد، ذكره المؤلف - رحمه الله تعالى - في الأحاديث المنشورة.

عن عائشة رضي الله عنها أم المؤمنين وأفضل زوجاته بعد موته، وكانت من كانت في العلم والعبادة والرأي والتدبر، وكان عبد الله بن الزبير وهو ابن أختها أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهم سمع عنها أنها تبرعت وأعطت عطايا كثيرة فاستكثر ذلك منها وقال: لئن لم تنته لأحجزن عليها، وهذه كلمة شديدة بالنسبة لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، لأنها خالته وعندها من الرأي والعلم والحلم والحكمة ما لا ينبغي أن يقال فيها ذلك القول، والحجر عليها منعها من التصرف في مالها أو التبرع الكبير من مالها، فسمعت بذلك، وأخبرت به، أخبرها بذلك الواشون الذين يشون بين الناس ويفسدون بينهم بالنميمة - والعياذ بالله - والنميمة من كبار الذنوب وقد حذر الله من النمام وإن حلف - فقال: **﴿وَلَا تُطْعِنْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ﴾** همأر مَشَاءَ يَنْمِيْر^(٢) [القلم: ١٠ - ١١]. ومر النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه بالمدينة على قبور من قبور المسلمين فقال: **“إِنَّمَا لِي عِذْبَانٌ وَمَا يَعِذْبَانَ فِي كَبِيرٍ”**^(٣) يعني لا يعذبان في أمر

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب الهجرة، رقم (٥٦١١).

(٢) رواه البخاري: كتاب الوضوء، باب ما جاء في غسل البول، رقم (٢١١)، ومسلم: كتاب

شاق وأمر صعب بل يسهل بالنسبة للقيام به، لا بالنسبة لعظمه عند الله -. "أما أحدهما : فكان لا يستنزه من البول" يعني لا يستنجي استنجة تماماً وإذا أصاب البول ثوبه أو بدنـه لا يبالي فصار يعذب في قبره.

"وأما الآخر : فكان يمشي بالنسمة" يأتي للناس فيخبر بعضهم بما قال البعض في الآخر من أجل أن يفرق بينهم - والعياذ بالله - فالنسمة من كبار الذنوب يعذب عليها النهـام في قبره، ولا يدخل الجنة نهـاماً - نسأل الله العافية . الخاـصـلـ أنـ هـذـهـ الـكـلـمـةـ وـصـلـتـ إـلـىـ عـائـشـةـ إـنـهـ أـرـادـ أـنـ يـحـجـرـ عـلـيـهـ فـنـذـرـتـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ أـلـاـ نـكـلـمـ أـبـدـاـ،ـ وـذـلـكـ لـشـدـةـ مـاـ حـصـلـ هـاـ مـنـ الـأـفـعـالـ عـلـىـ اـبـنـ أـخـتـهـ وـهـجـرـتـهـ.

ومن المعلوم أن هجر أم المؤمنين رضي الله عنها لابن اختها سيكون شديداً عليه، فحاول أن يسترضيها ولكنها أصرت، لأنها ترى أن التذر شديد، فاستشفع إليها برجلي من أصحاب رسول الله رضي الله عنها وفعل حيلة بأم المؤمنين لكنها حيلة حسنة، لأنها أدت إلى مقصود حسن وهو الإصلاح بين الناس، والكذب في الإصلاح بين الناس باللسان جائز فكيف بالأفعال؟ استأذنا على عائشة رضي الله عنها فسلماً عليها، وهذه هي السنة عند الاستئذان أنت إذا فرعت الباب على شخص تقول: السلام عليكم.

ثم استأذناها في الدخول فقالا: ندخل؟ قالت: نعم، قالوا: كلنا، قالت: كلـكمـ،ـ وـلـمـ تـعـلـمـ أـنـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ الزـبـيرـ عليه السلام مـعـهـمـاـ لـكـنـهـاـ لـمـ تـقـلـ:ـ هـلـ مـعـكـمـ

عبد الله بن الزبير فلم تستفصل وأنت بقول عام: ادخلوا كلّكم، فدخلوا، فلما دخلوا عليها وإذا عليها الحجاب: حجاب أمّهات المؤمنين وهو عبارة عن ستر تستتر به - أمّهات المؤمنين - يراهن الناس وهو غير الحجاب الذي يكون لعامة النساء، لأنّ الحجاب الذي لعامة النساء هو تغطية الوجه والبدن، ولكن هذا حجاب يكون حاججاً وحائلاً بين أمّهات المؤمنين والناس، فلما دخل البيت دخل عبد الله بن الزبير الحجاب، لأنّه ابن اختها فهي من محارمه فأكاب عليها يقبلها ويبيكي ويناشدها الله - عزّ وجلّ - ويحذرها من القطيعة ويبين لها أنّ هذا لا يجوز لكنها قالت: النذر شديد، ثم إن الرجلين أقنعاها بالعدول عنها أصرت عليه من الهجر، وذكرها بحديث النبي ﷺ: "إنه لا يحل للسؤال أن يهجر أخاه فوق ثلاثة" حتى اقتنعت وبكت وكلمت عبد الله بن الزبير ولكن هذا الأمر أمّهات كثيرة، فكانت كلّها ذكرته بكت رضي الله عنها، لأنّه شديد.

وهذه قاعدة في كل إنسان يخاف الله، كل من كان بالله أعرف كان منه أحروف. كلّها ذكرت هذا النذر وأنّها انتهكته بكت رضي الله عنها ومع هذا أقتنعت أربعين عبداً من أجل هذا النذر ليعتق الله تعالى رقبتها من النار، وفي هذا دليل على شدة إيمان أمّهات المؤمنين وحرصهن على العتق من النار والبراءة من عذاب النار.

ففي هذا الحديث فوائد:

- 1 - أن الإنسان لا يحل له أن يهجر أخيه فوق ثلاثة أيام ولا سيما إذا كان قريباً وأنه يجب عليه أن يحيى ويُكفر، لقول النبي ﷺ: "من حلف على

يمين فرأى غيرها خيراً فلبيات الذي هو خير وليكفر عن يمينه " " فلو حلفت على فلان ألا تدخل بيته وهو من أقاربك لأنك أساء إليك، فهذا حرام عليك أن تهجره، ويجب عليك أن تكفر عن يمينك وأن تصل رحمك وقربيك، والله عز وجل غفور رحيم بالنسبة لليمين إذا كفرت عن يمينك، وأتيت الذي هو خير كما أمر النبي ﷺ.

٢ - فضيلة الإصلاح بين الناس، ومعلوم أن الإصلاح بين الناس من أفضل الأعمال قال الله تعالى: « لَا خَيْرٌ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نُجُونِهِمْ إِلَّا مَنْ أَمْرَ بِصَدْقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ أَتَيْعَاهُ مَرَضاتِ اللَّهِ فَسُوقَ تُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا » [النام: ١١٤].

٣ - جواز الخيل إذا لم تصل إلى شيء محرم، لأن عائشة رضي الله عنها تحيل عليها الرجال في الدخول عليها ومعها عبد الله بن الزبير.

٤ - رقة قلوب الصحابة وسرعة بكائهم رضي الله عنهم من خشية الله عز وجل وهذا دليل على لين القلب وخشيته لله، وكلما كان قلب الإنسان أقسى كان من البكاء أبعد - والعياذ بالله -، ولذلك نرى الناس لما كانوا أقرب للأخرة من اليوم نجد فيهم الخشوع والبكاء وقيام الليل واللجوء إلى الله والصدقة و فعل الخير، لكن لما قاست القلوب صارت الموعظ تمر عليها مرور الماء على الصفا لا تستفع به إطلاقاً نسأل الله لنا ولكم العافية.

* * *

(١) رواه مسلم: كتاب الأبيان، باب ثدب من حلف يمين فرأى غيرها خيراً منها، رقم (٣١٥).

١٨٦٠ - وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ خَرَجَ إِلَى قَتْلِ أَحَدٍ، فَصَلَّى عَلَيْهِمْ بَعْدَ ثَمَانِ سِنِينَ كَالْمُوَدَّعِ لِلأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ، ثُمَّ طَلَّعَ إِلَى الْمَنْبَرِ، فَقَالَ: "إِنِّي بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَرَطٌ وَآتَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، وَإِنَّ مَوْعِدَكُمُ الْحَوْضُ، وَإِنِّي وَاللهِ لَأَنْظُرَ إِلَيْهِ مِنْ مَقَامِي هَذَا، أَلَا وَإِنِّي لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا أَنْ تَنافَسُوهَا" قال: فَكَانَتْ آخِرَ نَظَرَتِهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ. متفق عليه.

وفي رواية^(١): ولَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا أَنْ تَنافَسُوا فِيهَا، وَتَفْتَأِلُوا فَتَهْلِكُوا كَمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ" قال عقبة: فَكَانَ آخِرَ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ عَلَى الْمَنْبَرِ.

وفي رواية قال آتا: "إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ وَآتَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ وَإِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنِ، وَإِنِّي أُعْطِيْتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ، أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ، وَإِنِّي وَاللهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنافَسُوا فِيهَا"^(٢).

والمراد بالصلوة على قتلى أحد: الدُّعَاءُ لهُمْ، لا الصلاة المعروفة.

(١) رواه البخاري: كتاب المغازي، باب غزوة أحد، رقم (٣٧٣٦)، ومسلم: كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبينا عليه السلام، رقم (٤٤٩).

(٢) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب الصلاة على الشهيد، رقم (١٢٥٨)، ومسلم: كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبينا عليه السلام، رقم (٤٤٨).

(٣) رواه مسلم، كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبينا عليه السلام، رقم (٢٢٩٦).

الشرح

هذا الحديث نقله المؤلف – رحمه الله تعالى – في آخر أبوابه في الأحاديث المنشورة عن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن النبي ﷺ خرج إلى أحد فصل على الشهداء هناك – أي دعا لهم كما قال المؤلف – رحمه الله – وليس المراد الصلاة المعروفة، لأن صلاة الجنائز المعروفة إنما تكون قبل الدفن لا بعده، إلا من فاته الصلاة عليه قبل الدفن يصلى عليه بعده، لكن هذه الصلاة بمعنى الدعاء كما في قوله تعالى: «**خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُرْكِبُهُمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ**» [التوبه: ١٠٣]. يعني ادع لهم، ثم صعد المنبر عليهم السلام وخطب الناس كالمودع، وأخبر أنه يرى حوضه، ما ورائه أشد بياضاً من اللبن وأحلى من العسل وأطيب من المسك رائحة، وآتته كنجوم السماء في الكثرة والنور – هذا الحوض يرده الناس وهم عطاش – من طول المقام يوم القيمة ويشرب منه المؤمنون – جعلنا الله وإياكم من يشربون منه بمنه وكرمه – ويداد عنه المجرمون الكافرون، فمن شرب من شريعته في الدنيا واهتدى بسته واتبع آثاره فليبشر أنه سيشرب من حوضه يوم القيمة، ومن لم يكن كذلك حرم إياه، والعياذ بالله.

كان الرسول ﷺ يقول: "إنه ينظر إلى حوضه الآخر" كشف له عنه في الدنيا، كما كشف عنه حين رأى الجنة ورأى النار في صلاة الكسوف – وهذه أمور غيبية – لا نعرف كيف ذلك، ولكن الله ورسوله أعلم، وعلينا أن نؤمن ونصدق، فهذا الحوض يرده الناس يوم القيمة ويشربون منه إلا من طغى

واستكبر – والعياذ بالله – وأخبر بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أنه لا يخشى على أمنه الشرك، لأن البلاد – والله الحمد – فتحت وصار أهلها إلى التوحيد، ولم يقع في قلب النبي بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أنه يقع الشرك بعد ذلك، لكن لا يفهم من هذا – أي من كونه لا يخاف الشرك على أمنه – ألا يقع، فإن الشرك وقع الآن، وهو موجود الآن؛ فمن المسلمين من يقول: إنه مسلم وهو يطوف بالقبور، ويسأل المغدورين ويدعوه لهم، فالشرك موجود، والرسول بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ لم يقل: إنكم لن تشركوا حتى نقول: إن ما وقع ليس بشرك، لأن الرسول نفى أن يكون الشرك، وهو لا ينطق عن الهوى لكن قال: "إني لا أخاف" وهذا بناء على وقوع الدعوة في عهده بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وبيان التوحيد وتمسك الناس به، لكن لا يلزم من هذا أن يستمر ذلك إلى يوم القيمة، وهذا وقع الشرك، ويدل هذا أنه صحيحة عن الرسول بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: "لا تقوم الساعة حتى يعبد فئام من أمنه الأوثان". أي جماعات كبيرة، ولكن الرسول بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ في تلك الساعة لا يخشى على أمنه الشرك، لكن خشي شيئاً آخر – الناس أسرع إليه – وهو أن تفتح الدنيا على الأمة فيتنافسوها ويقاتلوا عليها، فتهلكهم كما أهلكت مَنْ قبلهم، وهذا هو الذي وقع الآن، فقد فتحت الدنيا وجاءتنا من كل جانب وصار فيها ما لا يخطر على البال مما سبق، ولو أن أحداً حدث به من قبل لم يصدق، لكنه وقع، فصار الناس الآن يتنافسون فيها ويقاتلون عليها، فأهلكتهم كما أهلكت من كان قبلهم، والذين لم يقاتلوا

عليها صارت قلوبهم للدنيا - والعياذ بالله - الدنيا همهم في النام واليقظة، والقعود والقيام، والليل والنهار، حتى أصبح المثل المشهور الحاطئ واقعاً على كثير من الناس "الحلال ما حلَّ باليد من حرام أو حلال" وحتى صدق فيهم قول الرسول ﷺ: يأني عن الناس زمان لا ينفع أمراء ما أخوه من أمن الحلال
وأم من الشرف^(١) - والعياذ بالله - أصبح الناس الآن يتقاتلون على الدنيا.

والعجب أن الإنسان يسعى وراء الدنيا التي خُلقت له فيكون كأنه هو الذي خُلِق لها - والعياذ بالله - يخدمها خدمة عظيمة، يرهق فيها بدنها وعقله وفكرة وراحته والأنس بأهله ثم ماذا؟ قد يفقدا في لحظة!! يخرج من بيته ولا يرجع إليه، ينام على فراشه ولا يستيقظ منه، وهذا مشاهد، والعجب الآخر أن هذه الآيات نشاهدها، ولكن القلوب قاسية، نشهد من عقد على نمرة ثم مات قبل أن يدخل عليها!! مع شدة شوقه إليها وبعد أمله ولكن حال دونه المنون، نجد أن أناساً معهم بطاقات دعوة زواجهم ثم يموتون وهي في سياراتهم.

إذاً فما فائدة الدنيا وهي إلى هذا الحد في الغرور؟! لذلك أخبر النبي ﷺ وهو الرحيم المؤمن الرءوف بهم الشفيف عليهم: إنما تخشى علينا أن تفتح علينا الدنيا فتتنافس فيها وهذا هو الواقع.
فاحذر - يا أخي - لا تغرنك الحياة الدنيا ولا يغرنك بالله الغرور، أنت

(١) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب من لم يبال من حيث كسب المال، رقم (١٩١٨).

إِنْ وَسَعَ اللَّهُ عَلَيْكَ الرِّزْقَ وَشَكِرْتَهُ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ، وَإِنْ ضَيْقَ عَلَيْكَ الرِّزْقَ فَصَبَرْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ، أَمَّا أَنْ تَجْعَلَ الدُّنْيَا أَكْبَرَ هَمَكَ وَمَبْلُغَ عِلْمِكَ فَهَذِهِ خَسَارَةٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ - أَعْذَذَا اللَّهَ وَإِيَّاكُمْ مِنَ الْفَتْنَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ.

* * *

١٨٦١ - وَعَنْ أَبِي رَيْدٍ عَسْرَوْ بْنِ أَخْطَبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَنَى رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْمَنْبَرَ، وَصَعِدَ الْمَنْبَرَ، فَخَطَبَنَا حَتَّى حَضَرَتِ الظُّهُورُ، فَنَزَّلَ فَصَلَّى، ثُمَّ صَعِدَ الْمَنْبَرَ حَتَّى حَضَرَتِ الْعَصْرُ، ثُمَّ نَزَّلَ فَصَلَّى، ثُمَّ صَعِدَ الْمَنْبَرَ، حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَأَخْبَرَنَا يَهُوا كَانَ وَمَا هُوَ كَائِنٌ، فَأَعْلَمُنَا أَحْفَظَنَا^(١). رواه مسلم.

١٨٦٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلَيُطِعْهُ وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ، فَلَا يَعْصِيهِ"^(٢) رواه البخاري.

الشرح

هذان الحديثان من الأحاديث التي ذكرها الحافظ النووي - رحمه الله - في آخر كتابه رياض الصالحين من الأحاديث المثورة التي لا تختص بباب دون باب فمنها هذا الحديث الدال على أن النبي ﷺ أخطب الناس وأن الله

(١) رواه مسلم: كتاب الفتنة وأشراط الساعة، باب إخبار النبي ﷺ، رقم (٥١٤٩).

(٢) رواه البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب النذر في الطاعة، رقم (٦٢٠٢).

تعالى أعطاه فصاحة لم يعطها أحداً غيره، فقد صل الفجر ذات يوم وصعد المنبر وخطب الناس حتى أذن الظهر، ثم نزل فصل الظهر، ثم عاد فصعد المنبر وخطب حتى أذن العصر، فنزل وصل العصر، ثم صعد المنبر فخطب حتى غابت الشمس، يعني يوماً كاملاً من صلاة الفجر إلى غروب الشمس وهو يَنْهَا يخطب، ولم يذكر أنه خرج إلى البيت ليتغدى أو نحو ذلك، فإذا ما أن يكون صائماً وإما أن يكون قد اشتعل بها هو أهم، وكذلك أيضاً لم يذكر أنه صلى راتبة الظهر فيكون هنا اشتغل عن الراتبة بها هو أهم، لأن موعضة الناس وتعليم الناس أهم من الراتبة، فإن دار الأمر بين أداء الراتبة والتعليم فالتعليم أفضل.

قال: 'وأخبرنا بما كان وما يكون' يعني مما أطلعه الله عليه وليس يعلم الغيب إلا ما أطلعه الله عليه فقط، فأعلمه الله - عز وجل - في ذلك اليوم شيئاً من علوم الغيب الماضية ومن الغيوب المستقبلة وأخبر بها يَنْهَا.

"فأعلمنا أحفظنا" يعني منا من علم وحفظ وبقي ذلك في ذهنه ومنا من لم يحفظ، وأعلمهم أحفظهم، ففي هذا دليل على قوة النبي يَنْهَا ونشاطه وحرصه على إبلاغ الرسالة حتى قام يوماً كاملاً.

أما الحديث الثاني - فهو حديث عائشة أن النبي يَنْهَا قال: "مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلَيُطِيعَهُ وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيهِ فَلَا يَعْصِيهِ".

النذر: هو أن يلزم الإنسان نفسه شيئاً لله - عز وجل - مثل أن يقول: الله علي نذر أن أصوم، أو أن أصلي ، أو أن أقرأ القرآن، أو أن أحج ، أو أن أعتمر، أو أن أصدق... إلخ والنذر إما حرام وإما مكروه، فبعض العلماء

يرى أن النذر حرام وأنه لا يحل للإنسان أن ينذر، لأنه يكلف نفسه ما هو في غنى عنه، وكم من إنسان نذر ولم يوف! وكم من إنسان نذر وتعب في الوفاء! وكم من إنسان نذر وذهب إلى أبواب العلماء يستفتتهم لعله يجد رخصة! والمهم: أن النبي ﷺ نهى عن النذر، ومنهم من قال: إنه للكراهة، ولكن إذا نذر أن يطع الله وجب عليه أن يطع الله وجوبًا: فإذا قال: الله على نذر أن أصوم كل يوم إثنين من كل أسبوع وجب عليه أن يصوم كل يوم إثنين في الأسبوع، ولا يحل له أن يخلف إلا لعذر كمرض ونحوه، وإذا نذر أن يصل كل يوم ركعتين لله في الصبحي وجب عليه أن يصل ركعتين، وإذا نذر أن يتصدق بـ ١٠٠ درهم وجب عليه أن يتصدق لزومًا. مع أنه كان في حل من ذلك إن شاء صام، وإن شاء لم يصم، وإن شاء صل وإن شاء لم يصل، في غير فرائض الله فهو في حل وسعة، فيذهب فيضيق على نفسه، والعجب أن بعض الناس - نسأل الله لنا ولهم الهدایة - إذا كان مريضًا قال: إن شاء ما شاء وإن عافاني الله لا أعملن كذا وكذا" سبحان الله! الله لا يغافيك إلا إذا أعطيت الشرط!! وهذا أشار النبي ﷺ لذلك فقال: "إن النذر لا يبرد شيئاً" إذا أراد الله أمراً - سواء نذرت أو لم تذر - سيم، وقال: "إنه لا يأتي بخير" وصدق ﷺ النذر ما فيه خير، فكم من إنسان نذر ولم يوف.

واعلم أنك إذا نذرت، على شرط فلم توف إذا حصل الشرط فإنك

(١) رواه البخاري: كتاب القدر، باب إلقاء النذر العبد إلى القدر، رقم (٦١٨)، ومسلم: كتاب النذر، باب النهي عن النذر، وأنه لا يبرد شيئاً، رقم (٣٠٩٣).

(٢) رواه مسلم: كتاب النذر، باب النهي عن النذر وأنه لا يبرد شيئاً، رقم (٣٠٩٥).

مهدد بأمر عظيم، مهدد بتفاق يجعله الله في قلبك حتى تموت قال الله - عز وجل - ﴿إِنَّمَا يَنْهَا مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ هُنَّا هُنَّا مِنْ فَضْلِهِ إِنَّمَا يَنْهَا مَنْ يَنْكُونُ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [التوبه: ٧٥]. عاهدوا الله: إن أعطانا مالاً لتصدقن منه ونقوم بطاعة الله ﴿إِنَّمَا يَنْهَا مَنْ يَنْكُونُ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [التوبه: ٧٦]. وتم لهم مطلوبهم ﴿تَحْلُوا لِيْهِمْ وَتَقْرُبُوا إِلَيْهِمْ وَلَمْ يَتَصَدَّقُوا وَتَوَلُوا وَلَمْ يَكُونُوا مِنَ الصَّادِقِينَ وَمَا وَفَوا بِهَا عاهدوا الله علیه﴾ [التوبه: ٧٧]. نفاق دائم، لا يوفدون إلى التوبة منه، ولا تنسلخ قلوبهم منه، بل يبقى النفاق في قلوبهم إلى أن يموتو - والعياذ بالله - فيما يتوتا على النفاق لما أخلفوا الله تعالى من الصدقات وبها كانوا يكذبون من قولهم إننا سنكون من الصالحين، فالمتهم - يا أخي المسلم - احضر النذر، وحضر إخوانك المسلمين وقل للمربيض: إن أراد الله لك شفاء شفاك بدون نذر، وقل للتلמיד: إن أراد الله أن تنجح نجحت بدون نذر، وقل لمن ضاع منه شيء: إن أراد الله أثاك به من غير نذر واصدق الله في نفسك وإذا حصل ذلك الشيء فحيثما ذكر الله، وتصدق بها شئت، أو صم، أو صل، أما أن تذر وكأن الله - عز وجل - لا يأتي إلا إذا شرط له شرط - نسأل الله العافية وهذا فالقول بتحريم النذر قول قوي، وإليه مال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - .

أما "من نذر أن يعصي الله فلا يعصيه" لو نذر أن يشرب الخمر مثلاً حرم عليه شربها، ولا يحل له أن يشرب الخمر بالنذر، فلا وفاء لنذر في معصية الله، ولو نذر أن يعتدي على شخص فلا يحل أن يعتدي عليه ولو نذر، ولو

نذر أن يغتاب شخصاً فلا يحل له أن يغتابه، ولو نذر أن يقاطع قريبه لم يحل له أن يقاطع قريبه، ولو نذر أن يعق والديه لم يحل له أن يعق والديه، لأن ذلك معصية، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعص، ولكن ماذا يفعل؟ قال أهل العلم: إنه لا يعصي الله ويُكفر كفارة يمين: يطعم عشرة مساكين أو يكسوهم أو يعتنق رقبة فإن لم يجد صام ثلاثة أيام متتابعة لحديث ورد في ذلك عن النبي ﷺ، والله الموفق.

* * *

١٨٦٣ - وَعَنْ أُمِّ شُرَيْكَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَمْرَهَا بِقُتْلِ الْأَوْزَاعِ، وَقَالَ: "كَانَ يَنْفُخُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ" (١) مُتَفَقُ عَلَيْهِ.
 ١٨٦٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "مَنْ قَتَلَ وَرَغَّفَ فِي أَوَّلِ ضَرْبَةِ، فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً، وَمَنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّالِثَةِ، فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً دُونَ الْأُولَى، وَإِنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّالِثَةِ، فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً" (٢).

وفي رواية (٣): "مَنْ قَتَلَ وَرَغَّفَ فِي أَوَّلِ ضَرْبَةِ، كُتُبَ لَهُ مَائَةُ حَسَنَةٍ" وفي الثانية دون ذلك، وفي الثالثة دون ذلك" رواه مسلم.

(١) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى واتخذ الله إبراهيم خليلاً، رقم (٣١٠٩).

(٢) رواه مسلم: كتاب السلام، باب استحباب قتل الورغ، رقم (٤١٥٦).

(٣) رواه مسلم، كتاب السلام، باب استحباب قتل الورغ، رقم (٢٢٤٠).

قال أهل اللغة: الوزعُ: العظام من سامٍ أبرص.

الشرح

هذا الحديث في قتل الوزع: والوزع سامٌ أبرص، هو هذا الذي يأتي في البيوت ويؤذي الناس، وقد أمر النبي ﷺ بقتله، وكان عند عائشة رضي الله عنها رمح تتبع به الأوزاع وقتلها، وأخبر النبي ﷺ أن من قتله في أول مرة فله كذا وكذا من الأجر، وفي الثانية أقل، وفي الثالثة أقل، كل ذلك تحريراً للمسلمين على المبادرة لقتله، وأن يكون قتله بقوة ليموت في أول مرة، وسماه النبي ﷺ فاسقاً، وأخبر أنه كان ينفخ النار على إبراهيم – والعياذ بالله – حين ألقاه أعداؤه في النار من أجل أن يستند لها، مما يدل على عداوته التامة لأهل التوحيد والإخلاص، ولذلك ينبغي للإنسان أن يتبع الأوزاع في بيته أو في السوق، أو في المسجد، ويقتلها امتثالاً لأمر النبي ﷺ واحتساباً للثواب والأجر، لأن في حديث أبي هريرة الذي ذكره المؤلف أن من قتله في أول مرة فله مائة حسنة وفي الثانية سبعون حسنة، وفي الثالثة دون ذلك، وكل إنسان منا يسعى لكسب الحسنات، نسأل الله المداية إليها، فاحرص يا أخي على قتل الوزع إما بيده أو بالنعل أو بالحجر أو بالحصى أو بغير ذلك، وسبق أن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها كانت قد أعدت لذلك شيئاً يشبه الرمح تقتل به الأوزاع، والله الموفق.

١٨٦٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "قَالَ رَجُلٌ: لَا تَصْدِقُنَّ بِصَدَقَةِ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ، فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصْدِقُ عَلَى سَارِقٍ! فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ لَا تَصْدِقُنَّ بِصَدَقَةِ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ، فَوَضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةَ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصْدِقُ اللَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةَ! فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةَ؟! لَا تَصْدِقُنَّ بِصَدَقَةِ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ، فَوَضَعَهَا فِي يَدِ غَنِيَّ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصْدِقُ عَلَى غَنِيَّ! فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى سَارِقٍ، وَعَلَى زَانِيَةَ، وَعَلَى غَنِيَّ! فَقَالَ رَبُّهُ: أَمَا صَدَقْتُكَ عَلَى سَارِقٍ، فَلَعْلَهُ أَنْ يَسْتَعْفَ عَنْ سُرْقَتِهِ، وَأَمَا الزَّانِيَةُ فَلَعْلَهَا تَسْتَعْفُ عَنْ زَنَاهَا، وَأَمَا الغَنِيُّ فَلَعْلَهُ أَنْ يَعْتَبِرَ، فَيُنْفِقَ مَا آتَاهُ اللَّهُ".^(١) رواه البخاري بالفظه، ومسلم بمعناه.

الشرح

حديث أبي هريرة رضي الله عنه في قصة الرجل الذي خرج يتصدق – وهو معروف أن الصدقة على الفقراء والمساكين – فوافقت صدقته في يد سارق، فأصبح الناس يتحدثون: تصدق الليلة على سارق، والسارق ينبغي أن يعاقب لا أن يعطي وينمى ماله فقال هذا الرجل المتصدق: "الحمد لله" حمد الله، لأن الله – تعالى – محمود على كل حال، وكان من هدي النبي ﷺ أنه إذا أصابه ما

(١) رواه البخاري: كتاب الزكاة، باب إذا تصدق على غني وهو لا يعلم، باب ...، رقم (١٣٣٢)، ومسلم: كتاب الزكاة، باب ثبوتأجر المتصدق وإن وقعت الصدقة فيه ...، رقم (١٦٩٨).

يسره قال: "الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات" ، فإذا أتاك ما يسرك فقل الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات . وإذا أصابه خلاف ذلك قال: "الحمد لله على كل حال" . هذا هو هدي النبي عليه الصلاة والسلام .

وأما ما يقوله بعض الناس "الحمد لله الذي لا يحمد على مكروره مسواد" فهذه عبارة لا ينبغي أن تقال، لأن كلمة "الله الذي" تبيّن عن كراهتك لهذا الشيء وأن هذا فيه نوعاً من الجزع، ولكن قل كما قال النبي ﷺ: "الحمد لله على كل حال" .

والإنسان لا شك أنه في هذه الدنيا يوماً يأتيه ما يسره، ويوماً يأتيه ما لا يسره فإن الدنيا ليست باقية على حال، وليست صافية من كل وجه، بل صفوها مشوب بالكدر – نسأل الله أن يكتب لنا ولكم بها نصيباً للأخرة – لكن إذا أتاك ما يسرك فقل: الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وما يسوءك فقل: الحمد لله على كل حال، ثم إنما خرج هذا الرجل فقال: لتصدقن الليلة فوقعت صدقته في يد زانية – امرأة بغي والعياذ بالله .

"فأصبح الناس يتحذثرون: تصدق الليلة على زانية" وهذا شيء لا يقبله العقل ولا الفطرة فقال: الحمد لله، ثم قال: لتصدقن الليلة، وكأنه رأى أن صدقته الأولى والثانية لم تقبل، فتصدق، فوقيع صدقته في يد غني، والغني ليس من أهل الصدقة بل من أهل الهدية واهبة والكرامة وما أشبه ذلك .

"فأصبح الناس يتحذثرون: تصدق الليلة على غني" فقال: الحمد لله،

(١) رواه ابن ماجه: كتاب الأدب، باب فضل الحامدين، رقم (٣٧٩٣).

على سارق وزانية وغني، وقد كان يريد أن تقع صدقته في يد فقير متغلف تزيفه، لكن كان أمر الله قدراً مقدوراً، فقيل له: إن صدقتك قد قبلت، لأنه مخلص، قد نوى خيراً لكنه لم يتيسر له، وقد قال النبي ﷺ في هذا الشأن: "إذا حكم الحاكم فاجتهد فأخذ طلاقه أجر" فهذا مجتهد ولم يتيسر له ما يريد فقيل له: أما صدقتك فقد قبلت، "وأما السارق فلعله أن يستعف عن السرقة"، ربها يقول: هذا مال يكفيوني، "وأما البغي فلعلها أن تستعف عن الزنا"، لأنها ربها كانت تزني - والعياذ بالله - ابتغاء المال وقد حصل لها ما يكفيها عن الزنا، "وأما الغني فلعله يعتبر فيتفق مما آتاه الله".

وهكذا النية الطيبة تتبع عنها الثمرات الطيبة، وكل هذا الذي ذكر متوقع وربما يكون. يستعف السارق عن السرقة، والبغي عن الزنا والغني يعتبر.

ففي هذا الحديث دليل على أن الإنسان إذا نوى الخير وسعى فيه وأخطأ فإنه يكتب له، ولا يضره، وهذا قال العلماء - رحمة الله -: إذا أعطي زكاته من يظنه من أهل الزكاة فتبيّن أنه ليس من أهلها فإنها تجزئه، مثلاً رأيت رجلاً عليه ثاب ربة تمحسبيه فتبيّن أنّه أعطيه الزكاة، ثم تحدث الناس أنه غني وعنده أموال كثيرة فتجزئ الزكاة؛ لأنّه قيل لهذا الرجل: [أما صدقتك فقد قبلت]، وكذلك إذا أعطيتها غيره من ظنته مستحفاً ولم يكن كذلك فإنها تجزئك. والله الموفق.

* * *

(١) سبق تصریحه ص(٦٧٥).

١٨٦٦ - وَعَنْهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي دَعْوَةٍ، فَرَفِعَ إِلَيْهِ الْدُّرَاعُ، وَكَانَتْ تُعْجِيْهُ، فَنَهَسَ مِنْهَا نَهَسَةً وَقَالَ: أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، هَلْ تَدْرُونَ بِمَا ذَاكَ؟ يَجْمِعُ اللَّهُ الْأَوْلَيْنَ وَالآخِرَيْنَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، فَيَصِرُّهُمُ النَّاظِرُ، وَيَسْمَعُهُمُ الدَّاعِيُّ، وَتَدْنُو مِنْهُمُ الشَّمْسُ، فَيُلْعَنُ النَّاسُ مِنَ الْغَمَّ وَالْكَرْبِ مَا لَا يَطِيقُونَ وَلَا يَحْتَمِلُونَ، فَيَقُولُ النَّاسُ: أَلَا تَرَوْنَ إِلَى مَا أَثْمَمْ فِيهِ، إِلَى مَا بَلْفَكُمْ، أَلَا تَنْظَرُونَ مِنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ؟

فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ: أَبُوكُمْ آدُمُ، وَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُونَ: يَا آدُمُ أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، خَلَقْتَ اللَّهُ بِيْدَهُ، وَنَفَخْتَ فِيْكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَمْرَ الْمَلَائِكَةِ، فَسَجَدُوا لَكَ وَأَسْكَنَكَ الْجَنَّةَ، أَلَا تَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ؟ أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ، وَمَا بَلَغْنَا؟ فَقَالَ: إِنَّ رَبِّي غَضِبَ الْيَوْمَ غَضِبًا لَمْ يَغْضُبْ قَبْلَهُ مِثْلُهُ، وَلَا يَغْضُبُ بَعْدَهُ مِثْلُهُ، وَإِنَّهُ نَهَىٰ عَنِ الشَّجَرَةِ، فَعَصَيْتُ، نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى نُوحَ.

فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ، أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، وَقَدْ سَيَّاكَ اللَّهُ عَبْدًا شَكُورًا، أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا بَلَغْنَا أَلَا تَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ؟ فَيَقُولُ: إِنَّ رَبِّي غَضِبَ الْيَوْمَ غَضِبًا لَمْ يَغْضُبْ قَبْلَهُ مِثْلُهُ، وَلَنْ يَغْضُبْ بَعْدَهُ مِثْلُهُ، وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُ بِهَا عَلَى قَوْمِيِّ، نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ.

فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ: يَا إِبْرَاهِيمُ أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ

الأرض، اشفع لنا إلى ربك، ألا ترى ما نحن فيه؟، فيقول لهم: إنَّ ربِّي قد غضبَ اليومَ غضباً لَمْ يغضبْ قبْلَه مِثْلَه، وَلَنْ يغضبْ بعده مِثْلَه، وإنِّي كُنْتُ كذَّبْتُ ثلَاثَ كذَّبات، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذهبُوا إِلَى غَيْرِي، اذهبُوا إِلَى مُوسَى.

فَيَأْتُونَ مُوسَى، فَيَقُولُونَ: يا مُوسَى أَنْتَ رَسُولُ اللهِ فَضْلَكَ اللهُ يُرسِّالُ إِلَيْهِ وَيُكَلِّمُه عَلَى النَّاسِ، اشفعْ لَنَا إِلَى ربِّكَ، ألا ترى إِلَى ما نحنُ فيه، فيقولُ: إنَّ ربِّي قد غضبَ اليومَ غضباً لَمْ يغضبْ قبْلَه مِثْلَه، وَلَنْ يغضبْ بعده مِثْلَه، وإنِّي قد قتلتُ نَفْسَاً لَمْ أُمْرِ بِقتْلِهَا، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذهبُوا إِلَى غَيْرِي، اذهبُوا إِلَى عِيسَى.

فَيَأْتُونَ عِيسَى. فَيَقُولُونَ: يا عِيسَى أَنْتَ رَسُولُ اللهِ وَكَلِمَتُه أَقْاتَاهَا إِلَى مَرِيمَ وَرُوحُ مِنْهُ، وَكَلَمَتَ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ، اشفعْ لَنَا إِلَى ربِّكَ، ألا ترى إِلَى ما نحنُ فيه، فيقولُ عِيسَى: إنَّ ربِّي قد غضبَ اليومَ غضباً لَمْ يغضبْ قبْلَه مِثْلَه، وَلَنْ يغضبْ بعده مِثْلَه، وَلَمْ يذُكُّرْ ذَنْبَه، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذهبُوا إِلَى غَيْرِي، اذهبُوا إِلَى محمدٍ "صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ".

وَفِي رِوَايَةٍ: "فَيَأْتُونَ فَيَقُولُونَ: يا مُحَمَّدُ أَنْتَ رَسُولُ اللهِ، وَخَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ، وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكِ وَمَا نَأْخَرَ، اشفعْ لَنَا إِلَى ربِّكَ، ألا ترى إِلَى ما نحنُ فيه؟ فَانطَلَقَ، فَأَتَى تَحْتَ الْعَرْشِ، فَاقْعُدْ سَاجِداً لِرَبِّي، ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ حَامِدِهِ، وَحُسْنِ الشَّاءِ عَلَيْهِ شَيْئاً لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَى الْعَرْشِ قَبْلِي ثُمَّ

يُقال: يا محمد ارفع رأسك، سلْ تُعْطَه، وَاشفعْ تُشَفَّعْ، فارفع رأسي، فَأَقُولُ: أتَتِي يَا رَبِّ، أتَتِي يَا رَبِّ، فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ ادْخُلْ مِنْ أَمْثِكَ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْبَابِ الْأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيهَا سَوَى ذَلِكَ مِنَ الْأَبْوَابِ" ثُمَّ قَالَ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ مَا بَيْنَ الْمِضْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيعِ الْجَنَّةِ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجَرَ، أَوْ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصَّرِي^(١)" متفق عليه.

الشرح

هذا الحديث الطويل الذي ساقه المؤلف – رحمه الله تعالى – عن أبي هريرة رضي الله عنه أنهم كانوا مع النبي ﷺ في دعوة فقد تمت إليه الذراع، فنهس منها نهسة وكانت تعجبه، "الذراع": يعني ذراع الشاة لأن لحمها أطيب ما في الجسم من اللحم، فهو لين وسرير المضم ومفيد، وكانت تعجب النبي ﷺ أن يأكل منه فنهس منها نهسة ثم حدثهم بهذا الحديث العجيب الطويل فقال: "أنا سيد ولد آدم يوم القيمة" ولا شك أنه ﷺ سيد ولد آدم وأشرف بني الإنسان عند الله تبارك وتعالى.

"أندرون سم ذلك؟"

قالوا: لا يا رسول الله، فساق لهم بيان شرفه وفضله ﷺ على جميع بني

(١) رواه البخاري: كتاب أحاديث تفسير القرآن، باب «ذريعة من حملنا مع نوع إلهه كانت عبداً شكوراً»، رقم (٤٣٤٣)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة متزلة فيها، رقم (٢٨٧).

آدم، وذكر أن الناس يخسرون يعني يجتمعون يوم القيمة في صعيد واحد أو هم وأخرهم كما قال عز وجل {فَلَمْ يَجِدْ لَهُ أَوْلَيْنَ وَآخِرَيْنَ} [آل عمران: ٣٩]، لمجتمعون إلى مبيقات يوم معلوم [الواقعة: ٤٨ - ٥٠]. يجتمعون في صعيد واحد والأرض يومئذ ممدودة، ليست كهيئتها اليوم كروية لا ترى إذا مددت بصرك كل الأرض إلا ما يواجهك من ظهرها فقط، أما يوم القيمة فإن الأرض تمتد على الجلد، وليس فيها جبال ولا أودية ولا أنهار ولا بحار، تمتد مبدأ واحداً والناس فيها يسمعهم الداعي وينفذهم البصر، يعني لو تكلم الإنسان سمعه الجميع والبصر ينفذهم كلهم ويراهم لأنه ليس بها تكور حتى يغيب بعضهم عن بعض، بل كلهم في صعيد واحد، في ذلك اليوم تندو الشمس من الخلق على قدر ميل، ويلحقهم من الغم والكرب ما لا يطيقون ولا يتحملون، فتضيق بهم الأرض، ويطلبون الشفاعة لعل أحداً يشفع فيهم عند الله - جل وعلا - ينفذهم من هذا الموقف العظيم على الأقل، فيلهفهم الله - عز وجل - أن يأتوا إلى آدم أبي البشر، فيأتون إليه ويبينون فضله، لعله يشفع لهم عند الله - عز وجل - يقولون له: أنت آدم أبو البشر، كل البشر من بني آدم: الذكور والإناث إلى يوم القيمة "خلقك الله بيده" كما قال تعالى منكراً على إيليس: {مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدِي} [ص: ٧٥]، خلقه الله بيده، وخلق بقية الخلق بكلمة (كن فيكون) أما آدم فخلقه جل وعلا بيده، يقولون: (خلقك الله بيده وأسجد لك ملائكته) قال الله تعالى: {وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةَ أَسْجُدُوا لِأَدَمَ}

فَسَجَدُوا هـ [البقرة: ٣٤]. وعلمك الله أسماء كل شيء قال الله تعالى: ﴿وَعَلِمَ إِذَا
الْأَسْمَاءَ كُلُّهَا هـ [البقرة: ٣١]. "ونفح فيك من روحه": قال الله تعالى: هـ فإذا
سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ هـ [المتحير: ٢٩]. كل هذا يعلمه
الخلق ولا سيما أمة محمد الذين أعطاهم الله - تعالى - من العلوم ما لم يعط
أحداً من الأمم، فيعتذر ويقول: إن ربى غضب اليوم غضباً لم يغضب مثله،
ولن يغضب مثله قط، ثم يذكر خطيبته: أن الله سبحانه وتعالى نهاه أن يأكل
من شجرة فأكل، قال الله تعالى: هـ وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونُوا مِنَ
الظَّالِمِينَ هـ [البقرة: ٣٥]. شجرة في الجنة لا نdry ما هذه الشجرة ولا نوعها ولا
كبرها ولا صغرها، شجرة أبهمها الله فعلينا أن نؤمن بها مهمة، غنى آدم أن
يأكل منها، وبين له أنه إذا أكل منها هو وزوجه فإنهما يكونان من الظالمين،
ولكن عدوهما الشيطان دلاهما بغرور ووسوس لها وقادسها: إني لكما لن
الناصرين، فغرهما وسي آدم عهده إلى الله - عز وجل - وعصى ربها هـ
وَعَصَى إِذْمُ رَبِّهِ فَغَوَى هـ [طه: ١٢١]. نسي وأكل من الشجرة فعقوب بأن
أخرج من الجنة إلى الأرض لحكمة يريدها الله - عز وجل - فيذكر معصيته
ويقول: نفسي نفسي يعني: عسى أن أفقد نفسي، ويؤكد ذلك ويكرره
ثلاث مرات: اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى نوح.

ونوح عليه الصلاة والسلام هو الأب الثاني للبشرية، لأن الله أغرق
جميع أهل الأرض الذين كذبوا نوحـا "وما آمن معه إلا قليل" وإن نوحـا هو

الأب الثاني للبشر، اذهبا إلى نوح فيتاون إلى نوح لأنهم في شدة وضيق، فيتاونه ويدكرون نعم الله عليه، وأنه أول رسول أرسله الله إلى أهل الأرض، وأن الله سماه عبداً شكوراً، ولكنه يقول كما قال آدم في غضب الله - عز وجل - : "إن رب غضب أنوام غضباً : يغضب منه فقط وإن يغضب منه ثم ذكر دعوته التي دعا بها على قومه : رب لا تذر عبي لازرض من أتكثرين ذنباً" [نوح: ٢٦]. وفي رواية أنه يذكر دعوته التي دعا ربه لابنه : فقل رب ابنَيَّ
مِنْ أَهْلِي وَإِنْ وَعَدْكَ الْحُقْقُ وَأَنْتَ الْحَكَمُ الْحَكِيمُينَ قَلْ بَنْتُوْجَ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ
أَهْلِكَ إِنَّهُ عَنِّي غَيْرَ صَنْعِي فَلَا تَسْتَعْلِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عَلَيْهِ إِنْ أَعْظُمُكَ أَنْ
تَكُونَ مِنْ تَجْهِيلِي" [هود: ٤٥ - ٤٦]. يذكر ذنبه، والشافع لا يشفع إلا إذا كان
ليس بينه وبين المشفوع عنده ما يوجب الوحشة، والمعصية بين العبد وربه،
توجب الوحشة بينها ومحاجله منه، فيذكر معصيته ويقول: نفسي نفسي نفسي
ويحيلهم إلى إبراهيم عليه السلام ف يأتي الناس إليه ويقولون: أنت خليل الله في
الارض، ويدكرون من صفاتة، ويطلبون منه أن يشفع لهم عند ربه فيعتذر،
ويقول: إنه كذب ثلات كذبات، ويقول: نفسي نفسي نفسي.

والكذبات هي قوله: "إني سقيم" وهو ليس بسقيم، لكنه قال متهدلاً
لقومه الذين يعبدون الكواكب. والثانية: قوله للملك الكافر: "هذه أختي"
يعني زوجته ليس لم شره وهي ليست كذلك. والثالثة قوله: "بل فعله
كبيرهم هذا" أي الأصنام، لأن إبراهيم عليه السلام ذهب إلى أصنامهم وكسرها، فلما

رجعوا وجدوها محطمة قالوا:

وجري بينهم وبين إبراهيم ما جرى، وقال لهم:

[الأياء: ٦٣]. وهو ما

فعل، وإنما الذي فعله هو إبراهيم عليه السلام لكن ذكر ذلك على سبيل التحدي لهؤلاء الذين يعبدون الأوثان.

هذه كذبات في ظاهر الأمر لكنها في الحقيقة ويعندها تأويله عليه الصلاة والسلام لم تكن كذبات، لكنه لشدة ورعه وحيائه من الله - تبارك وتعالى - اعتذر لهذا الإثم ويقول: نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى موسى، فيأتون إلى موسى عليه الصلاة والسلام ويدركون من صفاته وأن الله تعالى كلمه بكلمته واصطفاه على أهل الأرض برسالته وكلامه، فيذكر ذنبًا ويعذر، يذكر أنه قتل نفسًا قبل أن يؤذن له في قتلها، وهو القبطي الذي كان في خصام مع رجل من بنى إسرائيل، وموسى من بنى إسرائيل والقطبي من أهل فرعون

[القصص: ١٥]. دون أن يؤمر

بقتلها، فرأى إبراهيم أن هذا مما يحول بينه وبين الشفاعة للخلق حيث قتل نفسًا لم يأمر بقتلها، وقال: نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى عيسى، فيأتون إلى عيسى عليه الصلاة والسلام ويدركون منه الله عليه، أنه نفع فيه من روحه وأنه كلمنه ألقاها إلى مريم وروح منه، لأن الله خلق عيسى بلا أب،

فلا يذكر ذنبًا، ولكننه يجيئهم إلى محمد ﷺ وهذا شرف عظيم لرسول الله ﷺ حيث كان أربعة من الأنبياء يعتذرون بذكر ما فعلوه، وواحد لا يعتذر بشيء ولكن يرى أن حمدًا لله أولى منه فيتأنون إلى رسول الله ﷺ فيقبل ذلك، يسجد تحت العرش ويفتح الله عليه من المحامد والثناء على الله ما لم يفتحه على أحد غيره ثم يقال له: "ارفع رأسك، وقل يسمع، وسل تُعطه، وأشفع شفيع" فيشفع ﷺ يقول: يا رب أمتي أمتي – يا رب أمتي يا رب أمتي – .

فيتقبل الله شفاعته ويقال له: "أدخل أمتك من الباب الأيمن من الجنة وهم شركاء مع الناس في بقية الأبواب"، وهذه فيها دلالة ظاهرة على أن النبي ﷺ أشرف الرسل، والرسل هم أفضل الخلق كما قال – عز وجل – «وَمَن يُطِعَ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّنَ وَالصَّادِقِينَ وَالشَّهِيدَاتِ وَالصَّابِرِينَ» [النَّاسَ: ٦٩]. هؤلاء هم الأصناف الأربع الذين هم أفضل الخلق، النبيون والصديقون والشهداء والصالحون والنبي محمد ﷺ أفضليهم. والله الموفق.

* * *

١٨٦٧ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: جَاءَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاجِرَةَ يَأْمُرُ إِسْمَاعِيلَ وَبَانِيهَا إِسْمَاعِيلَ وَهِيَ تُرْضِعُهُ حَتَّى وَضَعَهَا عِنْدَ الْبَيْتِ عِنْدَ دُوْجَةِ فُوقَ رَمْزَمَ فِي أَعْلَى الْمَسْجِدِ وَلَيْسَ بِمَكَّةَ يُوْمَثِدُ أَحَدٌ وَلَيْسَ بِهَا مَاءٌ، فَوَضَعَهَا هُنَاكَ، وَوَضَعَ عِنْدَهُمَا حِرَابًا فِيهِ مَاءٌ، وَسِقَاءً فِيهِ مَاءٌ.

لَمْ فَقَرِئْ إِبْرَاهِيمُ مُنْطَلِقاً، فَتَبَعَتْهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ فَقَالَتْ: يَا إِبْرَاهِيمُ أَيْنَ تَذَهَّبُ وَتَنْزَهُ كُنَا بِهَذَا الْوَادِي الَّذِي لَيْسَ فِيهِ أَيْسِنٌ وَلَا شَيْءٌ؟ فَقَالَتْ لَهُ ذَلِكَ مِرَازًا، وَجَعَلَ لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا، قَالَتْ لَهُ: اللَّهُ أَمْرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَتْ: إِذَا لَا يُضِيقُنَا، لَمْ رَجَعْتَ.

فَانْطَلَقَ إِبْرَاهِيمُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَتَّىٰ إِذَا كَانَ عِنْدَ الشَّيْرَةِ حَيْثُ لَا يَرَوْنَهُ، اسْتَقْبَلَ بِوْجَهِهِ الْبَيْتَ، ثُمَّ دَعَا بِهُولَاءِ الدُّعَوَاتِ، فَرَفَعَ يَدِيهِ فَقَالَ: «رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادِي غَيْرِ ذِي زَرْعٍ» هُنَّ بَلَغُوا «يَشْكُرُونَ».

وَجَعَلَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ تُرْضِعُ إِسْمَاعِيلَ، وَتَشْرَبُ مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ، حَتَّىٰ إِذَا تَفَدَّ مَا فِي السَّقَاءِ، عَطَسَتْ، وَعَطَسَ ابْنُهَا، وَجَعَلَتْ تَنْظُرُ أَقْرَبَ جَبَلٍ فِي الْأَرْضِ يَلِيهَا، فَقَامَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَتِ الْوَادِي تَنْظُرُ هَلْ تَرَى أَحَدًا؟ فَلَمْ تَرَ أَحَدًا؟ فَلَمْ تَرَ أَحَدًا. فَهَبَطَتْ مِنَ الصَّفَا حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَتِ الْوَادِيَ، رَفَعَتْ طَرَفَ دِرْعِهَا، ثُمَّ سَعَتْ سَعْيَ الإِنْسَانِ المَجْهُودِ حَتَّىٰ جَاوزَتِ الْوَادِي، ثُمَّ أَتَتِ الْمَرْوَةَ، فَقَامَتْ عَلَيْهَا، فَنَظَرَتْ هَلْ تَرَى أَحَدًا؟ فَلَمْ تَرَ أَحَدًا، فَقَعَلَتْ ذَلِكَ سَبْعَ مَرَاتٍ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَذَلِكَ سَعْيُ النَّاسِ بِيَنْهَا».

فَلَمَّا أَشْرَقَتْ عَلَى الْمَرْوَةِ سَمِعَتْ صَوْنَا، فَقَالَتْ: صَدَهُ - تُرِيدُ نَفْسَهَا - ثُمَّ تَسْمَعَتْ، فَسَمِعَتْ أَيْضًا فَقَالَتْ: قَدْ أَسْمَعَتَ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ غَوَاثٌ. قَدِإِذَا هِيَ بِالْمَلَكِ عِنْدَ مَوْضِعِ رَمْزَمَ، فَبَحْثَ بِعَقِبِهِ - أَوْ قَالَ بِعَنَاجِهِ -

حتى ظهر الماء، فجعلت تحوّسه وتطوّل بيدها هكذا، وجعلت تعرّف الماء في سقائها وهو يفُور بعد ما تعرّف الماء في سقائها وهو يفُور بعد ما تعرّف. وفي رواية: بقدر ما تفرّف.

قال ابن عباس رضي الله عنهم: قال النبي ﷺ: "رحم الله أئم إسحائيل لو تركت زمزم - أو قال: لو لم تعرف من الماء، لكان زمزم عيناً معييناً".

قال: فشربت، وأرضعت ولدتها، فقال لها الملك: لا تخافوا الضيّعة فإنّ ههنا بينا الله بينيه هذا الغلام وأبواه، وإنّ الله لا يضيع أهله؛ وكان البيت مرتقاً من الأرض كالرّابية تأيه السّيول، فتأخذ عن يمينه وعن شماليه. فكانت كذلك، حتى مرّت بهم رُفةٌ من جُرُهم، أو أهل بيته من جُرُهم مُقبلين من طريق كداء، فنزلوا في أسفل مكة، فرأوا طائراً عائداً. فقالوا: إنّ هذا الطائر ليدور على ماء لعهتنا بهذا الوادي وما فيه ماء، فأرسلوا جريأاً أو جريئاً، فإذا هم بالماء. فرجعوا، فأخبروا هم، فأقبلوا وأمّ إسحائيل عند الماء، فقالوا: أنا ذين لنا أن ننزل عندك؟ قالت: نعم، ولكن لا حق لكم في الماء، قالوا: نعم.

قال ابن عباس رضي الله عنهم: قال النبي ﷺ: "فالذي ذلك أئم إسحائيل، وهي تحب الأنس، فنزلوا، فأرسلوا إلى أهليهم فنزلوا معهم، حتى إذا كانوا بها أهل أبيات، وشبّ الغلام وتعلم العربية منهم وأنفسهم وأعجبهم حين شبّ، فلما أدركه، روجوه امرأة منهم، وماتت أم إسحائيل.

فجاء إبراهيم بعد ما تزوج إسماعيل بطالع تركته، فلم يجد إسماعيل فسأله امرأة عنه فقالت: خرج يتغنى لنا - وفي رواية: يصيده لنا - ثم سألاه عن عيشهم وهبتهم فقالت: نحن بشر، نحن في ضيق وشدّة، وشكّ إليه، قال: فإذا جاء زوجك، أفرثي عليه السلام، وقولي له **يُغَيِّر** عتبة بابه. فلما جاء إسماعيل كأنه آنس شيئاً، فقال: هل جاءكم من أحد؟ قالت: نعم، جاءنا شيخ كذا وكذا، فسألنا عنك، فأخبرته، فسألني: كيف عيشتنا، فأخبرته أنا في جهد وشدّة. قال: فهل أوصاك بشيء؟ قالت: نعم أمرني أن أقرأ عليك السلام ويقول: **غَيْرُ عَتْبَةِ بَابِكَ**. قال: ذاك أبي وقد أمرني أن أفارقك، المُحْقِي بأهلك، فطلقتها، وتزوج منهن أخرى.

فلبس عليهم إبراهيم ما شاء الله ثم أتاهم بعد، فلم يجدوه، فدخل على امرأته، فسأله عنهم. قالت: خرج يتغنى لنا. قال: كيف أنتم؟ وسألاها عن عيشهم وهبتهم. فقالت: نحن بخير وسعية وأثنت على الله تعالى، فقال: ما طعامكم؟ قالت: اللحم. قال: فما شرابكم؟ قال: الماء. قال: اللهم بارك لهم في اللحم والماء. قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "ولم يكن لهم يومئذ حبٌ ولو كان لهم دعا لهم فيه" قال: فلهم لا يخلو عليهما أحدٌ **يُغَيِّر** مكّة إلا لم يوافقه.

وفي رواية فجاء فقال: أين إسماعيل؟ فقالت: امرأة: ذهب بصيد، فقالت امرأة: لا تنزل، فتطعم وتشرب؟ قال: وما طعامكم وما شرابكم؟ قالت: طاعمنا اللحم، وشرابنا الماء. قال: اللهم بارك لهم في طعامهم وشرابهم - قال، فقال أبو القاسم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "بركة دعوة إبراهيم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ". قال:

فإذا جاء زوجك فأقرئي عليه السلام ومره بثبُّت عتبة بابه.
 فلما جاء إسماعيل، قال: هل أناكم من أحد؟ قالت: نعم، أثنا شيخ
 حسن الهيئة، وأنت عليه، فسألني عنك، فأخبرته، فسألني كيف عيشنا،
 فأخبرته أنا بخير. قال: فأوصاك بشيء؟ قالت: نعم، يقرأ عليك السلام،
 ويأمرك أن تثبت عتبة بابك. قال: ذاك أبي، وأنت العتبة أمرني أن أمسك.
 ثم لَيْثَ عَنْهُمْ مَا شاءَ اللَّهُ ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ وَإِسْمَاعِيلُ يَرِي نَبَلًا لَه
 تَحْتَ دَوْحَةً قَرِيبًا مِنْ زَمْزَمَ، فَلَمْ رَأَهُ، قَالَ إِلَيْهِ، فَصَنَعَ كَمَا يَصْنَعُ الْوَالِدُ
 بِالْوَلَدِ، وَالْوَالِدُ بِالْوَالِدِ. قَالَ: يَا إِسْمَاعِيلَ إِنَّ اللَّهَ أَمْرَنِي بِأَمْرٍ، قَالَ: فَاصْنَعْ مَا
 أَمْرَكَ رَبُّكَ؟ قَالَ: وَتُعِينِي، قَالَ: وَأُعِينُكَ، قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ أَمْرَنِي أَنْ أَبْنِي بَيْتاً
 هَهُنَا، وَأَشَارَ إِلَى أَكْمَةٍ مُرْتَفَعَةٍ عَلَى مَا حَوْلَهَا، فَعَنْدَ ذَلِكَ رَفَعَ الْقَوَاعِدَ مِنَ
 الْبَيْتِ، فَجَعَلَ إِسْمَاعِيلَ يَأْتِي بِالْحِجَارَةِ، وَإِبْرَاهِيمُ يَبْنِي حَتَّى إِذَا رَفَعَ الْبَنَاءَ،
 جَاءَ بِهَا الْحِجْرُ فَوْضَعَهُ لَهُ فَقَامَ عَلَيْهِ، وَهُوَ يَبْنِي وَإِسْمَاعِيلُ يَنْاوِلُهُ الْحِجَارَةِ
 وَهُمَا يَقُولانِ: رَبَّنَا تَقْبِلَ مَنِ اتَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ.

وفي رواية: إنَّ إِبْرَاهِيمَ خَرَجَ بِإِسْمَاعِيلَ وَأُمِّ إِسْمَاعِيلَ، مَعْهُمْ شَنَّةٌ فِيهَا
 ماءً فَجَعَلَتْ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ تَشَرِّبُ مِنَ الشَّنَّةِ فَيَدِرُ لِبَنَهَا عَلَى صَبَبِهَا حَتَّى قَدِمَ
 مَكَّةَ، فَوَضَعَهَا تَحْتَ دَوْحَةً، ثُمَّ رَجَعَ إِبْرَاهِيمُ إِلَى أَهْلِهِ، فَاتَّبَعَتْهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ
 حَتَّى لَمَّا بَلَغُوا كَدَاءَ، نَادَاهُ مِنْ وَرَائِهِ: يَا إِبْرَاهِيمُ إِلَى مَنْ تَرْوِكُنَا؟ قَالَ: إِلَى اللَّهِ
 قَالَتْ: رَضِيتُ بِاللَّهِ.

فَرَجَعَتْ، وَجَعَلَتْ تَشَرِّبُ مِنَ الشَّنَّةِ، وَيَدِرُ لِبَنَهَا عَلَى صَبَبِهَا حَتَّى لَمَّا

فني الماء، قالت: لو ذهبت، فنظرت لعلي أحس أحدا، قال: فذهبت فصعدت الصفا، فنظرت ونظرت هل تحس أحدا، فلم تحس أحدا، فلما بلغت الوادي وسعت، واتت المروءة، وفعلت ذلك أشواطا، ثم قالت: لو ذهبت فنظرت ما فعل الصبي، فذهبت ونظرت، فإذا هو على حاله كأنه ينشع للموت، فلم تقرّها نفسها: فقالت: لو ذهبت، فنظرت لعلي أحس أحدا، فذهبت فصعدت الصفا، فنظرت ونظرت، فلم تحس أحدا حتى أئم سبعا، ثم قالت: لو ذهبت، فنظرت ما فعل، فإذا هي بصوت، فقالت: أغث إن كان عندك خير، فإذا جبريل عليه السلام فقال بعقبه هكذا، وغمز بعيقه على الأرض، فابتلى الماء، فدهشت أم إسحائيل، فجعلت تحفن^(١). وذكر الحديث بطوله.

رواہ البخاری بہذه الروایات كلها.

"الدَّوْحَةُ" الشَّجَرَةُ الْكِبِيرَةُ. قوله: "قَفَى" أي: ولّ. "والجَرِيُّ": الرسول. و"أَلْفَى" معناه: قوله: وجد. "يَنْشِعُ" أي: يشهق.
١٨٦٨ — وعن سعيد بن زيد رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله عليه السلام يقول: "الكمأة من المَنْ، ومواؤها شفاء للعين"^(٢) متفق عليه.

(١) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: «وَأَخْذَ اللَّهُ إِنْزَهِمْ خَلِيلًا»، رقم (٣١١٣).

(٢) رواه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب قوله تعالى: «وَظَلَّنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنْ وَالشَّلْوَى»، رقم (٤١١٨)، ومسلم: كتاب الأشربة، باب فضل الكمة ومداواة

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله عن سعيد بن زيد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "الكمأة من المَنْ، وماؤها شفاء للعين": الكِمَأَةُ هي التي تعرف عند الناس بالفقع تنتاب من كثرة الأمطار ولا سيما الأمطار الموسمية. وهي معروفة، لذبحة الطعم، تنتاب على الأرض وإذا كبرت يأخذها الناس بدون كلفة وبدون مشقة، وهذا قال النبي ﷺ إنها من المَنْ أي مما مَنَّ الله به على عباده يسر وسهولة - "وماؤها شفاء للعين" يعني أن الماء الذي يستخرج منها إذا مرضت العين بسبب الرطوبة فإن هذه تشفيه بإذن الله - عز وجل - لأن ماءها ناشف وإن كان سائلاً يشف العين ويزيل عنها الرطوبات، وهذا قال: "ماؤها شفاء للعين" يعني ليس من كل مرض بل من الأمراض التي أسبابها الرطوبة فإنها تشفي بإذن الله - عز وجل - ولكن كيف يستخرج ماؤها؟ قيل: إنها تصهر على النار ثم تعصر، لأنها إذا صهرت على النار لانت ثم تعصر، وقيل: إنها تقطع قطعاً صغيرة ثم تعصر عصراً شديداً فيخرج منها الماء ولكنه قليل. والله الموفق.

* * *

كتاب الاستغفار

٣٧١ – باب الاستغفار وفضله

قال الله تعالى: «وَاسْتَغْفِرُ لِذَلِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ» [محمد: ١٩]. وقال تعالى: «وَاسْتَغْفِرِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا» [النساء: ١٠٦]. وقال تعالى: «فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَابًا» [النصر: ٢٠]. وقال تعالى: «لِلَّذِينَ آتَقْوَا عِنْدَ رَبِّهِمْ حَسْنَاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَرُ حَلِيلِينَ فِيهَا» إلى قوله عز وجل: «وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ» [آل عمران: ١٥ - ١٧]. وقال تعالى: «وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أُوْيَظَلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرَ اللَّهَ يَجْدِي اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا» [النساء: ١١٠]. وقال تعالى: «وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ» [الأنفال: ٣٣]. وقال تعالى: «وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَسِحْشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ لِذُنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ» [آل عمران: ١٣٥]. والآيات في الباب كثيرة معلومة.

الشرح

ختم المؤلف – رحمه الله تعالى – كتابه بالاستغفار والتوبية، لأن الله – سبحانه وتعالى – أمر نبيه ﷺ في آخر حياته فقال: «إِذَا جَاءَ نَصْرًا اللَّهُ وَالْفَتْحُ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ»

إِنَّهُ كَانَ تَوَابًا» [النصر: ١ - ٣]. فالمؤلف - رحمه الله - ختم بالاستغفار هذا الكتاب العظيم النافع الذي ينتفع به المسلمون في أقطار الدنيا كلها، العامة وطلبة العلم.

وهذا الكتاب - رياض الصالحين - من أبرك ما رأيت من الكتب في انتفاع الناس به مما يدل على حسن نية مؤلفه - رحمة الله عليه -.

الاستغفار: هو طلب المغفرة، وما من إنسان إلا وهو خطاء كما قال النبي ﷺ: «كُلُّ ابْنِ آدَمْ خَطَّاءٌ، وَخَبَرُ الْخَطَائِينَ التَّوَابُونَ»^(١) والخطأ الذي يصدر من بني آدم: إما تقصير في واجب، أو فعل لحرام ولا يخلو الإنسان من ذلك، ولكن دواء الذنوب الاستغفار - والحمد لله - وفي الأثر: «أَنَّ الشَّيْطَانَ يَقُولُ: أَهْلَكَ النَّاسَ بِالذَّنْوَبِ وَأَهْلَكُوكُنِّي بِـ«لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» وَالْاسْتَغْفَارُ فَالْاسْتَغْفَارُ سَبِيلُ الْمَغْفِرَةِ، وَلَذَا أَمْرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ فِي آيَاتٍ كَثِيرَةٍ مِّنَ الْقُرْآنِ، وَسَاقَ مِنْهَا الْمُؤْلِفُ جَمْلَةً صَالِحةً وَمِنْهَا:

قول الله تعالى لنبيه ﷺ: «فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ» [حمد: ١٩] فأمر الله تعالى نبيه ﷺ أن يعلم بأنه لا معبد حَقّاً إلا الله، وأمره أن يستغفر فقال: «وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ» هذا وهو النبي ﷺ الذي غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، أمر أن يستغفر لذنبه، وقال تعالى: «وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ» [حمد: ١٩]. وكذلك

(١) رواه الترمذى: كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، باب منه، رقم (٢٤٢٣)، وابن ماجه: كتاب الرعد، باب ذكر التوبة، رقم (٤٢٤١).

أثني الله تعالى على المستغفرين في آيات كثيرة ومنها: ﴿ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ ﴾ [آل عمران: ١٧]. وهم الذين يستغفرون الله في آخر الليل، قال العلماء: وذلك أنهم يتهجدون ويعبدون الله ويرون أنهم متصررون فيسألون الله المغفرة، هذا مع أنهم مجتهدون قائمون الليل، ومع ذلك هم يستغفرون خوفاً من التقصير، فينبغي للإنسان أن يكثر من استغفار الله - عز وجل - .

* * *

- ١٨٦٩ - وعن الأغر المزني رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِنَّهُ لِيُعَافُ عَلَى قَلْبِي، وَإِنِّي لَا سَتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مَا تَةَ مَرَّةً" (١) رواه مسلم.
- ١٨٧٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "وَاللَّهِ إِنِّي لَا سَتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوْبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرُ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً" (٢) رواه البخاري.

- ١٨٧١ - وعنده رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَذَهَبَ اللَّهُ تَعَالَى بِكُمْ، وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ تَعَالَى فَيَغْفِرُ لَهُمْ" (٣) رواه مسلم.
- ١٨٧٢ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كُنَّا نَعْدُ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبه والاستغفار، باب استحباب الاستغفار، رقم (٤٨٧٠).

(٢) رواه البخاري: كتاب الدعوات، باب استغفار النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، رقم (٥٨٣٢).

(٣) رواه مسلم: كتاب التوبه، باب سقوط الذنوب بالاستغفار توبه، رقم (٤٩٣٦).

في المجلس الواحد مائة مرة: "رب اغفر لي، وتب علىَّ، إنك أنت التواب الرحيم". رواه أبو داود، والترمذى وقال: حديث صحيح.

١٨٧٣ - وعن ابن عباس رضي الله عنهمَا قال: قال رسول الله ﷺ: "من لزم الاستغفار، جعل الله له من كل ضيق مخرجاً، ومن كُل هم فرجاً، وزرقة من حيث لا يحسب".^(١) رواه أبو داود.

١٨٧٤ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "من قال: أستغفِرُ الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه، غفرت ذنبه وإن كان قد فر من الزحف".^(٢) رواه أبو داود والترمذى والحاكم، وقال: حديث صحيح على شرط البخاري ومسلم.

الشرح

سبقت الآيات التي ذكرها المؤلف – رحمة الله تعالى – والتي فيها الحث على الاستغفار، والثناء على أهله، ثم ذكر المؤلف أحاديث متعددة في ذلك، منها قوله عن النبي محمد ﷺ الذي غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال ﷺ فيها رواه عنه الأغر المزني : "إنه ليغان على قلبي" يعني

(١) رواه أبو داود: كتاب الصلاة، باب في الاستغفار، رقم (١٢٩٥)، والترمذى: كتاب الدعوات، باب ما يقول إذا قام من المجلس، رقم (٣٣٥٦)، لفظ الترمذى (التواب الغفور).

(٢) رواه أبو داود: كتاب الصلاة، باب في الاستغفار، رقم (١٢٩٧)، وابن ماجه: كتاب الأدب، باب الاستغفار، رقم (٣٨٠٩).

(٣) رواه أبو داود: كتاب الصلاة، باب في الاستغفار، رقم (١٢٩٦)، والترمذى: كتاب الدعوات، باب في دعاء الصيف، رقم (٣٥٠١).

يحدث له شيء: من الكتمة والغم وما أشبه ذلك " وإن لاستغفر الله في اليوم مائة مرة" يقول: أستغفر الله، في اليوم مائة مرة! هذا وهو النبي ﷺ الذي غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر! فكيف بنا!! ولكن قلوبنا قاسية ميّنة لا يغافلها بكثرة الذنوب ولا يهتم الواحد منها بما فعل، ولذلك تجد الإنسان غير مبال بمثل هذا، وهو قليل الاستغفار. والذي ينبغي للإنسان أن يكون له أسوة حسنة في رسول الله ﷺ يكثير من الاستغفار كما قال ابن عمر رضي الله عنهما "إننا نعد للنبي ﷺ في المجلس الواحد مائة مرة أو أكثر: رب اغفر لي وثبت على إني أنت التواب الرحيم".

وكذلك أخبر النبي ﷺ أن من نعمة الله على العباد أنه إذا ابتلاهم بالذنوب فاستغفروا الله غفر لهم وأنه قال: "لو لم تذبوا الذهب الله تعالى يتعالى بكم، ثم جاء بقوم يذبون فيستغفرون الله تعالى فيغفر لهم" وهذا حث على أن يستغفر الإنسان ربه ويكثر من الاستغفار، لأنه ينال بذلك درجة المستغفرين الله - عز وجل - وكذلك أخبر فيها رواه أبو داود: "أن من لزم الاستغفار جعل الله له من كل ضيق مخرجا، ومن كل هم فرجا، ورزقه من حيث لا يحتسب".

"ومن لزم الاستغفار": يعني داوم عليه، وأكثر منه، فإنه يفرج عنه الكروب، وتوسيع له الضيقات، ويوسّع له في رزقه، ويزقه من حيث لا يحتسب.

والآحاديث في فضل الاستغفار والثناء على أهله والحمد عليه كثيرة،

فعليك يا أخي بكثرة الاستغفار، وأكثر من قول: اللهم اغفر لي، اللهم ارحمني، أستغفر لله وأتوب إليه، وما أشبه ذلك، لعلك تصادف ساعة إجابة من الله - عز وجل - فبغفر لك فيها والله الموفق.

* * *

١٨٧٥ - وَعَنْ شَدَادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "سَيِّدُ الْإِسْتِغْفَارِ أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، وَأَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبُوءُ بِذَنْبِي، فَاعْفُ عَنِّي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبُ إِلَّا أَنْتَ. مَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُؤْفَنًا بِهَا، فَهَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ" (١) رواه البخاري.

"أبُوء" بباء مضمومة ثم واو مدودة، ومعناه: أُفُرُ وأعترف.

١٨٧٦ - وَعَنْ ثُوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ، اسْتَغْفَرَ اللَّهَ ثَلَاثَةً وَقَالَ: "اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ، تباركتَ يَا ذَا الْحَلَالِ وَالْإِكْرَامِ" قَبْلَ الْأَوْزَاعِيِّ - وَهُوَ أَحَدُ رواه - كَيْفَ الْإِسْتِغْفَارُ؟ قَالَ: يَقُولُ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ" (٢) رواه مسلم.

(١) رواه البخاري: كتاب الدعوات، باب أفضل الاستغفار، رقم (٥٨٣١).

(٢) رواه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صحته،

الشرح

هذه الأحاديث ساقها النووي - رحمة الله تعالى - في باب الاستغفار منها حديث شداد بن أوس أن النبي ﷺ قال: "سُبُّ الاستغفار": يعني أشرف الاستغفار وأفضله "أن تقول: اللهم أنت ربِّي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك وأنا على عهدي ووعدي ما استطعت، أعوذ بك من شرِّ ما صنعت، أبوء لك بنعمتك علىَّ، وأبوء بذنبي فاغفر لي، فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت" من قالها حين يصبح موقفاً بها ثم مات من يومه قبل أن يمسي دخل الجنة. ومن قالها حين يمسي موقفاً بها ثم مات قبل أن يصبح دخل الجنة.

يقول: "سُبُّ الاستغفار أن تقول: اللهم أنت ربِّي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك" فتقرُّ لله - عزَّ وجلَّ - بلسانك ويقلبك أن الله هو ربك المالك لك، المدير لأمرك، المعتنى بحالك، وأنت عبده كوناً وشرعاً: عبده كوناً يفعل بك ما يشاء، إن شاء أمرضك، وإن شاء أصحك، وإن شاء أغناك، وإن شاء أفقرك، وإن شاء أضللك، وإن شاء هداك، حسبياً تقتضيه حكمته - عزَّ وجلَّ - وكذلك أنت عبده شرعاً تتبعده له بما أمر، تقوم بأوامره وتنتهي عن نواهيه، تقر بذلك: "اللهم أنت ربِّي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك وأنا على عهدي ووعدي ما استطعت"، تقر بأن الله خلقك، هو الذي أوجدك من العدم، وأنك على عهده ووعده ما استطعت، على عهده، لأن كل إنسان قد عاهد الله عزَّ وجلَّ أن يعمل بما علم # **وإذ أخذَ اللَّهُ مِيشَقَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ**

لَتُبَيِّنَنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكُونُونَهُمْ [آل عمران: ١٨٧]. فمتي أعطاك الله علیماً فإنه قد عهد إليك أن تعمل به، "وعلى وعدك". أي تصدق وعده، ما وعدهت أهل الخبر من الخير وما وعدهت أهل الشر من الشر، ولكن أنا على وعدك أي في الخبر، لأنك في هذه الكلمات تتسلل إلى الله - عز وجل - .

"أعوذ بك من شر ما صنعت": يعني أنت تعوذ بالله من شر ما صنعت، لأن الإنسان يصنع خيراً فيثاب، ويصنع شرًا فيعاقب، ويصنع الشر فيكون سبيلاً لضلاله كما قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ تَوْلُوا فَاعْلَمُ أَنَّهَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِعَذَابٍ ذُئْرَيْهِ﴾ [المائدة: ٤٩]. فأنت تعوذ بالله من شر ما صنعت.

"أبوء لك بنعمتك على": يعني أتعرف بنعمتك العظيمة الكثيرة التي لا أحصيها "أبوء بذنبي" أعرف به "فاغفر لي إنك أنت الغفور الرحيم" فاحرص على حفظ هذا الدعاء وحافظ عليه صباحاً ومساءً، إن مت من يومك فأنت من أهل الجنة، وإن مت من ليلتك فأنت من أهل الجنة.

ثم ذكر أحاديث أخرى منها حديث ثوبان رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا انصرف من صلاته استغفر ثلاثاً وقال: "اللهم أنت السلام ومنك السلام تبارك يا ذا الجلال والإكرام". إذا انصرف يعني إذا سلم.

أول ما تبدأ بعد أن تسلم من الفريضة تقول: أستغفر الله، أستغفر الله، أستغفر الله ثلاث مرات. كيف تقول: أستغفر الله، وأنت صليت وأدعي طاعة؟ لأن طاعتك هذه لا تخلو من نقص وخلل فتستغفر الله تعالى مما حصل فيها من خلل، ونظير ذلك أن المجتهدين المتهجدين في الليل إذا فرغوا

من تهجدهم استغفروا كما قال تعالى: ﴿وَالْمُسْتَغْفِرَاتِ بِالْأَسْحَارِ﴾ [آل عمران: ١٧]. وتقول: "اللهم أنت السلام ومنك السلام". "أنت السلام" يعني: السالم من كل نقص وعيوب، "ومنك السلام" يعني: منك السلامة، لولا الله - عز وجل - ما سلمنا ولا عملنا ولا قمنا ولا فاتلنا، "تبارك يا ذا الجلال والإكرام" وليس فيها في هذا الموطن "وتعاليت" ولكن في أحاديث أخرى "يا ذا الجلال والإكرام": أي عظمت خيراتك وبركاتك ونعمتك على عبادك: فيتبغي للإنسان أن يستغفر بعد صلاة الفريضة ثلاث مرات ويقول: "اللهم أنت السلام ومنك السلام تبارك يا ذا الجلال والإكرام".

* * *

١٨٧٨ - وَعَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقُولُ: "قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: "يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلَا أُبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ، ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي، غَفَرْتُ لَكَ وَلَا أُبَالِي يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرْبَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقِيَتْنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَأَتْبِعُكَ بِقُرْبَابِهَا مَغْفِرَةً" (١) رواه الترمذى
وقال: حديث حسن.

"عنان السماء" بفتح العين: قيل: هو السحاب، وقيل: هو ما عن ذلك منها، أي ظهر، وقرب الأرض" بضم القاف، وروي بكسرها، والضمُّ

(١) رواه الترمذى: كتاب الدعوات، باب في فضل التوبة والاستغفار وما ذكر من رحمة الله، رقم (٣٤٦٣).

أشهر، وهو ما يقارب ملأها.

١٨٧٩ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "إِنَّا مُعْتَرَّ
النِّسَاءَ تَصَدَّقُنَّ، وَأَكْثَرُنَّ مِنَ الْاسْتِغْفَارِ، فَإِنَّ رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ" قَالَتْ
امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: مَا لَنَا أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ: "أَكْثَرُنَّ اللَّعْنَ، وَأَكْثَرُنَّ العَشِيرَ، مَا
رَأَيْتُ مِنْ ناقصاتِ عُقْلٍ وَدِينٍ أَغْلَبَ لِذِي لُبٍّ مِنْكُنَّ" قَالَتْ: مَا نُقْصَانُ
الْعُقْلِ وَالدِّينِ؟ قَالَ: "شَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ بِشَهَادَةِ رَجُلٍ، وَنَكْتُبُ الْأَيَّامَ لَا
نُصَلِّي" (١) رواه مسلم.

الشرح

نقل المؤلف - رحمة الله تعالى - أحاديث كثيرة، حول الاستغفار
واحدث عليه:

منها: أن الله - سبحانه وتعالى - قال: "يا ابن آدم إنك ما دعوتني
ورجوتني غفرت لك"؛ يعني مهما دعوتني ورجوتني فإني أغفر لك، لأن الله
- سبحانه وتعالى - عند ظن عبده به كما ثبت ذلك عنه - تبارك وتعالى - في
الحديث القدسي الذي رواه النبي ﷺ عن ربها أن الله تعالى قال: "أنا عند ظن
عبدتي بي وأنا معه إذا ذكرني، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، وإن ذكرني
في ملأ ذكرته في ملأ خير منه" (١)،

(١) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان نقصان الإيمان بتفصيل الطاعات، رقم (١١٤).

(٢) رواه البخاري: كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: «وَيَحِيدُكُمُ اللَّهُ تَفَسُّدُ» (٤)،
رقم (٦٨٥٦)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبية والاستغفار، باب فضل الذكر والدعاء
والقرب إلى الله تعالى، رقم (٤٨٥١).

وفيه أيضاً أن الله - سبحانه وتعالى - قال: "يا ابن آدم لو أتيتني بقرباب الأرض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئاً لأنك بقربابها مفترأة" فهذا يدل على أن الإنسان منها عمل من الذنوب إذا استغفر الله تعالى ورجع إليه فإن الله تعالى يغفر له.

فضيلة الاستغفار أن الله تعالى قال: "يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتني إلا غفرت لك" وعنان السماء يعني أعلىها يعني أن الإنسان لو كان له ذنوب بلغت عنان السماء ثم استغفر الله سبحانه وتعالى غفر له لأن الله تعالى قال ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيمـاًـ أي ذنب تفعله إليها الإنسان ثم تستغفر الله فإن الله تعالى يغفر لك.

وكذلك أمر النبي ﷺ النساء أن يكتنرن من الصدقة والاستغفار حيث رأهن أكثر أهل النار، فدل هذا على أن الاستغفار من موائع دخول النار، فعليك يا أخي بكثرة الاستغفار، أكثر من قول: أستغفر الله، اللهم اغفر لي وارحمني ... وما أشبه ذلك، وهو كلام يسير لا يضرك ولا يشق عليك، والله الموفق.

٤٧٢—باب بيان ما أعد الله تعالى للمؤمنين في الجنة

قال الله تعالى: «إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّتٍ وَعَيْوَنٍ [١] أَذْخُلُوهَا إِسْلَمًا [٢] امْبِينَ [٣] وَنَرَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غُلٍ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَبِّلِينَ [٤] لَا يَمْسُهُمْ فِيهَا نَصَبٌ وَمَا هُمْ بِهَا بِمُخَرَّجِينَ» [الحجر: ٤٥-٤٨].

وقال تعالى: «يَعِبَادُ لَا حَوْفٌ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ [١] الَّذِينَ آمَنُوا بِغَايَتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ [٢] أَذْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْشُرَ وَأَرْوَاجُكُرَ تَحْرُرُونَ [٣] يُطَافُ عَلَيْهِمْ بِصَحَافٍ مِنْ ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ وَفِيهَا مَا شَعَبَهُ إِلَيْهِ الْأَنْفُسُ وَتَلَدُّ الْأَغْيَرُ [٤] وَأَنْشُرَ فِيهَا خَلِدُونَ [٥] وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثُتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ [٦] لَكُمْ فِيهَا فِي كُلِّهِهِ كَثِيرٌ مِنْهَا تَأْكُلُونَ» [الزخرف: ٦٨-٧٣].

وقال تعالى: «إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامِ أَمِينٍ [١] فِي جَنَّتٍ وَعَيْوَنٍ [٢] يُلْبِسُونَ مِنْ سُندُسٍ وَإِسْتَبْرٍ مُتَقَبِّلِينَ [٣] كَذِيلَكَ وَرَوْجَنَتِهِمْ بِحُورٍ عَيْنٍ [٤] يَدْعُونَ فِيهَا بِكُلِّ فِيْكَهَةٍ امْبِينَ [٥] لَا يَدْعُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى [٦] وَوَقَهُمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ [٧] فَضْلًا مِنْ رِئَكَ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ» [الدخان: ٥١-٥٧].

وقال تعالى: «إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ [١] عَلَى الْأَرَائِكَ يَنْظَرُونَ [٢] تَعْرِفُ فِي وُجُوهِهِمْ نَصْرَةَ النَّعِيمِ [٣] يُسْقَوْنَ مِنْ رَحْمَةِ رَحْمَنٍ [٤] خَتَمَهُ مِسْكٌ [٥] وَفِي ذَلِكَ فَلَيَتَافِسَ الْمُتَّفَسُونَ [٦] وَمَرَاجِهُ مِنْ شَيْمِرِ [٧] عَيْنًا

يَشْرِبُ بِهَا الْمُقْرَبُونَ ٤ [المطففين: ٢٢ - ٢٨]. والآيات في الباب كثيرة معلومة.

الشرح

ختتم المؤلف - رحمه الله - كتابه ببيان ما أعده الله للمؤمنين من النعيم المقيم، جعلني الله وإياكم منهم ونرجو أن يكون هذا تفاؤلاً حسناً وأن يختتم الله لنا ولكم بعمل أهل الجنة، وأن يكون قد غفر مؤلف الكتاب وختم له بعمل أهل الجنة.

ذكر الله تعالى في كتابه العظيم آيات كثيرة فيها بيان ما أعد الله لأهل الجنة، ومن أجمع الآيات قول الله تبارك وتعالى: ﴿ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِي أَنفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدْعُونَ إِنَّمَا مِنْ غَفُورٍ رَّحِيمٍ ﴾ [فصلت: ٣١ - ٣٢]. وكل ما يشتهي الإنسان من نعيم فإنه في الجنة، وكل ما يطلب فإنه في الجنة، بل أكثر من ذلك قال الله تعالى: ﴿ هُمْ مَا يَشَاءُونَ فِيهَا وَلَدَّيْنَا مَرِيدٌ ﴾ [ق: ٣٥]. وقال جل ذكره ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أَخْيَرَ هُنْ مِنْ قُرْبَةِ أَغْنِينَ حَزَّاً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [السجدة: ١٧]. يعني أنه لا يمكن للإنسان أن يحيط على بحقيقة ما أعد الله لأهل الجنة فيها، لأنه فوق ما يتصور الإنسان، وما يوجد من نعيم الدنيا فإنه نموذج نموذج ! لا يناسب لشيء من نعيم الآخرة ! لكن الله تعالى أرى عباده شيئاً من النعيم وشيئاً من العذاب في الدنيا حتى يعتبروا به فقط ولا فبين نعيم الدنيا ونعيم الآخرة فرق لا يمكن إدراكه، ولا الإحساس به.

والجنة هي الدار التي أعدها الله تعالى لأوليائه المتقيين، وقد بدأ المؤلف

بقول الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّةٍ وَّعِيشُونَ إِذَا دَخَلُوهَا إِسْلَامٌ أَمِينٌ﴾ [الحجر: ٤٥ - ٤٦]. يعني يقال لهم: ادخلواها بسلام آمنين، من كل آفة، من كل مرض، من الهرم، من الموت، من كل شيء. ﴿وَرَزَّعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غُلٍ﴾ [الحجر: ٤٧]. يعني أنهم دخلوا الجنة على قنطرة بين الجنة والنار فيقتصر لبعضهم من بعض حتى إذا هذبوا ونقوا وبقيت قلوبهم صافية ليس فيها غل دخلوا الجنة بعد أن ينزع الله ما في قلوبهم من غل.

وقوله: ﴿إِخْرُجُوكُمْ عَلَى سُرُرٍ مُّتَقْبِلِينَ﴾ . السرر: جمع سرير وهو ما يجلس عليه. قوله: ﴿مُّتَقْبِلِينَ﴾ يعني أنهم على جانب من الأدب العظيم في جلوسهم لا يستدربر بعضهم بعضاً ولكنهم متقابلون. قال بعض العلماء: لأنهم يجلس بعضهم إلى بعض على حلقة واسعة. والحلقة لا يتدارب فيها الجالسون، كل واحد مقابل للآخر. ﴿لَا يَمْسُهُمْ فِيهَا نَصَبٌ وَّمَا هُمْ بِهَا بِمُخْرَجِينَ﴾ [الحجر: ٤٨]. يعني لا يمسهم تعب وإعياء، ولا يخرجون منها بل هم ساكنوها أبد الأبدية.

الآية الثانية: قوله تعالى: ﴿يَعْبَادُ لَا خُوفٌ عَنْكُمُ الْيَوْمَ وَلَا أَنْتُمْ مُحْزَنُونَ﴾ . الذين آمنوا بآياتنا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ ﴿إِذَا دَخَلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُحَبُّوْنَ﴾ . يطاف عليهم بصحافتهم من ذهب وأثواب وفيها ما تستهبه الأنفس وتلذ الأغبيّ. ﴿وَأَنْتُمْ فِيهَا حَنِيدُونَ﴾ . وي تلك الجنة التي أورثتموها بما كنتم تعملون ﴿لَكُمْ فِيهَا فِي كُلِّهَا كَثِيرَةٌ مِّنْهَا تَأْكُلُونَ﴾ [الزخرف: ٦٨ - ٧٣]. ينادي الله عز وجل عباده المؤمنين يوم القيمة إذا دخلوا

الجنة يقول: ﴿لَا خُوفٌ عَلَيْكُمْ الْيَوْمَ وَلَا أَنْتُمْ تُخْزَنُونَ﴾، الخوف مما يستقبل والخزن من الماضي، ذلك لأنهم نالوا كمال النعيم، فلا يخافون من مستقبل ولا يخزنون على ماضٍ؛ لأنَّه كمل لهم النعيم ﴿الَّذِينَ آمَنُوا بِمَا يُبَيِّنُنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ﴾، آمنوا بقلوبهم وكأنَّوا مسلمين بجوار حهم منقادين لأمر الله عزَّ وجلَّ - لا يعصون الله، لا بفعل حرم ولا بترك واجب ﴿أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُخْرَجُونَ﴾ (الزخرف: ٧٠). يعني تنعمون، وأزواجكم هم المحرر العين، وزوجاتهم في الدنيا أيضًا لقول الله تبارك وتعالي: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَأَتَبَعُوهُمْ دُرْرِيهِمْ بِإِيمَانِ الْحَقِّنَا يَهُمْ دُرْرِيهِمْ وَمَا أَنْتُمْ بِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ كلُّ أمرٍ يُنْهَا كُسْبَ زَهْنِهِمْ [الطور: ٢١]. فهم وأزواجهم يجبرون أي في مكان حبر، أي أُنْهُم منعمون مترفون، فيها من كلِّ ما تشتهي الأنفس وتتلذذ الأعين ﴿يُطَافُ عَلَيْهِمْ بِصَحَافٍ مِّنْ ذَهَبٍ وَأَنْوَابٍ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيَ الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّذُ الْأَعْيُنُ﴾ ولم يبين الله تعالى من يطوف عليهم في هذه الآية لكنَّ بينها في آيات أخرى فقال: ﴿يُطَوِّفُ عَلَيْهِمْ وَلَدَنْ مُخْلَدُونَ﴾ بِأَنْوَابٍ وَأَبَارِيقٍ وَكَاسِرِيَّ مَعِينٍ ﴿لَا يُصَدِّعُونَ عَنْهَا وَلَا يُنْزَفُونَ﴾ (الواقعة: ١٧ - ١٩).

الآية الثالثة قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ فِي مَقَامِ أَمِينٍ﴾ في جنةٍ وَعَيْوَنَتْهُمْ أي في مكان إقامة آمنين كما سبق آمنين من كل شيء ﴿يُلْبِسُونَ مِنْ سُندُسٍ وَإِسْتَبْرِقٍ مُتَقْبِلِينَ﴾ هذا باسهم وهو أعلى أنواع الحرير. وقال تعالى: ﴿إِنَّ الْأَنْزَارَ لَيَقِنُ نَعِيمٍ﴾ على الأراياك ينظرون ﴿تَعْرِفُ فِي وُجُوهِهِمْ نَصْرَةَ النَّعِيمِ﴾ يُسْقَوْنَ مِنْ رَحِيقٍ مَخْتُومِيَّةٍ يُخْتَمُهُمْ بِهِ مِنْكَ وَفِي

ذَلِكَ فَلِيَتَنافسُ الْمُتَنَافِسُونَ ﴿٤﴾ وَرَاجِهُ مِنْ تَسْبِيمٍ ﴿٥﴾ عَيْنًا يَشْرُبُ بِهَا
الْمُقْرَبُونَ ﴿٦﴾ [المطففين: ٢٢ - ٢٨]. الأبرار هم الذين فعلوا الحirات وتركوا
 المحرمات مأموراً من البر وهو القيام بطاعة الله ﷺ إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ، يعني
 أنهم في نعيم في القلب وفي نعيم في البدن فهم في أسر ما يكون جعلنا الله
 وإياكم منهم - ﴿٧﴾ عَلَى الْأَرَابِكِ يَنْتَظِرُونَ . الأرائك: جمع أريكة وهي السقف
 المغطاة المزخرفة المزينة ﴿٨﴾ يَنْتَظِرُونَ بِهَا ما أعد الله لهم من النعيم في هذه الجنات
 ويشمل ذلك النظر إلى وجه الله عز وجل ﴿٩﴾ تَعْرِفُ فِي وُجُوهِهِمْ نَصْرَةَ النَّعِيمِ،
 أي أنك إذا رأيتم عرفت أنهم منعمون، لأن وجوههم نصرة حسنة جميلة.
 ﴿١٠﴾ يُسْقَوْنَ مِنْ رَحِيقٍ مَحْفُومٍ ﴿١١﴾ خَتَمْهُ مِسْكٌ وَفِي ذَلِكَ فَلِيَتَنافسُ
الْمُتَنَافِسُونَ ﴿١٢﴾، أي يشربون من صافي الشراب، مختوم: يعني له خاتمة وهي:
 رائحة مسك طيبة، وفي هذا الثواب والأجر والنعيم فليتنافس المتنافسون.
 والله الموفق.

* * *

١٨٨٠ - وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "يأكلُ
 أهلُ الجنة فيها، ويشربون، ولا يتغوطون، ولا يمتحطون، ولا يُولون،
 ولكن طعامُهُمْ ذلك جُشاءً كرشع المسك، يلهمون التسبيح والتكبير، كما
 يلهِمُونَ النَّفْسَ" (١). رواه مسلم.

(١) رواه مسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب في صفات الجنة وأهلها، رقم (٥٠٦٧).

١٨٨١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "قال الله تعالى: أعددت لعيادي الصالحين ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب يشير، واقرؤوا إن شئتم: «فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أَخْفَى لَهُمْ مِنْ قُرْبَةٍ أَعْيُنْ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ»" (السجدة: ١٧).^(١) متفق عليه.

١٨٨٢ - وعنده قال: قال رسول الله ﷺ: "أول زمرة يدخلون الجنة على صورة القمر ليلاً البدر، ثم الذين يتلوهم على أشد كوب دري في النساء إضاءة، لا يبولون ولا يتغوطون، ولا يتفلون، ولا يمتحطون. أمشاطهم الذهب، ورشحهم المسك، ومحاصرهم الألوة – عود الطيب – أزواجهم الحور العين على خلق رجل واحد، على صورة أبيهم آدم يستون ذراعاً في النساء".^(٢) متفق عليه.

وفي رواية للبخاري ومسلم: "آتيتهم فيها الذهب، ورشحهم المسك ولكل واحد منهم زوجتان يرى متع سوقهما من وراء اللحم من الحسين، لا اختلاف بينهم، ولا تبغض: قلوبهم قلب واحد، يسبعون الله بكرها وعشيقها".^(٣)

(١) رواه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، رقم (٣٠٠٥)، ومسلم: كتاب الجنة وصفة نعمتها وأهلها، باب، رقم، رقم (٥٠٥٠).

(٢) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب خلق آدم صلوات الله عليه، رقم (٣٠٨٠)، ومسلم: كتاب الزهد، باب صفة الجنة، رقم (٤٣٢٤).

(٣) رواه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، رقم (٣٠٠٦)، ومسلم: كتاب الجنة وصفة نعمتها وأهلها، باب في صفات الجنة وأهلها، رقم (٥٠٦٥).

قوله: "على خلقِ رَجُلٍ واحدٍ" رواه بعضهم بفتح الخاء وإسكان اللام، وبعضهم بضمها، وكلامها صحيح.

١٨٨٣ - وعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: "سأله موسى عليهما السلام رب ما أدنى أهل الجنة منزلة؟ قال: هُوَ رَجُلٌ يَحْيِي الْعَدَمَ بَعْدَ مَا أُدْخِلَ أَهْلَ الْجَنَّةِ، الْجَنَّةَ فَيُقَالُ لَهُ: أَذْخُلِ الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ: أَيْ رَبٌ كَيْفَ وَقَدْ نَزَّلَ النَّاسُ مَنَازِلَهُمْ، وَأَخْدُوا أَخْذَاهُمْ؟ فَيُقَالُ لَهُ: أَتَرْضِي أَنْ يَكُونَ لَكَ مِثْلُ مُلْكِ مَلِيكٍ مِنْ مُلُوكِ الدُّنْيَا؟ فَيَقُولُ: رَاضِيٌّ رَبٌ، فَيَقُولُ: لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ، فَيَقُولُ فِي الْخَامِسَةِ، رَاضِيٌّ رَبٌ، فَيَقُولُ: هَذَا لَكَ وَعَشْرَةُ أَمْثَالِهِ، وَلَكَ مَا اسْتَهْنَتْ نَفْسُكَ، وَلَدَّتْ عَيْنُكَ، فَيَقُولُ: رَاضِيٌّ رَبٌ، قَالَ: رَبٌ فَأَعْلَاهُمْ مَنْزِلَةً؟ قَالَ: أُولَئِكَ الَّذِينَ أَرَدْتُ، عَرَّسْتُ كِرَامَتَهُمْ بِيَدِي، وَخَتَّمْتُ عَلَيْهَا، فَلَمْ تَرْعَ عَيْنَيْ، وَلَمْ تَسْمَعْ أَدْنَى، وَلَمْ يَخْطُرْ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ^(١)" رواه مسلم.

١٨٨٤ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "إِنِّي لَا عُلِمَ أَخْرَى أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنْهَا، وَآخْرَى أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا إِلَيْهَا". رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ حَبْوًا، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ، فَيَأْتِيهَا، فَيُخَيِّلُ إِلَيْهَا مَلَائِي، فَيَرْجِعُ، فَيُخَيِّلُ إِلَيْهَا مَلَائِي، فَيَرْجِعُ، فَيُخَيِّلُ إِلَيْهَا مَلَائِي، فَيَرْجِعُ، فَيُخَيِّلُ إِلَيْهَا مَلَائِي، فَيَرْجِعُ، اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ، فَيَأْتِيهَا، فَيُخَيِّلُ إِلَيْهَا مَلَائِي، فَيَرْجِعُ، فَيُخَيِّلُ إِلَيْهَا مَلَائِي، فَيَرْجِعُ، فَيُخَيِّلُ إِلَيْهَا مَلَائِي، اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: اذْهَبْ

(١) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، رقم (٢٧٦).

فاذْخُلِ الجنة، فإنَّ لك مثل الدُّنيا وعشرة أمثالها أو أنَّ لك مثل عشرة أمثال الدُّنيا، فيقول: أتَسْحَرُ بِي، أو تَصْحَّلُ بِي وَأَنْتَ الْمَلِكُ" قال: فلقد رأيت رسول الله ﷺ يُصْحِلُ ضاحكَ حَتَّى بَدَأَ نوَاجِهُ فكان يقول: ذلك أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنْ زَلَّةٍ^(١)" متفق عليه.

الشرح

هذه أحاديث كثيرة ذكرها المؤلف – رحمه الله تعالى – في بيان نعيم أهل الجنة فمنها: أن أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر وهذه أول زمرة وهي أفضل الزمرة، وقد ثبت عن النبي ﷺ أن أول أهل الجنة دخولاً هم هذه الأمة، ثم الذين يلوهم على كوكب دري في السماء يعني: مثل أضواء نجم في السماء، ثم الذين يلوهم على حسب مراتبهم، وفيه أيضاً أن أهل الجنة يأكلون ويسربون لكنهم لا يبولون ولا يتغوطون ولا يتمخطون ولا يتفلون، لأن جميع فضلاتهم ليست كفضلات أهل الدنيا، إنما فضلاتهم تخرج رشحاً يعني: كالعرق، أطيب من ريح المسك وجثناء أطيب من رائحة المسك، لأنهم في نعيم مقيم.

ثم ذكر أيضاً أدنى أهل الجنة منزلة وأعلاهم وكلها تدل على فضل هذا النعيم – نسأل الله أن يجعلنا وإياكم من أهله – أما أهل النار والعياذ بالله فهم أسفل من ذلك، وحق لعين ترجو الجنة ألا تنام، وحق لعين تخشى النار ألا

(١) رواه البخاري: كتاب الرفاق، باب صفة الجنة والنار، رقم (٦٠٨٦)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب آخر أهل النار خروجهم، رقم (٢٧٢).

تِنَام، لِأَنْ مَتَاعَ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنْ أَتَقَى، وَلَكِنْ حِكْمَةُ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - وَابْتِلاءُ وَامْتِحَانُ أَنَّ النَّاسَ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا كَانُوا لَمْ يَكُنْ إِلَّا الدُّنْيَا عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ، كَانُوا خَلَقُوهَا مَعَ أَنَّ الدُّنْيَا هِيَ الَّتِي خَلَقَتْ لَهُمْ، فَالإِنْسَانُ إِنَّمَا خُلِقَ لِلْآخِرَةِ فَهِيَ الدَّارُ الْبَاقِيَةُ الَّتِي لَا تَفْنِي، فَإِنَّمَا فِي جَهَنَّمْ وَسَعِيرَ - وَالْعِبَادَةُ بِاللَّهِ - وَإِنَّمَا فِي نَعِيمٍ مَقِيمٍ، نَسْأَلُ اللَّهَ لَنَا وَلَكُمْ أَنْ نَكُونَ مِنَ الصَّالِحِينَ الَّذِينَ أَعْدَ اللَّهُ لَهُمْ مَا لَا عَيْنَ رَأَتْ وَلَا أَذْنَ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ.

* * *

١٨٨٥ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْجَنَّةِ لَخَيْمَةً مِنْ لُؤْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ مُجَوَّفَةٍ طُوَّلَهَا فِي السَّمَاءِ سِتُّونَ مِيلًا لِلْمُؤْمِنِ فِيهَا أَهْلُونَ، يَطْوُفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُ فَلَا يَرَى بَعْضَهُمْ بَعْضًا".^(١)
متفق عليه "الميل": ستة آلاف ذراع.

١٨٨٦ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لِشَجَرَةٍ يَسِيرُ الرَّاكِبُ الْجَوَادُ الْمُضَمِّرُ السَّرِيعُ مائةَ سَنَةَ مَا يَقْطَعُهَا".^(٢) متفق عليه.

وَرَوْيَاهُ فِي الصَّحِيفَتَيْنِ أَيْضًا مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

(١) رواه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة أهل الجنة وأنها مخلوقة، رقم (٣٠٠٤)،

مسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب في صفة حيام الجنة، رقم (٥٠٧٠).

(٢) رواه البخاري: كتاب الرفق، باب صفة الجنة والنار، رقم (٦٠٦٩)، ومسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها، رقم (٥٠٥٦).

"يسيرُ الراكبُ في ظلّها مائةَ سنةٍ ما يقطعُها" (١).

١٨٨٧ - وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَتَرَاءُونَ أَهْلَ الْغُرْفِ مِنْ فَوْقِهِمْ كَمَا تَرَاءُونَ الْكَوْكَبَ الدُّرِّيَ الْغَابِرَ فِي الْأَفْقِ مِنَ الْمَشْرِقِ أَوِ الْمَغْرِبِ لِتَفَاضُلِ مَا بَيْنَهُمْ" قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تِلْكَ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ لَا يَنْلَفِهَا غَيْرُهُمْ؟ قَالَ: "إِنِّي وَالَّذِي نَفْسِي بِيدهِ رِجَالٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسِلِينَ" (٢). متفق عليه.

١٨٨٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "الْقَابُ قَوْسٌ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ أَوْ تَغْرِبُ" (٣) متفق عليه.

١٨٨٩ - وَعَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شُوَفًا يَأْتُونَهَا كُلُّ مُجْمَعَةٍ. فَتَهُبُّ رِيحُ الشَّمَاءِ، فَتَخْرُجُوا فِي وُجُوهِهِمْ وَثِيَابِهِمْ، فَيَزِدَادُونَ حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَرْجِعُونَ إِلَى أَهْلِهِمْ، وَقَدْ ارْدَادُوا حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُهُمْ: وَاللَّهِ لَقَدْ ارْدَدْتُمْ حُسْنًا وَجَمَالًا! فَيَقُولُونَ: وَأَنْسَمْ وَاللَّهِ لَقَدْ ارْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا!" (٤)" رواه مسلم.

(١) رواه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب قوله «وَظَلَّ مَمْدُودٍ»، رقم (٤٥٠٢)، ومسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها، رقم (٥٠٥٤).

(٢) رواه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة وأتها مخلوقة، رقم (٣٠١٦)، ومسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب تراثي أهل الجنة أهل العرف، رقم (٥٠٥٩).

(٣) رواه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب الغدوة والروحـة في سبيل الله، رقم (٢٥٨٤).

(٤) رواه مسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب في سوق الجنة وما ينالون فيها من النعيم، رقم (٥٠٦١).

١٨٩٠ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضيَ اللهُ عنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لِيَتَرَاءَوْنَ الْغَرَفَ مِنْ فَوْقِهِمْ فِي الْجَنَّةِ كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ فِي السَّمَاءِ" (١) متفقٌ عَلَيْهِ.

١٨٩١ - وَعَنْهُ رضيَ اللهُ عنْهُ قَالَ: شَهِدْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مُجْلِسًا وَصَفَ فِيهِ الْجَنَّةَ حَتَّى انتَهَى، ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِ حَدِيثِهِ: "فِيهَا مَا لَا عَيْنُ رَأَتْ، وَلَا أَذْنُ سَمِعَتْ، وَلَا حَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ" ثُمَّ قَرَأَ (٢) تَسْجَافَ جُنُوْبِهِمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ (٣) إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: «فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أَخْفَى لَهُمْ مِنْ قَرْءَةٍ أَغْيَنِ» [السجدة: ١٦ - ١٧].

١٨٩٢ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رضيَ اللهُ عنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: "إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ يُنَادِي مُنَادِي: إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْبِبُوا، فَلَا تَمُوتُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصْحِحُوا، فَلَا تَسْقَمُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَشْبِبُوا فَلَا تَهْرُمُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَنْعَمُوا، فَلَا تَأْسُوا أَبَدًا" (٤) رواه مسلم.

الشرح

هذه الأحاديث في بيان تفصيل ما لأهل الجنة من النعيم فيها. فمنها أن

(١) رواه البخاري: كتاب الرفاق، باب صفة الجنة والنار، رقم (٦٠٧١)، ومسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب تراثي أهل الجنة أهل الغرف، رقم (٥٠٥٨).

(٢) رواه مسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب، رقم (٥٠٥٣).

(٣) رواه مسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب في دوام نعيم أهل الجنة، رقم (٥٠٦٩).

النبي ﷺ ذكر أن للمؤمن في الجنة خيمة من لؤلؤة واحدة مجوفة طولها في السماء ستون ميلاً، وأن له فيها أهلين لا يرى بعضهم بعضاً، وذلك - والله أعلم - لسعتها وحسن غرفها وسترها.

ومنها أن النبي ﷺ أخبر أن الجنة ينادي فيهم مناد: إن لكم أن تحيوا فلاموتوا أبداً، وإن لكم أن تصحوا فلا تسقموا أبداً، وذكر الحديث: أي أنهم في نعيم دائم لا يخافون الموت ولا السقم ولا انقطاع ما هم فيه من النعيم، كما قال تعالى: ﴿ وَفِكْرَةٌ كَثِيرَةٌ لَا مَقْصُوعَةٌ وَلَا مَتْنَوْعَةٌ ﴾ [الواقعة: ٣٢-٣٣]. وأن لهم سوقاً كل يوم جمعة - يعني: في مقدار ذلك - وإلا فالجنة ليس فيها صلاة ولا جمعة ولا غيرها، وأن ريح الشمال تهب فتزيلهم حسناً وجمالاً. والمراد: ريح تشبه ريح الشمال في برودتها ولذاتها.

وكل هذا المذكور في هذه الأحاديث توجب للإنسان الرغبة في العمل الصالح الذي يتوصل به إلى هذه الدار، جعلنا الله وإياكم من أهلها، وأحسن ما فيها وأنعم ما فيها أنهم ينظرون إلى الله - عز وجل - نظراً حقيقياً كما قال الله تعالى: ﴿ وَجُودٌ يَوْمَئِنُ نَاضِرٌ ﴾ [إلى ربها ناظرة] [القيمة: ٢٢-٢٣]. وقال تعالى: ﴿ عَلَى الْأَرْضِ يَنْظُرُونَ ﴾ [المطففين: ٢٣]. وقال الله تعالى: ﴿ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحَسَنَى وَزِيَادَةً ﴾ [يونس: ٢٦]. والزيادة هي النظر إلى وجه الله تبارك وتعالى، أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يجعلني وإياكم من أهلها.

١٨٩٤ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ, فَيَقُولُونَ: لَبِيكَ رَبَّنَا

وسعديك، والخير في يديك، فيقولون: هل رضيتم؟ فيقولون: وما لنا لا نرضى يا ربنا وقد أعطيتنا ما لم تُعطِ أحداً من خلقك! فيقول: ألا أعطيكم أفضل من ذلك، فيقولون: وأي شيء أفضل من ذلك؟ فيقول: أحلى عليكم رضوانى، فلا أستخطُ عليكم بعده أبداً^(١) متفق عليه.

١٨٩٥ - وعن حَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لِلَّيْلَةِ الْبَدْرِ، وَقَالَ: إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رِبَّكُمْ عِيَانًا كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ، لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَايَتِه^(٢) متفق عليه.

١٨٩٦ - وعن ضحيب رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَهْلَ الْجَنَّةَ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: تُرِيدُونَ شَيْئًا أَزِيدُكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: أَمْ تُبَيِّضُ وُجُوهَنَا؟ أَلَمْ تُدْخِلَنَا الْجَنَّةَ وَتُنْجِنَّنَا مِنَ النَّارِ؟ فَيَكْشِفُ الْحِجَابَ، فَمَا أَعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّاظِرِ إِلَى رَبِّهِمْ»^(٣) رواه مسلم.

قال تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَرُ فِي جَنَّتِ النَّعِيمِ (٤)» ذَعْوَنَهُمْ فِيهَا سُبْتَ حَنَّاكَ اللَّهُمَّ وَتَحِيَّهُمْ فِيهَا سَلَامٌ وَآخِرُ ذَعْوَنَهُمْ أَنَّ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ»^(٥) [يونس: ٩-١٠].

(١) رواه البخاري: كتاب التوحيد، باب كلام رب مع أهل الجنة، رقم (٦٩٦٤)، ومسلم: كتاب الجنة وصفة نعمتها وأهلها، باب إحلال الرضوان على أهل الجنة، رقم (٥٥٥٧).

(٢) رواه البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل صلاة العصر، رقم (٥٢١)، ومسلم: كتاب المساجد ومواقع الصلاة، باب فضل صلاته الصبح والعصر، رقم (١٠٠٢).

(٣) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه، رقم (٢٦٦).

الحمدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا هَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِي لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ[ۖ]. اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ.

قال مؤلفه يحيى النووي غفر الله له: "فَرَغْتُ مِنْهُ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ رَابعَ عَشْرِ رَمَضَانَ سَنَةِ سَبْعِينَ وَسَمِائَةً".

الشرح

ذكر المؤلف الحافظ النووي في سياق الأحاديث الواردة في نعيم الجنة في كتابه رياض الصالحين الذي ختم به الكتاب - رحمه الله - ونسأل الله تعالى أن يجعل هذا فالأ طيباً فيدخله وإيانا جنة النعيم. ذكر حديثين في رؤية المؤمنين ربهم يوم القيمة في الجنة، وذكر قبلهما أن الله تعالى يجعل عليهم رضوانه فلا يسخط عليهم بعد ذلك أبداً، ورؤيه المؤمنين لربهم في الجنة ثابتة بكتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ واجماع الصحابة رضي الله عنهم وأئمه الأمة رحهم الله ولم ينكرها إلا من أعمى الله قلبه - والعياذ بالله - وهذا كانت هذه الأحاديث من الأحاديث المتوترة عن النبي ﷺ يقول: عَزَّ وَجَلَّ - هُوَ الْجَوْهُرُ الْمَأْضِرُ - إِلَى زَيْنَهَا نَاضِرٌ - [القيمة: ٢٢ - ٢٣] ويقول سبحانه وتعالى: «لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْخَيْرَيْنَ وَزَيَادَةً» [يونس: ٢٦]. وقد فسر أعلم الخلق بكتاب الله محمد رسول الله ﷺ الزيادة: أنها النظر إلى وجه الله - عَزَّ وَجَلَّ - وقال الله تبارك وتعالى: «عَلَى الْأَرْضِ يَنْتَرُونَ» [المطففين: ٢٣]. أي ينظرون ما

أعد الله لهم من النعيم وأعلاه النظر إلى وجهه الله، وقال تعالى: ﴿لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَرِيدٌ﴾ [ق: ٢٥]. والمزيد هو الزيادة التي قال الله تعالى فيها: ﴿لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَرِيدٌ﴾ التي فسرها النبي ﷺ بالنظر إلى وجه الله تعالى، وقال تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَرُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَرَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]. فقوله: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَرُ﴾ يدل على أن الأ بصار تراه ولكنها لا تدركه، لأنها جملة علاً أعظم من أن تدركه الأ بصار.

فهذه خمس آيات في كتاب الله كلها تدل على أن المؤمنين يرون ربهم يوم القيمة، ولا ينكر هذا إلا ضال فنسأل الله تعالى أن يهديه إلى الحق، لأنه لا ينكر هذا إلا معانده، إذ إن الآيات واضحة، أما الأحاديث فإنها متواترة كما قال الناظم^(١):

ما تواتر حديث من كذب ومن بنى الله بيته واحتسب
ورؤية شفاعة والحوض ومسح خفين وهذا بعض

رؤيه: يعني رؤيه المؤمنين ربهم يوم القيمة. ومن ذلك أن النبي ﷺ قال: "إنكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر لا تضامون في رؤيته" وقال: "إنكم سترون ربكم كما ترون الشمس صحواليس دونها سحاب" والأحاديث كثيرة جداً، من أحب أن يطلع عليها فليرجع إلى كتاب (حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح) لابن القاسم - رحمه الله -. .

(١) ذكرها المكتاني في نظم المتواتر في الحديث المتواتر ونسبها إلى التاودي في حواشيه على صحيح البخاري ص (١٨)

نَسَأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَرْزُقَنَا وَإِيَّاكُمُ النَّظَرَ إِلَى وَجْهِهِ الْكَرِيمِ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ
إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَاللَّهُ وَلِيُ التَّوْفِيقَ.

* * *

وبهذا انتهى شرح كتاب (رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين) والحمد لله الذي بعمته تتم الصالحات، والله نسأل أن ينفع به وأن يجعل الثوبة والأجر مؤلفه الحافظ محبي الدين أبو زكرياء النووي المتوفى عام ٦٧٦هـ، وشارحه العلامة الشيخ محمد بن صالح العثيمين المتوفى عام ١٤٢١هـ وأن يرحمها رحمة واسعة ويسعى إليها مغفرته ورضوانه مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين.

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله خاتم النبيين، وإمام المتقين، وسيد الأولين والآخرين، نبينا محمد وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

* * *

فهرس الأحاديث والآثار الواردة في هذا الجزء

الصفيحة	الحديث
٢٧٥، ٩	إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً
١٣، ٨	الدعاء هو العبادة
١٥	كان <small>عليه السلام</small> يستحب الجماع من الدعاء
١٥	كان أكثر دعاء النبي <small>عليه السلام</small> : اللهم آتنا
١٧	كان النبي <small>عليه السلام</small> يقول: اللهم إني أسألك
١٩	كان الرجل إذا أسلم
١٩	قل: اللهم اغفر لي وارحمني
٢١	اللهم مصروف القلوب
٢٣	تعوذوا من جهد البلاء
٢٥	اللهم صلح لي ديني
٣٠	اللهم اهدني وسددي
٣٥، ٣١	اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل
٣٣	قل: اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً
٣٤	اللهم اغفر لي خططيتي وجهلي
٣٥	اللهم أعوذ بك من شر ما عملت
٣٥	اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك

٣٥، ٣١	اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل
٣٦	اللهم لك أسلمت
٣٧	اللهم إني أعوذ بك من فتنة النار
٣٧	اللهم إني أعوذ بك من منكرات الأخلاق
٣٧	اللهم إني أعوذ بك من شر سمعي
٣٨	اللهم إني أعوذ بك من البرص
٣٨	اللهم إني أعوذ بك من الجوع
٣٨	اللهم اكفني بحلالك عن حرامك
٤٠	اللهم ألهمني رشدي
٤٠	سلوا الله العافية
٤١	كان أكثر دعائه <small>بِسْمِ اللَّهِ</small> : يا مقلب القلوب
٤١	اللهم إني أسألك حبك
٤١	أظلوا بيادى الجلال والإكرام
٤٢	إلا أدلکم على ما يجمع ذلك كله
٤٢	اللهم إني أسألك موجبات رحتك
٢٣٥، ٤٥	لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه
٤٧	ما من عبد مسلم يدعو لأخيه
٤٨	دعاة المرء لأخيه بظهور الغيب
٤٩	من صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ
٥٠	لَا تَدْعُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ

- ٥١ أقرب ما يكون العبد من ربه
- ٥٢ لسؤال أحدكم ربه
- ٧١٣، ٥٢ إنه ليُغَانَ على قلبي
- ٥٣ يستجيب لأحدكم ما لم يعجل
- ٥٤ جوف الليل الآخر
- ٥٤ ما على الأرض مسلم يدعوا الله تعالى بدعاوة إلا
- ٥٥ لا إله إلا الله العظيم الخليم
- ٣٥٤، ٦١ تلك عاجل بشرى المؤمن
- ٦١ من سرّته حسته
- ٥٦٠، ٦١ وجعلت قرة عيني في الصلاة
- ٦٩ من كان عنده طعام اثنين
- ١٩٣، ٧٤ من كان حالفاً فليحلف
- ٤٥٧، ٧٦ إني - والله - لا أحلف على يمين
- ٧٨ من كان يؤمِن بالله واليوم الآخر
- ٧٨ لقد كان فيها قبلكم من الأمم
- ٨٠ إني رسول الله ولست عاصيه
- ٨٢ شكا أهل الكوفة سعداً
- ٨٥ إياك وكرائم أموالهم
- ٨٦ من أخذ شبراً من الأرض
- ٨٧ من اقتطع شبراً من الأرض

88	لعن الله من غير منار الأرض
٩٠	لما حضرت أحد دعاني أبي
٩٢	إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء
٩٢	أن رجلين من أصحاب النبي ﷺ خرجا من عند النبي ﷺ
٩٥	بعث رسول الله ﷺ عشرة رهط عيناً
٩٩	أو أملك أن نزع الله الرحمة من قلبك
٩٩	إنها يرحم الله من عباده الرحماء
١٢٥، ١٠٣	أتدرؤن ما الغيبة؟
١٠٤	وددت أنا قد رأينا إخواننا
١٠٧	أتدرؤن ما المفلس؟
١١٠	من تتبع عورة أخيه
٣٤٩، ١٣٧، ١٢٧، ١١٠	أما أبو جهم فلا يضع عصاه
١١٢	من قال في القرآن برأيه
١١٣	إن الله تتجاوز عن أمتي
٥٨٩، ٥٦٥، ٤٨٢، ١٨٦، ١٢٠، ١١٥، ١١٤	من كان يؤمّن بالله
١١٥	من سلم المسلمين من لسانه ويده
١٦٥، ١١٦	ويل للذى يحدث ليضحك
١١٧	من يضمن لي ما بين لحيه
١١٧	إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبيّن
١٢٢، ١١٨	إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله تعالى

- ١٢٠ من ذا الذي يتأنى على
- ١٢١ ما من قلب إلا بين إصبعين
- ١٢٢ قل رب الله ثم استقم
- ١٢٢ لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله تعالى
- ١٢٣ من وقاة الله شر ما بين خطيه
- ١٢٣ أمسك عليك لسانك
- ١٢٣ إذا أصبع ابن آدم
- ١٢٣ لقد سألت عن عظيم
- ٥٤٩، ١٢٥ إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم
- ١٢٦ لقد قلت كلمة لو مُزجت بها البحار
- ١٢٦ لما عرج بي مررت بقوم لهم أظفار
- ١٢٦ كل المسلم على المسلم حرام
- ١٢٩ من رد عن عرض أخيه
- ١٢٩ أين مالك بن الدخشم؟
- ١٣١ ما فعل كعب بن مالك؟
- ١٣٦ ائذناواه، بشن أخو العشيرة
- ١٣٦ ما أطعن فلاناً وفلاتنا
- ١٣٧ لا تنفقو على من عند رسول الله
- ١٤٢ إن أبي سفيان رجل شحيح
- ١٤٤ أَدَّ الأمانة إِلَى مَنِ اتَّهَمْتُ

- ١٤٥ لا يدخل لجنة نهار
- ٦٨٠ ، ١٤٥ إنها ليعذبان وما يعذبان في كبير
- ١٤٦ ألا أنيشكم ما العرض
- ١٤٩ لا يبلغني أحد من أصحابي
- ١٥٢ تجدون الناس معادن
- ٣٤٧ ، ١٥٢ إنا ندخل على سلطانا فنقول لهم
- ١٥٣ تجدون شر الناس ذا الوجهين
- ١٥٤ كل أمتي معاف
- ١٥٦ من كذب على متعمدا
- ١٥٨ آية المافق ثلاث
- ١٦٠ إن الصدق يهدي إلى البر
- ١٦٢ البیان بالخيار ما لم يتغرقا
- ٢٧٢ ، ١٦٣ أربع من كن فيه
- ١٦٨ من تحلم بحُلم لم يره
- ١٦٨ من تستمع قوما وهم له كارهون
- ١٧١ لا تحدث الناس بها
- ١٧٢ أفرى الفرى أن يُرى الرجل
- ١٧٢ هل رأى أحد منكم من رؤيا؟
- ١٦٨ من صور صورة
- ٤١٩ ، ١٧٨ إلا أرقما في ثوب

- ١٨١ ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس
- ١٢٠ كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع
- ١٨٥ من حدث عنني المتشيع بما لم يُعط
- ١٨٨ ألا أتبشّم بأكابر الكبائر
- ١٨٩ من كذب على متعمداً
- ٦٨٢، ٤٥٧، ١٩١ من حلف على يمين بملة غير الإسلام
- ٢٣٠، ١٩٢ لا تسبوا الأموات
- ١٩٧ صلوا عليه
- ١٩٧ ولا نذر فيها لا يملك ابن آدم
- ٦٩٠، ١٩٦ إِنَّه لَا يَأْتِي بُخْرٍ
- ٦٨٨، ١٩٧ مِنْ نَذْرٍ أَنْ يطِيعَ اللَّهَ
- ١٩٨ كفارة النذر إذا لم يُسْمَّ
- ١٩٩ لَا تَلَاعِنُوا بِلِعْنَةِ اللَّهِ
- ٤٨٠، ١٩٩ لِيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالْطَّعْمَانِ وَلَا الْمَعْنَانِ
- ١٩٩ إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا لَعِنَ شَيْئاً
- ٢٠٠ خَذُوا مَا عَلَيْهَا وَدُعُوهَا
- ٢٠٠ لَا تَصَاحِبُنَا نَاقَةٌ عَلَيْهَا لَعْنَةٌ
- ٢٠٣ لَعْنَ اللَّهِ الْوَاصِلَةُ وَالْمُسْتَوْصِلَةُ
- ٢٠٣ لَعْنَ اللَّهِ أَكْلُ الرِّبَا

٢٠٣	لعن المصورين
٢٠٤	من اقطع شبراً من الأرض
٢٠٧	إن الملائكة لا تدخل بيته في صورة
٢٠٨	لعن الله من لعن والديه
٢٠٩	لعن السارق يسرق البيضة فتقطع يده
٢١٠	لعن من لعن والديه
٢١٠	إني أهلك من قبلكم أنهم كانوا
٥٩٤، ٢١١	من أحدث فيها حدثاً
٢١١	لعن الله من ذبح لغير الله
٢١٢	اللهم عن رعلاً وذكوان
٢١٤	لعن الله اليهود
٢١٤	لعن النبي ﷺ المتسبّهين من الرجال النساء
٢١٨	سيّاب المسلم فسوق
٢١٩	والله لا يؤمن، والله لا يؤمن
٢٢٠	لا يرمي رجل رجلاً بالفسق
٢٢٠	المستبان ما قالا فعل الباقي
٢٢٢	لا تعينوا عليه الشيطان
٢٢٣	كل مسکر خمر
٢٢٧	ليكونن أقوام من أمتي
٢٢٨	من قذف مملوکه بالزنى

- ٢٢٩ إذا زرت أمة أحدكم
 إذا مات الإنسان انقطع عمله
 ٢٣٢ المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده
 من أحب أن يزحزح عن النار
 ٢٣٣ من وجد توهه بعمل عمل قوم لوط
 ٢٣٥ لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه
 إن كان الأمر كما قلت
 ٢٤٣ لا تبغضوا ولا تحاسدوا
 ٢٤٤ لا يفرك مؤمن من مؤمنة
 ٢٤٦ تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس
 ٢٤٨ إياكم والحسد
 ٢٨٩، ٢٤٩ واعلم أن الأمة لو اجتمعوا
 ٢٥٠ إياكم والظن
 ٢٥٤ إنك إن اتبعت عورات المسلمين
 ٢٥٤ إنها نهينا عن التجسس
 ٢٥٥ يا معشر من آمن بلسانه
 ٢٥٧ المؤمن أخو المؤمن
 ٢٥٩ بحسب أمرئ من الشر
 ٢٥٩ لا يدخل الجنة من كان في قلبه
 ٢٨٢، ٢٦٠ قال رجل والله لا يغفر الله

٢٦١	رب أشعث مدفوع بالأبواب
٢٦٢	لا تظهر الشهادة لأخيك
٢٦٣	كل المسلم على المسلم
٢٦٤	من غير أخاه بذنب
٤٠١، ٢٦٤	اشتأن في الناس هما بهم كفر
٢٦٥	كنا نرى الاجتماع إلى أهل الميت
٢٦٧	من حمل السلاح فليس منا
٢٦٧	أفلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس
٢٦٧	لاتناجشو
٢٦٨	نهى <small>صَلَوةً</small> عن النجاش
٢٦٨	من بايعت فقل لا خلابة
٢٦٨	من خبب زوجة امرئ أو ملعوكه
٢٧١	لا تسأل المرأة طلاق اختها
٢٧٣	لكل غادر لواء عند استه
٣٠٣، ٢٧٣	ثلاثة أنا خصمهم يوم القيمة
٦٧٠، ٦٤٦، ٢٧٨	ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة
٢٧٨	إن الله أوحى إلى أن تواضعوا
٦٩٧، ٢٧٨	أنا سيد ولد آدم ولا فخر
٢٨١	إذا قال الرجل هلك الناس
٢٨٤، ٢٨٣	لا يحمل لمسلم أن يهجر أخاه

٢٨٤	عن الشيطان قد أيس
٢٨٤	من هجر أخاه سنة
٢٨٢، ٢٨٤	لا يحل لمؤمن أن يهجر مؤمناً
٢٨٧	والله لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا
٢٨٨	إذا كانوا ثلاثة
٢٨٨	إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجي اثنان
٢٩١	عذبت امرأة في هرة
٢٩٢	لعن <small>عليه السلام</small> من اخذ شيئاً فيه الروح غرضاً
٢٩٢	نهى <small>عليه السلام</small> أن تصبر البهائم
٢٩٢	لقد رأيتني سبع سبعة
٢٩٥	اعلم أبا مسعود
٢٩٥	من ضرب غلاماً له
٢٩٥	إن الله يعذب الذين يعذبون الناس
٢٩٦	والله لا أسمه إلا أقصى شيء
٢٩٦	لعن الله الذي وسمه
٢٩٦	نهى <small>عليه السلام</small> عن الضرب في الوجه
٢٩٩	اتقو الملاعن الثلاثة
٣٠٠	إني كنت أمرتكم أن تحرقوا فلاناً
٣٠٠	من فجمع هذه بولدها
٣٠١	حتى إن البهيمة لترفع حافزها

٣٠٢	مظل الغني ظلم
٣٠٦	الذى يعود في هبته
٣٠٦	مثل الذى يرجع في صدقته
٣٠٦	العائد في هبته
٣٠٧	لا تشره ولا تعد في صدقتك
٣٠٧	لا يحل لرجل أن يعطي عطية
٣٣١، ٥٧٧، ٣٩	اجتنبوا السبع الموبقات
٣١٢	أنا أغنى الشركاء عن الشرك
٣١٣	تعس عبد الدينار
٣١٥	الحديث عن سحر لبيد بن الأعصم للنبي ﷺ
٣١٧	لا يحل دم امرئ مسلم
٣٢٣	له أشد فرحا بتوبة عبده
٣٢٤	ربا الجاهلية موضوع
٣٢٦	من تصدق بعدل غرة
٣٢٧	ما نقصت صدقة من مال
٣٣٢	لعن رسول الله ﷺ أكل الربا
٣٣٣	انصر أخاك ظلماً أو مظلوماً
٣٣٥	هل عليه دين؟
٣٣٦	البر ما اطمأن إليه القلب
٣٣٧	إذا تبايعتم بالعينة

٣٤٣ من سرته حسته
٣٤٤ إن أول الناس يُقضى يوم القيمة عليه
٣٤٦ من قاتل لتكون كلمة الله
٦١١، ٣٥٠ من سمع سمع الله به
٣٥٢ من تعلم عِلْمًا ما يتغنى به
٣٥٤ أرأيت الرجل يعمل العمل من الخير
٣٥٤ وجبت
٣٥٨ كتب على ابن آدم نصيبيه من الزنى
٣٦٠ إياكم والجلوس في الطرقات
٣٦٠ مالكم والمجالس الصعدات
٣٦٢ اصرف بصرك
٣٦٢ احتجبنا منه
٣٦٤ لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل
٣٦٧ إياكم والدخول على عورات النساء
٣٦٧ لا يخلون أحدكم بأمرأة
٦٦٥، ٣٦٨ إن الشيطان يجري من ابن آدم
٣٧٠ لعن رسول الله ﷺ المختشن من الرجال
٣٧٠ لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء
٣٧٠ لعن رسول الله ﷺ الرجل يلبس لبسة المرأة
٣٧٠ صنفان من أهل الناس لم أرهما

- ٣٧٦ لا تأكلوا بالشمال
- ٣٧٦ لا يأكلن أحدكم بشماله
- ٣٧٨ لا استطعت
- ٣٧٩ إن اليهود والنصارى لا يصيغون
- ٣٧٩ غيرروا هذا واجتنبوا السواد
- ٣٨١ نهى رسول الله ﷺ عن القرع
- ٣٨١ احلقوه كله أو اتركوه كله
- ٣٨١ لا تبكون على أخي بعد اليوم
- ٣٨٢ نهى رسول الله ﷺ أن تخلق المرأة رأسها
- ٣٨٢ وما نرى في النساء من سحاب ولا قزعة
- ٣٨٤ إذا بال أحدكم
- ٣٨٥ ولا يتمسح من الخلاء
- ٣٨٦ لا يمشي أحدكم في نعل واحدة
- ٣٨٦ إذا انقطع شمع نعل أحدكم
- ٣٨٦ نهى ﷺ أن يتعل الرجل قائمًا
- ٣٨٧ خالفوا اليهود فلياهم
- ٣٨٨ إن اليهود لا يصلون في نعالم
- ٣٨٩ لا تتركوا النار في بيوتكم
- ٣٨٩ إن هذه النار عدو لكم
- ٣٨٩ غطوا الإناء

- ٣٩١ نُهِينا عن التكليف
- ٣٩١ يَا أَيُّهَا النَّاسُ مِنْ عِلْمٍ شَيْئًا
- ٣٩٤ الْمَيْتُ يَعْذَبُ فِي قَبْرِهِ
- ٣٩٤ لَيْسَ مِنَ الْمُنْظَرِ إِنَّمَا مِنْ ضَرْبِ الْخَدْوَدِ
- ٣٩٥ إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحِمَاءُ
- ٣٩٥ الْعَيْنُ تَدْمُعُ وَالْقَلْبُ يَحْزُنُ
- ٣٩٦ لَيْسَ مِنَ الْمُنْظَرِ إِنَّمَا مِنْ شَقِّ الْجَيْوَبِ
- ٣٩٦ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصَابُ بِمُصِيبَةٍ
- ٣٩٥ إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ
- ٣٩٨ لَا تَدْعُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ
- ٣٩٨ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلْمَةَ
- ٣٩٩ أَنَا بِرِّيَءٌ مِنْ بَرِّيَءٍ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
- ٣٩٩ مِنْ نَجْحٍ عَلَيْهِ
- ٣٩٩ أَخْذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْدَ الْبَيْعَةِ
- ٤٠٠ مَا قَلْتُ شَيْئًا إِلَّا قِيلَ لِي
- ٤٠٠ فَجَعَلَتْ أَخْتَهُ تَبْكِي
- ٤٠٠ أَلَا تَسْمَعُونَ؟ إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْذَبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ
- ٤٠٠ النَّاتِحةُ إِذَا لَمْ تَتَبَّعْ قَبْلَ مَوْتِهَا
- ٤٠١ كَانَ فِيهَا أَخْذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
- ٤٠١ مَا مِنْ مَيْتٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ بِأَكْيَاهُمْ

٤٠٤	ليسوا بشيء
٤٠٤	تلك الكلمة من الحق
٤٠٧	من أتى عرافاً فسأله عن شيء
٤٠٨	العيافة والطيرية
٤٠٨	من اقتبس علماً من النجوم
٤٠٨	ذلك شيء يجدونه في صدورهم
٤٠٩	اخسأ فلن تعدو قدرك
٤١٠	اللهم إني أستخلك بعلمك
٤١٠	نحي <small>بِيَّنَةً</small> عن ثمن الكلب
٤١٣	لا عدو ولا طيرة ويعجبني الفأل
٤١٣	لا عدو ولا طيرة وإن كان
٤١٣	كان <small>بِيَّنَةً</small> لا يتغير
٤١٣	أحسنها الفأل
٤١٧	إن الذين يصنعون هذه الصور
٤١٧	يا عائشة أشد الناس عذاباً
٤١٧	كل مصور في النار
٤٢٢	من صور صورة في الدنيا
٤٢٣	إن أشد الناس عذاباً
٤٢٣	قال الله تعالى: «وَمِنْ أَفْلَمِ مَمْنُ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخْلُقَهُ»
٤٢٣	لا تدخل الملائكة بيئاً فيه كلب

٤٢٣	إنا لا ندخل بيته في كلب
٤٢٣	ما يخالف الله وعدده ولا رسنه
٤٢٤	ألا أبعثك على ما بعثني عليه
٤٢٤	لعن الله المصورين
٤٢٨	من اقتني كلبًا إلا كلب صيد
٤٢٨	من أمسك كلبًا
٤٢٨	من اقتني كلبًا ليس بكلب صيد
٤٢٩	الكلب الأسود شيطان
٤٢٩	من اتبع الجنائز حتى تدفن
٤٣١	لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب
٤٣١	الجرس مزامير الشيطان
٤٣٤	نهى <small>رسول الله</small> عن الجحالة في الإبل
٤٣٦	البزاق في المسجد خطيئة
٤٣٦	أن رسول الله <small>رسول الله</small> رأى في جدار القبلة مخاطلًا
٤٣٦	إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من
٤٣٩	من سمع رجلاً ينشد ضالة في المسجد
٤٣٩	إذارأيت من يبيع أو يبتاع في المسجد
٤٣٩	لا وجدت
٤٣٩	نهى <small>رسول الله</small> عن الشراء والبيع في المسجد
٤٤٠	اذهب فاتشني بهذين

٤٤١	لا تدخل الملائكة بيته في جنوب
٤٤١	إذا دخل أحدكم المسجد
٤٤١	هل صليت
٤٤٣	لا أربح الله تجارتكم
٤٤٦	من أكل من هذه الشجرة فلا يقربنَّ
٤٤٦	من أكل من هذه الشجرة فلا يقربنا
٤٤٦	من أكل البصل والثوم
٤٤٧	رأيت رسول الله ﷺ إذا وجد ريحهما من الرجل
٤٤٩	نهى ﷺ عن الحبوب يوم الجمعة
٤٥٠	من كان له ذبح يذبحه
٤٥١	إن الله تعالى ينهاكم
٤٥١	لا تحلفوا بالطواهي
٤٥٢	من حلف بالأمانة فليس منا
٤٥٢	من حلف فقال
٤٥٢	من حلف بغير الله
٤٥٤	من حلف على مال امرئ بغير حقه
٤٥٤	من اقطع حق امرئ مسلم
٤٥٤	الكبير: الإشراك بالله
٤٥٤	الإشراك بالله
٤٥٧	وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها

٤٥٧	من حلف على يمين فرأى غيرها
٤٥٧	إني - والله إن شاء الله - لا أحلف على يمين
٤٥٩	لا والله، وبل والله
٤٦١	الحلف منفقة للسلعة
٤٦١	إياكم وكثرة الحلف
٤٦٣	لا يُسأل بوجه الله إلا الجنة
٤٦٥	لقد عذّت بعظيم
٤٦٥	ومن سأّل بالله فأعطيوه
٤٦٦	لا ضرر ولا ضرار
٤٦٦	من لم يحب الدعوة فقد عصى
٤٦٧	مالك يا أم السائب
٤٦٧	لا نسبوا الدهر
٤٦٩	لا نسبوا الريح
٤٦٩	الريح من روح الله
٤٦٩	اللهم إني أسألك خيرها (الريح)
٤٧٢	لا نسبوا الذيك
٤٧٤	هل تدرؤن ماذا قال ربكم
٤٧٧	إذا قال الرجل لأخيه يا كافر
٤٧٧	من دعا رجلاً بالكفر
٤٧٨	إنهم يقرءون القرآن لا يتجاوز حناجرهم

٤٨٠	ما كان الفحش في شيء إلا شانه
٤٨١	هلك المتنطعون
٤٨١	إن الله يبغض البليغ
٤٨١	إن من أحبكم إلى
٤٨٤	لا يقولن أحدكم خبشت نفسى
٤٨٥	لا تسموا العنبر الكرم
٤٨٥	لا تقولوا الكرم
٤٨٦	اللهم إني أعوذ بك من الخبرت
٤٨٨	لاتباشر المرأة المرأة
٤٩٠	لا يقولن أحدكم: اللهم اغفر لي إن شئت
٤٩٠	إذا دعا أحدكم فليعزم المسألة
٤٩٢	لا بأس، طهور إن شاء الله
٤٩٣	لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان
٤٩٣	أجعلوني والله عدلاً
٤٩٥	أكلُ عمر خير هكذا
٤٩٦	كان يكره النوم قبل العشاء
٤٩٦	رأيتمكم ليلتكم هذه
٤٩٧	ألا إن الناس قد صلوا
٤٩٩	إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبىت
٥٠٠	لا يحل للمرأة أن تصوم

- ٥٠٢ أما يخشى أحدكم إذا رفع رأسه
 ٥٠٣ فإذا ركع فاركعوا
 ٥٠٤ شئ يُنْهِي عن الخصر في الصلاة
 ٥٠٥ لا صلاة بحضور طعام
 ٥٠٨ ما بال أقوام يرتفعون
 ٥٠٩ فعلت ذلك لتأمّلوا بي
 ٥١٠ هو اختلاس بختلسه الشيطان
 ٥١٠ إياك والالتفات في الصلاة
 ٥١٢ إذا أقيمت الصلاة
 ٥١٤ لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام
 ٥١٤ لا يصومون أحدكم يوم الجمعة
 ٥١٤ أنهى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عن صوم يوم الجمعة
 ٥١٤ أصممت أمّس؟
 ٥١٦ لا تصوموا يوم السبت
 ٥١٨ شئ يُنْهِي عن الوصال
 ٥١٨ نهى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عن الوصال
 ٥١٨ إني لست مثلكم
 ٥١٨ لا يزال الناس بخير
 ٥١٩ أيكم أراد أن يواصل
 ٥١٩ لو تأخر الملال لزدتكم

٥٢٠	لأن يجلس أحدكم على جرة
٥٢١	شئ <small>يُنْهَا</small> أن يُحصص القبر
٥٢٣	أليها عبد أبى
٥٢٣	إذا أبى العبد
٥٢٥	أتشفع في حد من حدود الله تعالى
٥٢٧	إذا بلغت الحدود السلطان
٥٢٧	من حالت شفاعته دون حد
٥٣١	اتقوا اللاعنين
٥٣٢	شئ <small>يُنْهَا</small> أن يُبَال في الماء
٥٣٤	أكل ولدك نحلته مثل هذا؟
٥٣٤	أكلهم وهب له مثل هذا؟
٥٣٧	اتقوا الله واعدلوا بين أولادكم
٥٣٩	لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر
٥٤١	لو أمرت أحداً أن يسجد لأحد
٥٤٤	شئ <small>يُنْهَا</small> أن يبيع حاضر لباد
٥٤٤	لاتتقوا الركبان
٥٤٥	دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض
٥٤٦	فمن تلقاه فاشترى منه
٥٤٨	إن الله تعالى يرضى لكم ثلاثة
٥٤٨	لا إله إلا الله وحده لا شريك له

- ٥٥٣ أملك... أملك... أملك... أبوك
- ٥٥٤ ما من إنسان يكفل ثلاث بنات
- ٥٥٥ لا يشير أحدكم إلى أخيه بالسلاح
- ٥٥٥ من أشار إلى أخيه بحديدة
- ٥٥٥ نهى رسول الله أن يتعاطى السيف مسلولاً
- ٥٥٨ أما هذا فقد عصى أبا القاسم رسول الله
- ٥٦٠ من عرض عليه ريحان
- ٥٦٠ كان رسول الله لا يرد الطيب
- ٥٦٠ حبيب إلى من الدنيا الطيب
- ٥٦٢ أهلكتم أو قطعتم ظهر الرجل
- ٥٦٢ ومحك، قطعت عنق صاحبك
- ٥٦٢ إذا رأيتم المداحين
- ٥٦٣ أرجو أن تكون منهم
- ٥٦٣ لست منهم
- ٥٦٣ ما لقيك الشيطان سالكاً فجأً
- ٥٦٤ من أصبح منكم اليوم صائماً
- ٥٦٤ إنك لست من يصنع ذلك خباء
- ٥٦٦ ادع لي المهاجرين الأولين
- ٥٦٧ إذا سمعتم بالطاعون بأرض
- ٥٧٦ حد الساحر

٥٧٨	الذهب بالذهب
٥٨٢	نَهِيٌّ بِتَكْبِيرٍ أَنْ يُسَافِرُ بِالْقُرْآنِ
٥٨٤	الذِي يَشْرُبُ فِي آتِيهِ
٥٨٤	نَهَا نَهَا بِتَكْبِيرٍ عَنِ الْخَرِيرِ
٥٨٤	لَا تَلْبِسُوا الْخَرِيرَ وَلَا الدِّيَاجَ
٥٨٥	كُنْتُ مَعَ أَنْسَ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
٥٨٥	جِيءٌ بِفَالوْذَجِ عَلَى إِنَاءِ مِنْ فَضْلَةِ
٥٨٧	نَهِيٌّ بِتَكْبِيرٍ أَنْ يَتَرَعَّفَ الرَّجُلُ
٥٨٧	أَمْكَ أَمْرُتُكَ بِهَذَا؟
٥٨٧	مِنْ تَشْبِهِ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ
٥٨٨	لَا يُؤْتُمُ بَعْدَ احْتِلَامٍ
٥٨٨	مَا هُنَّا لَا تَتَكَلَّمُ؟
٥٨٨	دَخَلَ أَبُوبَكْرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ أَحْسَنِ
٥٩٠	مِنْ أَذْعِي إِلَى غَيْرِ أَيْهِ
٥٩٠	لَا تُرْغِبُوا عَنْ آبَائِكُمْ
٥٩٠	الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عِيرٍ إِلَى ثُورٍ
٥٩١	لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ أَذْعِي لِغَيْرِ أَيْهِ
٥٩٢	الْوَلَاءُ لِحَمْةٍ كَلْحَمَةِ النَّسْبِ
٥٩٢	أَنَّ النَّبِيَّ لَا كَذَبَ
٥٩٢	إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَغْارِ

٥٩٩	إن الله ليملأ للظالم
٦٠٣	من حلف فقال في حلفه
٧١٢، ٦٠٣	كل ابن آدم خطاء
٧٣١، ٦٠٤	لولم تذبوا الذهب الله بكم
٦٠٧	غير الدجال أخو فني عليكم
٦١١	أخو ف ما أخاف عليكم
٦١٥	إن الله تعالى يقول يوم القيمة
٦١٨	إن الدجال يخرج
٦١٨	يخرج الدجال في أمتي
٦١٩	ليس من بلد إلا سيطؤه الدجال
٦٢٠	يتبع الدجال من يهود أصحابهان
٦٢٠	ليفرن الناس من الدجال
٦٢٠	ما بين خلق آدم إلى قيام الساعة
٦٢٠	يخرج الدجال فيتوجه قبله رجل من المؤمنين
٦٢١	هو أهون على الله من ذلك
٦٢١	ما مننبي إلا وقد أنذر أمه الأعور الكذاب
٦٢٢	ألا أحدنكم حدثنا عن الدجال
٦٢٢	إن الله ليس بأعور
٦٢٥	لأنقوم الساعة حتى يقاتل المسلمين اليهود
٦٢٥	والذي نفسي بيده لا تذهب الدنيا حتى

- ٦٢٥ لا تقوم الساعة حتى يخسر الفرات
- ٦٢٥ يوشك أن يخسر الفرات
- ٦٢٩ يتركون المدينة على خير ما كانت
- ٦٢٩ يكون خليفة من خلفائك
- ٦٢٩ ليأتين على الناس زمان
- ٦٢٩ اشتري رجل من رجل عقاراً
- ٦٣٠ كانت امرأتان معهما ابناهما
- ٦٣٤ يذهب الصالحون الأول فالأخير
- ٦٣٤ ما تعدون أهل بدر فيكم
- ٦٣٤ إذا أنزل الله تعالى بقوم عذاباً
- ٦٣٥ لا يأتي عليكم زمان إلا
- ٦٣٩ كان جدع يقوم إليه النبي ﷺ
- ٦٤١ ثواب حجر، ثواب حجر
- ٦٤٢ إن الله تعالى فرض فرائض
- ٦٤٤ غزونا مع رسول الله ﷺ سبع غزوات
- ٦٤٤ لا يلدغ المؤمن من جحر
- ٦٤٥ أحلت لنا ميتان
- ٦٤٦ ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة
- ٦٥١ بين النفحتين أربعون
- ٦٥١ أين السائل عن الساعة؟

٦٥١	يصلون لكم
٦٥١	خير الناس للناس يأتون بهم
٦٥٢	عجب الله عز وجل من قوم
٦٥٥	أحب البلاد إلى الله مساجدها
٦٥٥	لا تكون إن استطعت أول من يدخل السوق
٦٥٥	لا تكن أول من يدخل السوق
٦٥٦	يا رسول الله، غفر الله لك
٦٥٦	إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى
٦٥٨	أول ما يُقضى بين الناس يوم القيمة
٦٦٠	خلقت الملائكة من نور
٦٦٠	كان خلقنبي الله ﷺ القرآن
٦٦١	من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه
٦٦٣	على رسلكما إنها صافية بنت حبيبي
٦٦٤	أوف بندرك
٦٦٥	خيركم خيركم لأهله
٦٦٦	أي عباس ناد أصحاب السمرة
٦٧٠	ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا يزكيهم
٦٧١	سبعة يظلمهم الله في ظلهم
٦٧٣	سيحان وجيحان والفرات
٦٧٣	خلق الله التربية يوم السبت

- ٦٧٤ أعددت لعبادتي الصالحين
- ٦٧٥ لقد انقطعت في يدي يوم مؤنة
- ٦٧٥ إذا حكم الحاكم فاجتهد
- ٦٧٦ الحُمَى من فيح جهنم
- ٦٧٦ من مات وعليه صوم
- ٦٧٧ إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة
- ٦٧٩ إن النبي ﷺ نهى عَنِ الْمَحْرَةِ
- ٦٧٩ والله لستهين يا عائشة
- ٦٨٤ إني بين أيديكم فرط وأنا شهيد
- ٦٨٤ إني بين أيديكم فرط
- ٦٨٤ إني فرط لكم وأنا شهيد
- ٦٨٧ لا تقوم الساعة حتى يعبد فنام
- ٦٨٧ يأتي على الناس زمان لا يالي المرء
- ٦٨٨ صل بنا رسول الله ﷺ الفجر
- ٦٩٠ إن النذر لا يرد شيئاً
- ٦٩٢ أمر ﷺ بقتل الأوزاغ
- ٦٩٢ من قتل وزغة في أول ضربة
- ٦٩٢ من قتل وزغا في أول ضربة
- ٦٩٤ قال رجل لأنتصدقن بصدقه
- ٦٩٥ الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

٧٩٧	أنا سيد الناس يوم القيمة
٧٠٩	الكماء من المَنْ
٧١٢	إن الشيطان يقول أهلكت الناس
٧١٣	والله إني لاستغفر الله
٧١٤	رب اغفر لي وتب على
٧١٤	كنا نعد رسول الله
٧١٤	من لزم الاستغفار
٧١٤	من قال أستغفر الله
٧١٦	سيد الاستغفار أن يقول العبد
٧١٦	اللهم أنت السلام
٧١٩	قال الله تعالى: «يا ابن آدم إنك ما دعوتني»
٧٢٠	يا معاشر النساء، تصدقن
٧٢٠	أنا عند ظن عبدي بي
٧٢٦	يأكل أهل الجنة فيها ويشربون
٧٢٧	أول زمرة يدخلون الجنة
٧٢٨	سأل موسى <small>عليه السلام</small> ربِّه
٧٢٨	إني لأعلم آخر أهل النار خروجاً منها
٧٣٠	إن للمؤمن في الجنة خيمة
٧٣٠	إن في الجنة لشجرة
٧٣٢، ٧٣١	إن أهل الجنة ليتراءون أهل الغرف

٧٣١	لقاب قوسٍ في الجنة
٧٣١	إن في الجنة سوقاً يأتونها
٧٣١	إن أهل الجنة ليتراءون الغرف
٧٣٢	فيها ما لا عين رأت
٧٣٢	إذا دخل أهل الجنة الجنة
٧٣٣	إن الله عز وجل يقول لأهل الجنة
٧٣٤	إنكم سترون ربكم عياناً
٧٣٤	إذا دخل أهل الجنة يقول الله

* * *

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
كتاب الدعوات	٧
٤٥ - باب فضل الدعاء	٧
﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ أَذْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾	٧
﴿أَذْعُوا رَبَّكُمْ نَظَرًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِلِينَ﴾	٧
﴿وَإِذَا سَأَلْتَ عِبَادِي عَنِّي قَلَّيْ فَرِيقٌ﴾	٧
﴿وَمَنْ يُحِبِّ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ﴾	٧
الدعاء هو العبادة	١٣
كان رسول الله ﷺ يستحب الجواب من الدعاء	١٥
اللهم آتنا في الدنيا حسنة	١٥
اللهم إني أسألك المهدى	١٧
كان الرجل إذا أسلم علمه النبي ﷺ الصلاة	١٩
قل: اللهم اغفر لي، وارحمني	١٩
اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا	٢١
تعوذوا من جهد البلاء	٢٣
اللهم أصلاح لي ديني	٢٥
قل: اللهم اهدني وسددي	٣٠
اللهم إني أعوذ بك من العجز	٣١

٣٣	قل: اللهم إني ظلمت نفسي
٣٤	اللهم اغفر لي خططي و جهلي
٣٥	اللهم أعوذ بك من شر ما عملت
٣٥	اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك
٣٥	اللهم إني أعوذ بك من العجز
٣٦	اللهم لك أسلمت وبك آمنت
٣٧	اللهم إني أعوذ بك من فتنة النار
٣٧	اللهم إني أعوذ بك من منكرات الأخلاق
٣٧	اللهم إني أعوذ بك من شر سمعي
٣٨	اللهم إني أعوذ بك من البرص
٣٨	اللهم إني أعوذ بك من الجوع
٣٨	اللهم اكفي بحلالك عن حرامك
٤٠	اللهم أهمني رشدي
٤٠	سلوا الله العافية
٤١	يا مقلب القلوب
٤١	اللهم إني أسألك حبك
٤١	ألطوا يداك العلال والإكرام
٤٢	ألا أدلكم على ما يجمع ذلك كله؟! (جواب الدعاء)
٤٢	اللهم إني أسألك موجبات رحمتك
٤٤	اللهم إني أسألك العزيمة من كل رشد

٤٥	باب فضل أبناء بقائهم الغب
٤٥	﴿وَالَّذِينَ حَاجُوا وَمِنْ يَعْدِهِمْ يَقُولُونَ﴾
٤٥	﴿وَأَسْتَغْفِرُ لِذَلِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾
٤٥	﴿رَبَّنَا أَغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾
٤٧	ما من عبد مسلم يدعو لأخيه
٤٨	دعاة المرء المسلم لأخيه
٤٩	٢٥٦ - باب في مسائل من الدعاء
٤٩	من صنع إليه معروف
٥٠	لا تدعوا على أنفسكم
٥١	أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد
٥٣	يستجاب لأحدكم ما لم يعدل
٥٤	أي الدعاء أسمع؟
٥٤	ما على الأرض مسلم يدعو الله بدعاوة إلا آتاه الله إياها
٥٥	كان <small>يَقُولُ</small> يقول عند الكرب
٥٧	٢٥٢ - باب كرامات الأولياء وفضلهم
٥٧	﴿أَلَا إِنَّ أَوْزِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾
٥٧	﴿وَهُنَّى إِلَيْكَ بِحَدْثَعِ النَّخْلَةِ﴾
٦٠	معنى البشرة في الحياة الدنيا
٦٣	﴿كُلُّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَا الْمِخْرَابَ...﴾
٦٣	﴿وَإِذَا أَعْتَزَلْتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهُ﴾
٦٩	من كان عنده طعام اثنين

٧٨	لقد كان فيها قبلكم
٨٢	شكاً أهل الكوفة سعدًا
٨٦	دعاة سعيد بن زيد على أروى بنت أوس
٩٠	وصية عبدالله لابنه جابر
٩٢	صحابيان يصحبهما نور في الظلمة
٩٥	خبيب رضي الله عنه وإكرام الله تعالى له
١٠٣	كتاب الأمور المنهي عنها
١٠٨	٢٥٤ - باب تحريم الغيبة والأغэр بحفظ اللسان
١٠٨	﴿وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا...﴾
١٠٨	﴿وَلَا تَنْقُضُ مَا تَبَرَّأَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ...﴾
١٠٨	﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ...﴾
١١٥	من كان يؤمّن بالله واليوم الآخر
١١٥	أفضل المسلمين «من سلم المسلمون من لسانه ويده»
١١٧	من يضمّن لي ما بين لحييه
١٢٢، ١١٨، ١١٧	إن العبد ليتكلّم بالكلمة ما يتبيّن فيها
١٢٢	قل رب الله ثم استقم
١٢٢	لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله تعالى
١٢٣	من وقاه الله شر ما بين لحييه
١٢٣	أمسك عليك لسانك
١٢٣	إذا أصبح ابن آدم فإن الأعضاء

- ١٢٣ أخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني من النار
- ١٢٥ أندرون ما الغيبة
- ١٢٥ إن دماءكم وأموالكم
- ١٢٦ لقد قلت كلمة لو مزجت بياء البحر لمزجته
- ١٢٦ لما عرج بي مررت بقوم لهم أظفار
- ١٢٦ كل المسلم على المسلم حرام
- ١٢٩ ٢٥٥ - باب تحريم سباع الغيبة
- ١٢٩ ﴿وَإِذَا سَمِعُوا الْغُوَامِرَضُوا عَنْهُ﴾
- ١٢٩ ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ الْغُوَامِرَضُونَ﴾
- ١٢٩ ﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالبَصَرَ وَالْفُؤَادُ كُلُّ أُولَئِكَ﴾
- ١٢٩ ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ حَنُوْضُونَ فِي إِيَّنَا﴾
- ١٢٩ من رد عن عرض أخيه
- ١٢٩ أين مالك بن الدخش؟
- ١٣١ ما فعل كعب بن مالك؟
- ١٣٤ ٢٥٦ - باب ما يباح من الغيبة
- ١٣٦ ائذنا لله، بنس أخو العشيرة
- ١٣٦ ما أظن فلاناً وفلاناً يعرفان من ديننا شيئاً
- ١٣٧ نصيحة النبي ﷺ لفاطمة بنت قيس حين خطبها معاوية
- ١٣٧ وأبو الجهم
- ١٣٧ موقفه ﷺ من قالوا لا تتفقوا على من عند رسول الله
- ١٤٢ خذني ما يكفيك وولدك بالمعروف

١٤٥	٢٥٧ - باب تحريم النسمة
١٤٥	﴿هَمَازٌ مَّشَاءٌ بِنَمْبِيرٍ﴾
١٤٥	﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾
١٤٥	لا يدخل الجنة نهام
١٤٥	مر <small>بِعَذَابِهِ</small> بقرين فقال
١٤٦	ألا أنتكم ما العضة؟ هي النسمة
١٤٩	٢٥٨ - باب النهي عن نقل الحديث وكلام الناس
١٤٩	﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعَدْوَنِ﴾
١٤٩	لا يلغني أحد من أصحابي عن أحد شيئاً
١٥٢	٢٥٩ - باب ذم ذي الوجهين
١٥٢	﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يُسْتَخْفُونَ مِنْ اللَّهِ﴾
١٥٢	تجدون الناس معادن
١٥٢	إنا ندخل على سلطانا فنقول لهم
١٥٥	٢٦٠ - باب تحريم الكذب
١٥٥	﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ...﴾
١٥٥	﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾
١٦٠	إن الصدق يهدي إلى البر
١٦٣	أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً
١٦٨	من تحلم بحلم لم يره
١٧٢	أفري الفرى أن يُرى الرجل عينيه

١٧٢	هل رأى أحدٌ منكم من رؤيا
٢٦١	- باب بيان ما يجوز من الكذب
٢٦٢	- باب الحث على التثبت فيما يقوله وبحكمه
١٨٥	﴿وَلَا تَنْقُضْ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾
١٨٥	﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾
١٨٥	كفى بالمرء كذباً أن يحدهُ بكل ما سمع
١٨٥	من حدث عنى بحديث يرى أنه كذب
١٨٥	المتشبع بما لم يعط
٢٦٣	- باب بيان غلط تحريم شهادة الزور
١٨٨	﴿وَاجْتَبِيوا قَوْلَكَ الْزُورِ﴾
١٨٨	﴿وَلَا تَنْقُضْ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾
١٨٨	﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾
١٨٨	﴿إِنَّ رَبَّكَ لِيَالْمَرْصَادِ﴾
١٨٨	﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهُدُونَ الْرُوزَ﴾
١٨٨	ألا أنتم بأكبر الكبائر
٢٦٤	- باب تحريم لعن إنسان بعينه أو دابة
١٩١	من حلف على يمين بملة غير الإسلام
١٩١	لاتلعنوا بلعنة الله
١٩٩	ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان
١٩٩	إن العبد إذا لعن شيئاً صعدت اللعنة إلى السماء

٢٠٠	خذلوا ما عليها ودعوها (الناقة) فإنها ملعونة
٢٠٠	لاتصاحبنا ناقة عليها لعنة
٢٠٣	٢٦٥ - باب حواز لعن أصحاب المعاشي غير المعينين
٢٠٣	﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾
٢٠٣	﴿فَإِذَا دَنَ مُؤْذِنٌ بَيْنَهُمْ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾
٢٠٣	لعن الله الواصلة والمستوصلة
٢٠٣	لعن الله أكل الربا
٢٠٣	لعن المصورين
٢٠٤	لعن الله من غير منار الأرض
٢٠٨	لعن الله السارق يسرق البيضة
٢٠٨	لعن الله من لعن والديه
٢١١	لعن الله من ذبح لغير الله
٢١١	من أحدث في أمرنا حدثاً أو آوى محدثاً
٢١٢	اللهم العن رعلاً وذكوان
٢١٤	لعن الله اليهود اخذلوا قبور أنبيائهم مساجد
٢١٤	لعن الله المتشبهين من الرجال بالنساء
٢١٨	٢٦٦ - باب تحريم سب المسلم بغير حق
٢١٨	﴿وَالَّذِينَ يُؤذِرُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾
٢١٨	سباب المسلم فسوق
٢٢٠	لا يرمي رجل رجلاً بالفسق أو الكفر
٢٢٠	المستبان ما قالا فعل البادي منها

٢٢٢ لا تقولوا هذا، لا تعينا عليه الشيطان
٢٢٨ من قذف ملوكه بالزنا يُقام عليه يوم القيمة
٢٣٠ ٢٦٧ - باب تحريم سب الأموات بغير حق
٢٣٠ لا تسبوا الأموات
٢٣٢ ٢٦٨ - باب النهي عن الإيذاء
٢٣٢ ﴿وَالَّذِينَ يُؤذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ...﴾
٢٣٢ المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده
٢٣٢ من أحب أن يزحزح عن النار
٢٣٦ ٢٦٩ - باب النهي عن النbagض والتقطع والتدابر
٢٣٩ ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْرَجُوا﴾
٢٣٩ ﴿أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْزَزَةٌ عَلَى الْكُفَّارِ﴾
٢٣٩ ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشَدُّ أَعْصِيَةً عَلَى الْكُفَّارِ...﴾
٢٤٣ لا تبغضوا ولا تحاسدوا
٢٤٦ تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس
٢٤٨ ٢٧٠ - باب تحريم الحسد
٢٤٨ ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا أَتَيْهُمُ اللَّهُ...﴾
٢٤٨ إياكم والحسد
٢٥٠ ٢٧١ - باب النهي عن التجسس
٢٥٠ ﴿وَلَا تَجْسِسُوا﴾
٢٥٠ ﴿وَالَّذِينَ يُؤذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ...﴾

٢٥٠	إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث
٢٥٤	إنك إن اتبعت عورات المسلمين أفسدتهم
٢٥٤	إنا نهينا عن التجسس
٢٥٦	٢٧٢ - باب النهي عن سوء الظن بال المسلمين
٢٥٦	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَجْتَبَنَا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ﴾
٢٥٦	إياكم والظن
٢٥٧	٢٧٣ - باب تحريه احتشار المسلمين
٢٥٧	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخِرُوا قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ...﴾
٢٥٧	﴿وَمَنْ يَكُلِّ هُمْزَةً لِمَزَةً﴾
٢٥٩	بحسب أمرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم
٢٥٩	لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر
٢٦٠	قال رجل: والله لا يغفر الله لفلان
٢٦٢	٢٧٤ - باب النهي عن إظهار الشهادة بالسلم
٢٦٢	﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾
٢٦٢	﴿إِنَّ الَّذِينَ تُحِبُّونَ أَنْ تَشْيِعَ الْفَحْشَةَ...﴾
٢٦٢	لا تظهر الشهادة بأخيك
٢٦٤	٢٧٥ - باب تحريم الطعن في الأسباب الثابتة
٢٦٤	﴿وَالَّذِينَ يُؤَذِّرُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ...﴾
٢٦٤	اثنان في الناس هما بهم كفر

- ٢٦٧ باب النهي عن الغش والخداع ٢٧٦
- ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذِنُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمَنَاتِ...﴾
- ٢٦٧ من حمل علينا السلاح فليس منا ٢٦٧
- ٢٦٧ لا تناجشو ٢٦٧
- ٢٦٧ نهى عن النجاش ٢٦٨
- ٢٦٨ من بايعد فقل لا خلابة ٢٦٨
- ٢٦٨ من خبب زوجة امرئ او ملوكه ٢٦٩
- ٢٦٩ - باب تحريم الغدر ٢٧٧
- ٢٦٩ ﴿لَيَأْتِيهَا الَّذِينَ ءامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾
- ٢٦٩ ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْوُلاً﴾
- ٢٧٢ أربع من كن فيه كان منافقا حالصا ٢٧٣
- ٢٧٣ لكل غادر لوعه يوم القيمة ٢٧٣
- ٢٧٣ لكل غادر لوعه عند استه ٢٧٣
- ٢٧٣ ثلاثة أنا خصمهم يوم القيمة ٢٧٦
- ٢٧٦ - باب النهي عن المن بالعطاء ونحوه ٢٧٨
- ٢٧٦ ﴿لَيَأْتِيهَا الَّذِينَ ءامَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِ وَالْأَذَى﴾
- ٢٧٦ ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتَبَعُونَ...﴾
- ٢٧٦ ثلاثة لا يكلمهم الله ٢٧٨
- ٢٧٨ - باب النهي عن الافتخار والبغي ٢٧٩
- ٢٧٨ ﴿فَلَا تُرْكُوْنَ أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾

- ﴿إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ﴾ ٢٧٨
- إن الله تعالى أوحى إليّ أن تواضعوا ٢٧٨
- إذا قال الرجل: هلك الناس ٢٨١
- ٢٨٣ - باب تحريم اهجران بين المسلمين فوق ثلاثة أيام ٢٨٣
- ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْتِيَارٌ﴾ ٢٨٣
- ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْرِ وَالْعَدْوَنِ﴾ ٢٨٣
- لاتقاطعوا ولا تدبروا ٢٨٣
- لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال ٢٨٣
- تعرض الأعمال في كل إثنين وخمس ٢٨٣
- إن الشيطان قد أيس أن يبعد المصلون ٢٨٤
- لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ٢٨٤
- من هجر أخاه سنة فهو كسفك دمه ٢٨٤
- لا يحل لمؤمن أن يهجر مؤمناً فوق ثلاث ٢٨٤
- ٢٨١ - باب النهي عن تناجي اثنين دون ثالث ٢٨٨
- ﴿إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَنِ﴾ ٢٨٨
- إذا كانوا ثلاثة فلا يتناجي اثنان ٢٨٨
- إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجي اثنان ٢٨٨
- ٢٨٢ - باب النهي عن تعذيب العبد والدابة ٢٩١
- ﴿وَبِالَّذِينَ إِحْسَنَّا وَبِذِي الْقُرْبَى ...﴾ ٢٩١
- عذبت امرأة في هرة سجتها حتى ماتت ٢٩١

- ٢٩١ لعن **نَبِيٌّ** من اتَّخَذَ شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرْضاً
- ٢٩١ نَهِيٌّ **نَبِيٌّ** أَنْ تُصْبِرَ الْبَهَائِمَ
- ٢٩٢ أَمْرٌ **نَبِيٌّ** بِعَنْقِ خَادِمَةٍ لَطْمَهَا مَالِكُهَا
- ٢٩٤ اعْلَمُ أَبَا مُسْعُودَ أَنَّ اللَّهَ أَقْدَرَ عَلَيْكَ
- ٢٩٥ إِنَّ اللَّهَ يَعْذِّبُ الَّذِينَ يَعْذِّبُونَ النَّاسَ
- ٢٩٦ وَاللَّهُ لَا أَسْمَهُ إِلَّا أَفْصَى شَيْءًا مِنَ الْوِجْهِ
- ٢٩٦ لَعْنَ اللَّهِ مِنْ وَسْمَهِ
- ٢٩٦ نَهِيٌّ **نَبِيٌّ** عَنْ ضَرْبِ الْوِجْهِ وَوَسْمِهِ
- ٣٠٠ ٢٨٣ - بَابُ تَحْرِيمِ التَّعذِيبِ بِالنَّارِ
- ٣٠٠ إِنْ وَجَدْتُمْ فَلَاتُنَاهِيْ وَفَلَاتُنَاهِيْ
- ٣٠٠ مِنْ فَجْعٍ هَذِهِ بُولَدَهَا
- ٣٠٢ ٢٨٤ - بَابُ تَحْرِيمِ مَطْلَقِ الْغَنِيِّ بِحَقِّ طَلْبِهِ صَاحِبِهِ
- ٣٠٢ ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَؤْدُوا الْأَمْثَالَ إِلَى أَهْلِهَا﴾
- ٣٠٢ ﴿فَإِنْ أَمِنْتُمْ بِعَصْكُمْ بَعْصًا﴾
- ٣٠٢ مَطْلَقُ الْغَنِيِّ ظَلْمٌ
- ٣٠٦ ٢٨٥ - بَابُ كُرَاهَةِ عُودَةِ الْإِنْسَانِ فِي هَبَةِ
- ٣٠٦ الَّذِي يَعُودُ فِي هَبَتِهِ كَالْكَلْبِ
- ٣٠٧ وَلَا تَعْدِي صَدْقَتِكَ
- ٣٠٩ ٢٨٦ - بَابُ تَأكِيدِ تَحْرِيمِ مَالِ الْيَتَمِّمِ
- ٣٠٩ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَمِّمِ ظَلَمُّا...﴾
- ٣٠٩ ﴿وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتَمِّمِ...﴾

٣٠٩	﴿وَتَسْكُنُوكَ عَنِ الْيَتَمَّ﴾
٣٠٩	اجتبوا السبع الموبقات
٣٢٠	٢٨٧ - باب تغليظ تحريم الربا
٣٢٠	﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَرْبَزًا...﴾
٣٣١	اجتبوا السبع الموبقات
٣٣٢	لعن رسول الله ﷺ أكل الربا وموكله
٣٣٨	٢٨٨ - باب تحريم الربا
٣٣٨	﴿وَمَا أَمْرَوْا إِلَّا يَعْبُدُوا اللَّهَ مُحْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ﴾
٣٣٨	﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءامَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنْ وَالْأَذْنِ...﴾
٣٣٨	﴿يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾
٣٤٠	أنا أغنى الشركاء عن الشرك
٣٤٤	إن أول الناس يقضى يوم القيمة عليه
٣٤٧	إنا ندخل على سلاطيننا فنقول لهم
٣٥٠	من سمع سمع الله به، ومن يرائي
٣٥٢	من تعلم على ما يبتغي به وجه الله عز وجل
٣٥٤	٢٨٩ - باب ما يتوهم أنه رباء وليس برباء
٣٥٤	رأيت الرجل يعمل العمل من الخير
٣٥٦	٢٩٠ - باب تحريم النظر إلى المرأة الأجنبية
٣٥٦	﴿فُلِّ الْمُؤْمِنِينَ يَغْصُوا مِنْ أَنْصَرِهِمْ﴾
٣٥٦	﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادُ...﴾

٣٥٦	﴿يَعْلَمُ حَابِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾
٣٥٦	﴿إِنَّ رَبَّكَ لِيَالْمِرْصَادِ﴾
٣٥٨	كتب على ابن آدم نصيه من الزنا
٣٦٠	إياكم والجلوس في الطرقات
٣٦٠	ما لكم والمجالس الصعدات
٣٦٢	اصرف بصرك
٣٦٢	احتاجبا منه... أفعاميوا وان أنينا
٣٦٤	لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل
٣٦٧	٩ - باب تحريم خمار المرأة والأجنبي
٣٦٧	﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مُتَعَافِفُوْهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾
٣٦٧	إياكم والدخول على النساء
٣٦٧	لا يخلون أحدكم بامرأة
٣٧٠	١٩١ - باب تحريم شهد الرجال بالنساء وفؤاد النساء بالمرءات
٣٧٠	لعن شيم المختين من الرجال والمرجلات من النساء
٣٧٠	لعن شيم الرجل يلبس لبسة المرأة
٣٧٠	صنفان من أهل النار لم أرهما
٣٧٦	٢٩٣ - باب النهي عن التشبه بالشيطان والكتnar
٣٧٦	لا تأكلوا بالشمال
٣٧٦	لا يأكلن أحدكم بشهائه
٣٧٩	٢٩٤ - باب نهي الرجل والمرأة عن خضاب شعرهما بسواد
٣٧٩	إن اليهود والنصارى لا يصبغون

٣٧٩	غيروا هذا واجتنبوا السواد
٣٨١	٢٩٥ - باب النهي عن الفزع
٣٨١	نهى ﷺ عن الفزع
٣٨١	احلقوه كله، أو اتركوه كله
٣٨١	لاتبكي على أخي بعد اليوم
٣٨١	نهى ﷺ أن تخلق المرأة رأسها
٣٨٤	٢٩٨ - باب كراهة الاستنجاء باليمين
٣٨٤	إذا بال أحدكم فلا يأخذن ذكره بيمنيه
٣٨٦	٢٩٩ - باب كراهة المشي في نعل واحدة
٣٨٦	لا يمش أحدكم في نعل واحدة
٣٨٦	إذا انقطع شع نعل أحدكم
٣٨٦	نهى ﷺ أن يتتعل الرجل فائتها
٣٨٩	٣٠٠ - باب النهي عن ترك النار في البيت عند النوم
٣٨٩	لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون
٣٨٩	إن هذه النار عدو لكم
٣٨٩	عطوا الإناء وأوكتوا السقاء
٣٩١	٣٠١ - باب النهي عن التكلف
٣٩١	﴿قُلْ مَا أَنْهَكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنْ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾
٣٩١	نهينا عن التكلف
٣٩١	من علم شيئاً فليقل به

٣٩٤	٣٠٢ - باب تحريم النياحة على الميت
٣٩٤	الميت يُعذب في قبره بينما نع عليه
٣٩٤	ليس منا من ضرب الخدود
٣٩٩	إن رسول الله ﷺ برئ من الصالقة والخالقة والشاقة
٣٩٩	من نعي علىه فإنه يُعذب
٣٩٩	أخذ علينا ﷺ عند البيعة أن لا تنوح
٤٠٠	ما قُلْتِ شيئاً إلا قيل لي: أنت كذلك!
٤٠٠	إن الله لا يُعذب بدموع العين
٤٠٠	النائحة إذا لم تسب
٤٠١	أخذ علينا ﷺ في المعروف الذي أخذ علينا
٤٠١	ما من ميت يموت فيقوم باكتيهم
٤٠١	اثنان في الناس هما بهم كفر
٤٠٤	٣٠٢ - باب النهي عن إتیان الكهان والمتجمرين
٤٠٤	ليسوا بشيء
٤٠٧	من أنت عرّافاً فسأله عن شيء
٤٠٨	العيافة والطيرة والطرق من الجبت
٤٠٨	من اقتبس علماً من النجوم
٤٠٨	ذلك شيء يجدونه في صدورهم فلا يصددهم
٤١٠	نمى ﷺ عن... حلوان الكاهن
٤١٣	٣٠٤ - باب النهي عن التظير
٤١٣	لا عدو ولا طيرة ويعجبني الفأل

٤١٣	لا عدوى ولا طيرة وإن كان الشؤم
٤١٣	كان يُنْهَا لا يتضرر
٤١٣	أحسنتها الفأل
٤١٧	٣٠٥ - باب تحريم تصوير الحيوان
٤١٧	إن الذين يصنعون هذه الصور
٤١٧	أشد الناس عذاباً عند الله
٤١٧	كل مصور في النار
٤٢٢	من صور صورة في الدنيا
٤٢٣	إن أشد الناس عذاباً يوم القيمة
٤٢٣	قال الله تعالى: «ومن أظلم من ذهب يخلق كخلقي»
٤٢٣	لأندخل الملائكة بيته في كلب ولا صورة
٤٢٣	إنا لا ندخل بيته فيه كل ولا صورة
٤٢٣	ما يخلف الله وعده ولا رسّله
٤٢٤	لاندع صورة إلا طمستها
٤٢٨	٣٠٦ - باب تحريم اتخاذ الكلب إلا لصيد أو ماشية
٤٢٨	من اقتني كلباً إلا كلب صيد أو ماشية
٤٢٨	من أمسك كلباً
٤٣١	٣٠٧ - باب كراهة تعليق الجرس في البعير
٤٣١	لاتصبح الملائكة رفقة فيها كلب ولا جرس
٤٣١	الجرس مزامير الشيطان

٣١٨ - باب نَبَّهَ رَبُّهُ عَنِ الْمُنْكَرِ ٤٣٤	
٤٣٤ نَهَى اللَّهُ عَنِ الْمُحْلَّةِ فِي الْإِبْلِ	
٣٠٩ - باب أَسْهَى مِنِ الْبَقَاسِقِ فِي مَسْجِدِ الْبَزَاقِ ٤٣٦	
٤٣٦ أَرَأَى اللَّهُ فِي جَدَارِ جَدَارِ الْقَبْلَةِ مُخَاطِّاً أَوْ بِزَاقَاً	
٤٣٦ إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلِحُ لِشَيْءٍ مِّنْ هَذَا الْبُولِ وَلَا الْقَدْرِ	
٤٣٩ - بَابُ كِتَافِهِ الْمُحْصُومَةِ فِي الْمَسْجِدِ ٤٣٩	
٤٣٩ مِنْ سَمْعِ رَجُلٍ يَنشَدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ	
٤٣٩ إِذَا رَأَيْتَ مِنْ يَنْشَدُ ضَالَّةً فَقُولُوا	
٤٣٩ إِنَّمَا بَنَيْتَ الْمَسَاجِدَ لِمَا بَنَيْتَ لَهُ	
٤٣٩ نَهَى اللَّهُ عَنِ الشَّرَاءِ وَالسَّعْيِ فِي الْمَسْجِدِ	
٤٤٠ لَوْ كُنْتُمْ مِّنْ أَهْلِ الْبَلْدِ لَا وَجَعْتُكُمْ	
٤٤٦ - بَابُ نَهَى مِنْ أَكْلِ ثُومًا أَوْ بَصْلًا ٤٤٦	
٤٤٦ مِنْ أَكْلِ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ - الثُّومِ - فَلَا يَقْرِبُنَا مَسْجِدُنَا	
٤٤٦ مِنْ أَكْلِ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرِبُنَا	
٤٤٦ مِنْ أَكْلِ ثُومًا أَوْ بَصْلًا فَلِيَعْتَزِلَنَا	
٤٤٦ مِنْ أَكْلِ الْبَصْلِ وَالثُّومِ وَالكَرَاتِ فَلَا يَقْرِبُنَا مَسْجِدُنَا	
٤٤٧ رَأَيْتَهُ اللَّهُ إِذَا وَجَدَ رِيحَهَا مِنَ الرَّجُلِ فِي الْمَسْجِدِ أَمْرَ بِهِ	
٤٤٩ - بَابُ كِرَاهَةِ الْاحْتِيَاءِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامِ يَخْطُبُ ٤٤٩	
٤٤٩ نَهَى اللَّهُ عَنِ الْحِبْوَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ	

- ٣١٣ - باب نهي من دخال عليه عشر ذي الحجة وأراد أن يضحي عن
أخذ شيء من شعره ٤٥٠
- من كان له ذبح يذبحه فإذا أهل هلال ذي الحجة ٤٥٠
- ٣١٤ - باب التهبي عن الحلف بمخلوق كالنبي والكعبة ٤٥١
- إن الله تعالى ينهاكم أن تحلفوا بأبائكم ٤٥١
- لا تحلفوا بالطواغي ولا بأبائكم ٤٥١
- من حلف بالأمانة فليس منا ٤٥٢
- من حلف فقال إني بريء من الإسلام ٤٥٢
- من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك ٤٥٢
- ٣١٥ - باب تغليظ اليمين الكاذبة عمدا ٤٥٤
- من حلف على مال امرئ بغير حقه ٤٥٤
- من اقطع حق امرئ مسلم بيمينه ٤٥٤
- الكابر ٤٥٤
- ٣١٦ - باب ندب من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها ٤٥٧
- إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها ٤٥٧
- من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها ٤٥٧
- إني - والله إن شاء الله - لا أحلف على يمين ٤٥٧
- ٣١٧ - باب العفو عن لغو اليمين ٤٥٩
- ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ...﴾** ٤٥٩
- هو قول الرجل: لا والله، وبلى والله ٤٥٩

٤٦١	٣١٨ - باب كراهة الحلف في البيع وإن كان صادقاً
٤٦١	الحلف منفقة للسلعة
٤٦١	إياكم وكثرة الحلف في البيع
٤٦٣	٣١٩ - باب كراهة أن يسأل الإنسان بوجه الله غير الجنة
٤٦٣	لا يُسأل بوجه الله إلا الجنة
٤٦٧	٣٢٢ - باب كراهة سب الحمي
٤٦٧	لا تسبوا الحمي فإنها تذهب خطايا بنى آدم
٤٦٩	٣٢٣ - باب النهي عن سب الريح
٤٦٩	لا تسبوا الريح
٤٦٩	الريح من روح الله
٤٦٩	كان <small>يَنْهِي</small> إذا عصفت الريح قال
٤٧٢	٣٢٤ - باب كراهة سب الديك
٤٧٢	لا تسبوا الديك
٤٧٤	٣٢٥ - باب النهي عن قول الإنسان: مطرنا بنوء كذا
٤٧٤	قال تعالى: «أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر»
٤٧٧	٣٢٦ - باب تحريم قوله لمسلم: يا كافر
٤٧٧	إذا قال الرجل لأخيه: يا كافر
٤٧٧	من دعا رجلاً بالكافر
٤٨٠	٣٢٧ - باب النهي عن الفحش ويزاء اللسان
٤٨٠	ليس المؤمن بالطعن ولا اللعن
٤٨٠	ما كان الفحش في شيء إلا شانه

٤٨١	٣٢٨ - باب كراهة التعمير في الكلام
٤٨١	هلك المنطعون
٤٨١	إن الله يبغض البليغ من الرجال الذي
٤٨١	إن من أحبكم إلى وأقربكم مني مجلسا يوم القيمة
٤٨٤	٣٢٩ - باب كراهة قوله: خبشت نفسى
٤٨٤	لا يقولن أحدكم خبشت نفسى
٤٨٥	٣٣٠ - باب كراهة تسمية العنبر كرما
٤٨٥	لا تسموا العنبر الكرم
٤٨٥	لا تقولوا الكرم، ولكن قولوا العنبر
٤٨٨	٣٣١ - باب النهي عن وصف محسن المرأة لرجل
٤٨٨	لا تباشر المرأة المرأة فتصفها لزوجها
٤٩٠	٣٣٢ - باب كراهة قول الإنسان: اللهم اغفر لي إن شئت
٤٩٠	لا يقولن أحدكم: اللهم اغفر لي إن شئت
٤٩٠	إذا دعا أحدكم فليعزم المسألة
٤٩٣	٣٣٣ - باب كراهة قول: ما شاء الله وشاء فلان
٤٩٣	لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان
٤٩٦	٣٣٤ - باب كراهة الحديث بعد العشاء الآخرة
٤٩٦	كان <small>عليه السلام</small> يكره النوم قبل العشاء والحديث بعدها
٤٩٦	أرأيتمكم ليلىتكم هذه
٤٩٧	ألا إن الناس قد صلوا ثم رقدوا
٤٩٩	٣٣٥ - باب تحريم امتناع المرأة من فراش زوجها

- ٤٩٩ إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبْلَت
- ٥٠٠ ٣٣٦ - باب تحريم صوم المرأة نطوعاً وزوجها حاضر إلا بإذنه
- ٥٠٠ لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه
- ٥٠٢ ٣٣٧ - باب تحريم رفع صوم رأسه من الركوع أو السجود قبل الإمام
- ٥٠٢ أما يخشى أحدكم إذا رفع رأسه قبل الإمام
- ٥٠٤ ٣٣٨ - باب إذا رفع الرأس من حكمه في حملة
- ٥٠٤ نهى رسوله عن الخصر في الصلاة
- ٥٠٥ ٣٣٩ - باب إذا أصلحت صلاة بحذف بعضها
- ٥٠٥ لا صلاة بحضور الطعام
- ٥٠٨ ٣٤٠ - باب أشراف أشراف أشراف في الصلاة
- ٥٠٨ ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في صلاتهم
- ٥١٠ ٣٤١ - باب كراهة الالتفات في الصلاة لغير شعور
- ٥١٠ الالتفات: هو اختلاس مختلسه الشيطان
- ٥١٠ إياك والالتفات في الصلاة
- ٥١٢ ٣٤٢ - باب كراهة شرب الماء في نافلة بعد شروع المؤذن
- ٥١٢ إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة
- ٥١٤ ٣٤٤ - باب كراهة تخصيص يوم الجمعة بصيام
- ٥١٤ لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي
- ٥١٤ لا يصوم من أحدكم يوم الجمعة إلا
- ٥١٤ أنهى النبي رسوله عن صوم يوم الجمعة؟
- ٥١٤ أصمت أمس؟

٣٤٦ - باب تحريم الوصال في الصوم	٥١٨
نَهِيٌّ عَنِ الْوَصَالِ	٥١٨
نَهِيٌّ عَنِ الْوَصَالِ، قَالُوا: إِنَّكَ تَوَاصِلُ؟	٥١٨
٣٤٧ - باب تحريم الجلوس على قبر	٥٢٠
لَأَنْ يَجِلسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَرْهَةِ	٥٢٠
٣٤٨ - باب النهي عن تخصيص القبر والبناء عليه	٥٢١
نَهِيٌّ عَنِ الْبَيْعِ أَنْ يَحْصُصَ الْقَبْرُ	٥٢١
٣٤٩ - باب تغليظ تحريم إياق العبد من سيدة	٥٢٣
أَلِيَا عَبْدَ أَبِقَ	٥٢٣
إِذَا أَبِقَ الْعَبْدُ لَمْ تَقْبِلْ لَهُ صَلَاةٌ	٥٢٣
٣٥٠ - باب تحريم الشفاعة في الحدود	٥٢٥
﴿الَّرَازِيَّةُ وَالرَّازِيُّ فَاجْلَدُوا كُلَّهُ وَجَهِيْ مِنْهُمَا...﴾	٥٢٥
أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حَدُودِ اللَّهِ تَعَالَى؟!	٥٢٥
٣٥١ - باب النهي عن التغوط في طريق الناس وظلمهم	٥٣١
﴿وَالَّذِينَ يُؤَذِّونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ...﴾	٥٣١
انقوا اللاعنين	٥٣١
٣٥٢ - باب النهي عن البول ونحوه في الماء الراكد	٥٣٢
نَهِيٌّ عَنِ الْبَيْعِ أَنْ يُبَالِ فِي الْمَاءِ الرَّاكِدِ	٥٣٢
٣٥٣ - باب كراهة تفضيل الوالد بعض أولاده على بعض في اهبة	٥٣٤
أَكْلُ وَلَدَكَ نَحْلَتَهُ مِثْلُ هَذَا؟	٥٣٤

٣٥٤ - باب تحريم إحداد المرأة على ميت فوق ثلاثة أيام	٥٣٩
لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر	٥٣٩
٣٥٥ - باب تحريم بيع الحاضر للبادي وتلقي الركبان	٥٤٤
نهى <small>عَنْ</small> أن يبيع حاضر لباد	٥٤٤
لاتلقوا الركبان.	٥٤٤
٣٥٦ - باب النهي عن إضاعة المال في غير وجوهه	٥٤٨
إن الله تعالى يرضى لكم ثلاثة ويكره لكم ثلاثة	٥٤٨
كان <small>عَنْ</small> ينهى عن قيل وقال وإضاعة المال	٥٤٨
٣٥٧ - باب النهي عن الإشارة إلى مسلم بسلاح ونحوه	٥٠٠
لا يشير أحدكم إلى أخيه بالسلاح	٥٠٠
من أشار إلى أخيه بحديدة	٥٠٠
نهى <small>عَنْ</small> أن يتعاطى السيف مسلولاً	٥٠٠
٣٥٨ - باب كراهة الخروج من المسجد بعد الأذان إلا لعذر	٥٥٨
أما هذا فقد عصى آبا القاسم <small>عَنْ</small>	٥٥٨
٣٥٩ - باب كراهة رد الريحان لغير عذر	٥٦٠
من عرض عليه ريحان فلا يرده	٥٦٠
كان <small>عَنْ</small> لا يرد الطيب	٥٦٠
٣٦٠ - باب كراهة المدح في الوجه لمن خيف عليه مفسدة	٥٦٢
أهلكم - أو قطعتم ظهر - الرجل	٥٦٢
إن كان أحدكم مادحاً لا محالة	٥٦٢
إذا رأيتم المداحين	٥٦٢

٣٦١- باب كراهة الخروج من بلد وقع فيه البلاء ٥٦٦	
	﴿أَيْتَمَا تَكُونُوا يَدِيرُ كُمُّ الْمَوْتِ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيْدَةً﴾
٥٦٦ ٥٦٦	﴿وَلَا تُلْقُوا يَدِيْكُمْ إِلَى الْهَلْكَةِ﴾
٥٦٦ ٥٦٦	خرج عمر إلى الشام فأخبروه أن الوباء قد وقع بها
٥٦٧ ٥٦٧	إذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تدخلوها
٥٧٣ ٥٧٣	٣٦٢- باب التغليظ في تحريم السحر
٥٧٣ ٥٧٣	﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانٌ وَلَكِنَّ الْشَّيْطَنَاتِ كَفَرُوا﴾
٥٧٧ ٥٧٧	اجتبوا السبع الموبقات
٥٨٢ ٥٨٢	٣٦٣- باب النهي عن المسافرة بالصحف إلى بلاد الكفر
٥٨٢ ٥٨٢	نهى <small>بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ</small> أن يُسافر بالقرآن إلى أرض العدو
٥٨٤ ٥٨٤	٣٦٤- باب تحريم استعمال إناء الذهب وإناء الفضة في الأكل
٥٨٤ ٥٨٤	الذى يشرب في آنية الذهب
٥٨٤ ٥٨٤	هن لهم في الدنيا وهي لكم في الآخرة
٥٨٥ ٥٨٥	كنت مع أنس بن مالك رضي الله عنه عند نفر من المجوس
٥٨٧ ٥٨٧	٣٦٥- باب تحريم لبس الرجل ثوباً مزاغراً
٥٨٧ ٥٨٧	نهى <small>بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ</small> أن يتزاغر الرجل
٥٨٧ ٥٨٧	أمك أمرتك بهذا؟
٥٨٨ ٥٨٨	٣٦٦- باب النهي عن صمت يوم إلى الليل
٥٨٨ ٥٨٨	لا يتم بعد احتلام
٥٨٨ ٥٨٨	تكلمي فإن هذا لا يحل

٥٩٠ من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم
٥٩٠ لا ترغبو عن آبائكم
٥٩٠ المدينة حرم ما بين غير إلى ثور
٥٩١ ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلم
٥٩٧ ٣٢٨ - باب التحذير من ارتكاب ما نهى الله عنه وحال
٥٩٧ ﴿فَلَا يَحْذِرُ الَّذِينَ حَمَلُوا فُوْنَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾
٥٩٧ ﴿وَلَا يَحْذِرُكُمْ اللَّهُ نَفْسُهُ﴾
٥٩٧ ﴿إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ﴾
٥٩٧ ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخْذَ الْقَرَى وَهِيَ طَيِّبَةٌ﴾
٥٩٧ إن الله تعالى يغار
٦٠٣ ٣٦٩ - باب ما يقوله ويفعله من ارتكب منهياً عنه
٦٠٣ ﴿وَإِمَّا يَنْزَغُنَّكَ مِنَ الشَّيْطَنِ نَزْغٌ فَاسْتَعِدْ بِاللَّهِ﴾
٦٠٣ ﴿إِنَّ الَّذِينَ آتَقْوَا إِذَا مَسَّهُمْ طَيْفٌ مِّنَ الشَّيْطَنِ﴾
٦٠٣ ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَسْحَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ﴾
٦٠٣ ﴿وَتُوَبُوا إِلَى اللَّهِ حَبِيبًا أُلَيْهِ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾
٦٠٣ من حلف فقال في حلفه باللات والعزى
٦٠٧ كتاب المنشورات والملح
٦٠٧ غير الدجال أخواني عليكم أن يخرج وأنا فيكم
٦١٨ إن الدجال يخرج وإن ماء وناراً

- ٦١٨ يخرج الدجال في أمري فيمكث أربعين
- ٦١٩ ليس من بلد إلا سيطوه الدجال
- ٦١٩ يتبع الدجال من يهود أصحابهان سبعون ألفاً
- ٦٢٠ ليفرن الناس من الدجال
- ٦٢٠ ما بين خلق آدم إلى قيام الساعة
- ٦٢٠ يخرج الدجال في متوجه قبله رجل من المؤمنين
- ٦٢١ هو أهون على الله
- ٦٢١ ما مننبي إلا وقد أنذر أمته الأعور الكذاب
- ٦٢٢ ألا أحدثكم حديثاً عن الدجال
- ٦٢٢ إن الله ليس بأعور
- ٦٢٥ لا تقوم الساعة حتى يُقاتل المسلمون اليهود
- ٦٢٥ والذي نفسي بيده لا تذهب الدنيا حتى
- ٦٢٥ لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل
- ٦٢٩ يتركون المدينة على خير ما كانت
- ٦٢٩ يكون خليفة من خلفائهم في آخر الزمان
- ٦٢٩ ليأتين على الناس زمان يطوف الرجل فيه بالصدقة
- ٦٢٩ اشتري رجل من رجل عقاراً
- ٦٣٠ كانت امرأتان معهما ابناهما
- ٦٣٤ يذهب الصالحون الأول فالأخير
- ٦٣٤ ما تعددون أهل بدر فيكم؟
- ٦٣٤ إذا أنزل الله تعالى بقوم عذاباً

٦٣٩	كان جذع يقوم إليه النبي ﷺ
٦٤٢	إن الله تعالى فرض فرائض فلا تضيئوها
٦٤٤	غزونا مع رسول الله ﷺ سبع غزوات
٦٤٤	لا يُلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين
٦٤٦	ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة
٦٥١	بين النفحتين أربعون
٦٥١	أين السائل عن الساعة
٦٥١	يصلون لكم فإن أصابوا فلكم
٦٥١	خير الناس للناس
٦٥٢	عجب الله عز وجل من قوم
٦٥٥	أحب البلاد إلى الله مساجدها
٦٥٥	لا تكونن - إن استطعت - أول من يدخل السوق
٦٥٦	استغفار النبي ﷺ لأمته من أدركه ومن لم يدركه
٦٥٦	إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى
٦٥٨	أول ما يُقضى بين الناس
٦٦٠	خلقت الملائكة من نور
٦٦٠	كان خلق النبي ﷺ القرآن
٦٦١	من أحب لقاء الله، أحب الله لقاءه
٦٦٣	على رسليكم إنها صفة بنت حبي
٦٦٦	شهدت مع رسول الله ﷺ يوم حنين
٦٧٠	ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة

٦٧٣	سيحان وجيحان والفرات والنيل
٦٧٣	خلق الله التربية يوم السبت
٦٧٥	لقد انقطعت في يدي يوم مؤتة تسعة أسفاف
٦٧٥	إذا حكم الحاكم فاجتهد
٦٧٦	الحمى من فيح جهنم
٦٧٦	من مات وعليه صوم
٦٧٩	والله لتنتهين عائشة أو لأحجرن عليها
٦٨٤	إني بين أيديكم فرط وأنا شهيد عليكم
٦٨٨	صل بنا رسول الله <small>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</small> الفجر وصعد المنبر
٦٨٨	من ندر أن يطيع الله فليطعه
٦٩٢	أمر <small>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</small> بقتل الأزواج
٦٩٢	من قتل وزعة في أول ضربة
٦٩٤	لأتصدقن بصدقة
٦٩٧	أنا سيد الناس يوم القيمة
٧٠٤	جاء إبراهيم <small>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</small> بأم إسماعيل وبابنها
٧٠٩	الكماء من المـ
٧١١	كتاب الاستغفار
٣٧١	٣٧١ - باب الاستغفار وفضله
٧١١	﴿وَاسْتَغْفِرِ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ...﴾
٧١١	﴿وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا...﴾

- ٧١٣ إنَّه لِيغَانُ عَلَى قَلْبِي
وَاللَّهُ إِنِّي لَا سْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَمْ تَذَنَّبُوا
كَنَا نُعَذَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَجْلِسِ الْوَاحِدِ
مِنْ لَزْمِ الْاسْتَغْفَارِ
٧١٤ مِنْ قَالَ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ
سِيدُ الْاسْتَغْفَارِ
٧١٦ كَانَ ﷺ إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَغْفَرَ ثَلَاثَةَ
قَالَ تَعَالَى: «يَا ابْنَ آدَمَ، إِنَّكَ مَا دَعَوْتِنِي وَرَجُوتِنِي»
٧٢٠ يَا مُعْشَرَ النِّسَاءِ تَصْدِقُنِي
٧٧٢ ٣٧٢ - بَابٌ بَيْنَ مَا أَعْدَ اللَّهُ تَعَالَى لِلْمُؤْمِنِينَ فِي الْجَنَّةِ
٧٢٦ «إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّتِرَوْعَيْنِ...»
٧٢٦ «يَعْبَادُ لَا حَوْفٌ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ وَلَا أَشْمَمُ تَحْزِنَوْتَ»
٧٢٦ «إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامِ أَمِينٍ»
٧٢٦ «إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي تَعْبِيرٍ»
٧٢٦ يَأْكُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِيهَا وَيُشَرِّبُونِ
٧٢٧ قَالَ تَعَالَى: «أَعَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ»
٧٢٧ أُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ
٧٢٨ سَأَلَ مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ رَبِّهِ مَا أَدْنَى أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ زَلَّةٍ؟
٧٢٨ إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَخْرَى أَهْلَ النَّارِ خَرُوجًا مِنْهَا
٧٣٠ إِنَّلِلْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ لَخَيْمَةٌ مِنْ لَؤْلَؤَةٍ

٧٣٠	إن في الجنة لشجرة
٧٣١	إن أهل الجنة ليتراءون أهل الغرف
٧٣١	لقب قوس في الجنة خير
٧٣١	إن في الجنة سوقاً يأتونها كل جمعة
٧٣٢	إن أهل الجنة ليتراءون الغرف
٧٣٢	فيها ما لا عين رأت
٧٣٢	إذا دخل أهل الجنة يُنادي مُنادي
٧٣٣	إن الله عز وجل يقول لأهل الجنة
٧٣٤	إنكم سترون ربكم عياناً
٧٣٤	إذا دخل أهل الجنة الجنة يقول تعالى
٧٣٩	فهرس الأحاديث
٧٦٩	فهرس الموضوعات

* * *

nadar alwatan



100210

sr 23